



الجريدة الرسمية للمملكة العربية السعودية  
تصدر من مكة المكرمة  
الجمعة ١٨ رمضان ١٤٤٢ هـ  
الموافق ٣٠ أبريل ٢٠٢١ م

# القرى

UMM AL-QURA

جريدة أسبوعية  
أقرب  
www.uqn.gov.sa

• الثمن ٥ ريالات سعودية • ٣٢ صفحة •

THE OFFICIAL NEWSPAPER FOR THE GOVERNMENT OF KINGDOM OF SAUDI ARABIA - PUBLISHED IN MAKKAH ALMUKARAMA

• السنة ٩٩ • العدد ٤٨٨١ •

## استكمال المستهدفات وتلبية تطلعات وطموحات الوطن



وقد ثمن خادم الحرمين الشريفين رعاه الله، ما بذلته الأجهزة الحكومية وشركاء الرؤية من القطاعين الخاص وغير الربحي والمواطنين، في سبيل تحقيق الأهداف الاستراتيجية لرؤية المملكة ٢٠٣٠، الطامحة لمستقبل أفضل للوطن وأبنائه، ووجه أيده الله، جميع الوزراء والمسؤولين بمواصلة بذل الجهود، وتوظيف كل الطاقات والقدرات، وتسخير الإمكانيات كافة خلال المرحلة التالية، لاستكمال إنجاز المستهدفات وفق ما خطط لها، وتلبية تطلعات وطموحات الوطن.

• التفاصيل ص ٢ •

النظيفة والابتكارات والتحول إلى المشروعات الخضراء، المستهدفة في (رؤية ٢٠٣٠)، وجهودها خلال رئاستها مجموعة العشرين العام الماضي في دفع تبني مفاهيم الاقتصاد الدائري للكربون، وإطلاق مبادرتين دوليتين للحد من تدهور الأراضي وحماية الشعب المرجانية. وبتوجيه كريم، أطلع صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية حفظه الله، مجلس الوزراء على ما حققته برامج ومشروعات رؤية (المملكة ٢٠٣٠)، التي وافق عليها مجلس الوزراء بتاريخ ١٨ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٥ أبريل ٢٠١٦ م.

### • نيوم - واس

عقد مجلس الوزراء جلسته يوم الثلاثاء ١٥ رمضان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٧ أبريل ٢٠٢١ م، عبر الاتصال المرئي، برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رئيس مجلس الوزراء حفظه الله. وفي بداية الجلسة نوّه مجلس الوزراء بمضامين كلمة خادم الحرمين الشريفين أيده الله، في قمة القادة حول المناخ، والتي جسدت الدور الريادي للمملكة ومبادراتها النوعية في مواجهة ظاهرة التغير المناخي وخفض الانبعاثات، والحفاظ على البيئة ومكوناتها، ودعمها الكبير لبرامج الطاقة

برئاسة خادم الحرمين الشريفين.. مجلس الوزراء:

## تنظيم هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية

• نيوم - واس

عقد مجلس الوزراء جلسته يوم الثلاثاء ١٥ رمضان ١٤٤٢هـ الموافق ٢٧ أبريل ٢٠٢١م، عبر الاتصال المرئي، برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رئيس مجلس الوزراء حفظه الله.

وفي بداية الجلسة نوه مجلس الوزراء بمضامين كلمة خادم الحرمين الشريفين أيده الله، في قمة القادة حول المناخ، والتي جسدت الدور الريادي للمملكة ومبادراتها النوعية في مواجهة ظاهرة التغير المناخي وخفض الانبعاثات، والحفاظ على البيئة ومكوناتها، ودعمها الكبير لبرامج الطاقة النظيفة والابتكارات والتحول إلى المشروعات الخضراء، المستهدفة في (رؤية ٢٠٣٠)، وجهودها خلال رئاستها مجموعة العشرين العام الماضي في دفع تبني مفاهيم الاقتصاد الدائري للكربون، وإطلاق مبادرات دوليتين للحد من تدهور الأراضي وحماية الشعب المرجانية.

ويتوجيه كريم، أطلع صاحب السمو الملكي وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية حفظه الله، مجلس الوزراء على ما حققته برامج ومشروعات رؤية (المملكة ٢٠٣٠)، التي وافق عليها مجلس الوزراء بتاريخ ١٨ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ٢٥ أبريل ٢٠١٦م.

واستعرض سمو ولي العهد، أهم إصلاحات ومنجزات برامج تحقيق الرؤية خلال مرحلتها الأولى، التي ركزت على تأسيس البنية التحتية التكنولوجية، وبناء الهياكل المؤسسية والتشريعية، ووضع السياسات العامة وتمكين المبادرات، ومن ذلك رفع جودة وكفاءة الخدمات الصحية، وزيادة فرص التملك في قطاع الإسكان، والتقدم المحرز في تنويع الاقتصاد الوطني، وتسارع نمو الناتج المحلي غير النفطي، وإصلاحات بيئة الأعمال وتعزيز الشراكة مع القطاع الخاص، وإيجاد العديد من فرص العمل، وجهود تمكين المرأة، وتوفير خيارات متنوعة للترفيه، وإبراز الموروث الثقافي، وتنمية القطاعات الاقتصادية الواعدة، ومنها السياحة والتعدين والصناعات العسكرية وغيرها، وكذلك جذب الاستثمارات الأجنبية وتعزيز البنية التحتية الرقمية، والتحول الرقمي الحكومي، والارتقاء بالأنظمة والخدمات الحكومية المقدمة للمواطنين، ومكافحة الفساد وتكريس مبدأ الشفافية والمساءلة، وتتبع ومراقبة الأداء الحكومي وفاعليته، وتطوير القطاع غير الربحي.

وقد ثمن خادم الحرمين الشريفين رعااه الله، ما بذلته الأجهزة الحكومية وشركاء الرؤية من القطاعين الخاص وغير الربحي والمواطنين، في سبيل تحقيق الأهداف الاستراتيجية لرؤية المملكة ٢٠٣٠، الطامحة لمستقبل أفضل للوطن وأبنائه، ووجه أيده الله، جميع الوزراء والمسؤولين بمواصلة بذل الجهود، وتوظيف كل الطاقات والقدرات، وتسخير الإمكانيات كافة خلال المرحلة التالية، لاستكمال إنجاز المستهدفات وفق ما خطط لها، وتلبية تطلعات وطموحات الوطن.

وأوضح معالي وزير الإعلام المكلف الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، أن المجلس تناول إثر ذلك، مستجدات الأحداث في المنطقة



### المليك يوجه ببذل الجهود وتوظيف كل الطاقات لاستكمال المستهدفات وتلبية تطلعات وطموحات الوطن من جميع الجهات

اتفاق تعاون في مجال الشباب بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة دولة الكويت، والتوقيع عليهما، ومن ثم رفع النسختين النهائيةيتين الموقعتين، لاستكمال الإجراءات النظامية.

#### حوار استراتيجي مع إيطاليا

ثانياً: الموافقة على مذكرة تفاهم في شأن الحوار الاستراتيجي بين وزارة الخارجية في المملكة العربية السعودية، ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في جمهورية إيطاليا.

#### تفاهم مع فيتنام

ثالثاً: الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون وتبادل الأخبار بين وكالة الأنباء السعودية ووكالة الأنباء الفيتنامية.

#### تباحث مع البحرين

رابعاً: تفويض معالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، رئيس مجلس إدارة معهد الإدارة العامة أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب البحريني في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين معهد الإدارة العامة في المملكة العربية السعودية، ومعهد الإدارة العامة في مملكة البحرين، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

#### تعاون مع اليابان

خامساً: الموافقة على مذكرة تعاون بين الهيئة العامة للغذاء والدواء في المملكة العربية السعودية، ووزارة الصحة والعمل والشؤون الاجتماعية في اليابان في مجال المنتجات الطبية.

#### تجديد عضوية

سادساً: الموافقة على تجديد عضوية خالد بن حسن بن عبد الكريم القحطاني، وناصر بن عبداللطيف ابن أحمد الفوزان، ومحمد بن عبدالله بن محمد السبيعي، أعضاء في مجلس إدارة مركز الملك عبدالعزيز للتحليل العربية الأصيلة، ممثلين من القطاع الخاص من المختصين أو المهتمين بالمجالات ذات العلاقة بنشاط المركز.

#### مخالفات استخدام المواقع

سابعاً: الموافقة على جدول تصنيف مخالفات استخدام المواقع في المواقع التجارية والأماكن العامة.

#### تنظيم هيئة المحتوى المحلي

ثامناً: الموافقة على تنظيم هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.

### ترقيتان وتعيينات

تاسعاً: الموافقة على ترقيات وتعيين للمرتبتين (الخامسة عشرة) و(الرابعة عشرة)، وتعيينات على وظيفة (وزير مفوض)، وذلك على النحو الآتي:

- ترقية خالد بن علي بن عبدالعزيز العرفج إلى وظيفة (مستشار شرعي) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بالرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.

- تعيين علي بن سالم بن عبدالله آل عامر على وظيفة (مدير عام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بإمارة منطقة تبوك.

- تعيين سليمان بن عيد بن سالم العتيبي على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

- تعيين إسحاق بن إبراهيم بن سليمان العريبي على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

- تعيين عبدالله بن مقعد بن ضيف الله المطيري على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

- تعيين ماجد بن عبدالعزيز بن محمد العبدان على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

- ترقية عبدالرحمن بن راشد بن عبدالرحمن المسعود إلى وظيفة (مدير عام فرع المنطقة الشرقية) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بالرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.

#### موضوعات عامة

كما اطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقريران سنويان للهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق للصناعات العسكرية، وقد اتخذ المجلس ما يلزم حيال تلك الموضوعات.



## خادم الحرمين الشريفين يرأس وفد المملكة في قمة القادة حول المناخ

● واشنطن - واس

بدأت يوم الخميس ١٠ رمضان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٢ أبريل ٢٠٢١ م، أعمال "قمة القادة حول المناخ" الافتراضية، التي دعا إليها فخامة الرئيس جوزيف بايدن رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، بحضور ٤٠ من قادة دول العالم.

ورأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وفد المملكة رفيع المستوى المشارك في أعمال القمة التي تستمر يومين لبحث الجهود العالمية لمواجهة تحديات التغير المناخي والتقليل من آثاره.

## الملك: رفع مستوى التعاون الدولي هو الحل لمواجهة تحديات التغير المناخي

● نيوم - واس  
الوصول إلى قدرة إنتاج (٥٠٪) من احتياجات المملكة بحلول عام ٢٠٣٠ م.

إن رفع مستوى التعاون الدولي هو الحل الشامل لمواجهة تحديات التغير المناخي، وقمنا خلال رئاستنا لمجموعة العشرين العام الماضي بدفع تبني مفاهيم الاقتصاد الدائري للكربون، وإطلاق مبادرات دوليتين للحد من تدهور الأراضي وحماية الشعب المرجانية. كما أعلن سمو ولي العهد مؤخراً عن مبادرتي السعودية الخضراء والشرق الأوسط الأخضر، اللتين تهدفان إلى تقليل الانبعاثات الكربونية في المنطقة بأكثر من (١٠٪) من الإسهامات العالمية، وزراعة (٥٠) خمسين مليار شجرة في المنطقة، بالإضافة إلى العديد من المبادرات النوعية. وحصلت هاتان المبادرتان على تأييد المجتمع الدولي، وسنعمل مع الشركاء لتحقيق أهدافهما من خلال استضافتنا لمنتدى مبادرة السعودية الخضراء وقمة مبادرة الشرق الأوسط الأخضر في هذا العام، وأخيراً نود أن نؤكد على اهتمامنا والتزامنا بالتعاون لمكافحة التغير المناخي لإيجاد بيئة أفضل للأجيال القادمة، متمنين لجهودنا النجاح لحماية كوكبنا، والسلام عليكم ورحمة الله.

أكد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، أن تحقيق التنمية المستدامة يتطلب منهجية شاملة تراعي مختلف الظروف التنموية حول العالم، وأن الحل الشامل لمواجهة تحديات التغير المناخي يكمن في رفع مستوى التعاون الدولي.

جاء ذلك في كلمته أيده الله، يوم الخميس ١٠ رمضان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٢ أبريل ٢٠٢١ م، خلال قمة المناخ العالمية الافتراضية، وفيما يلي نصها: بسم الله الرحمن الرحيم، أصحاب الجلالة والفخامة والسمو، المشاركون الكرام: نود بدايةً أن نتقدم بالشكر لفخامة الرئيس بايدن على عقد هذه القمة لمواجهة ظاهرة التغير المناخي التي تهدد الحياة على كوكب الأرض، ولا تقف عند حدود وطنية، فالغاية هي التنمية المستدامة، ويتطلب تحقيقها منهجية شاملة تراعي مختلف الظروف التنموية حول العالم. وقد أطلقنا وفق رؤية المملكة ٢٠٣٠ حزمة من الاستراتيجيات والتشريعات، مثل الاستراتيجية الوطنية للبيئة، ومشاريع الطاقة النظيفة؛ بهدف



## خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يهنئان رئيس بنين

● الرياض - واس

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية تهنئة لفخامة الرئيس باتريس تالون رئيس جمهورية بنين، بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً للجمهورية. وأعرب سمو ولي العهد، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالتوفيق والسداد لفخامته، راجياً له موفور الصحة والسعادة، ولشعب جمهورية بنين الشقيق، المزيد من التقدم والرفق.

وأشاد سموه بمتانة العلاقات التي تجمع البلدين، مؤكداً الحرص على تعزيز التعاون الثنائي لما فيه مصلحة البلدين والشعبين الشقيقين.

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية تهنئة لفخامة الرئيس باتريس تالون رئيس جمهورية بنين، بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً للجمهورية. وأعرب الملك المقدي، عن التهاني الصادقة والأمنيات بالتوفيق والسداد لفخامته، راجياً له دوام الصحة والسعادة ولشعب جمهورية بنين الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار. وأشاد رعاها الله، بمتانة العلاقات التي تجمع البلدين، مؤكداً الحرص على توثيق التعاون الثنائي لما فيه مصلحة البلدين والشعبين الشقيقين.

المشرف على التحرير  
أشرف بن خالد الحسيني

المدير العام  
عبد الله بن سفر الأحمد

المشرف العام  
الدكتور ماجد بن عبد الله القصبي  
وزير الإعلام المكلف

أسسها جلالة الملك عبد العزيز بن  
عبد الرحمن آل سعود .. يرحمه الله  
١٣٤٣ هـ - ١٩٢٤ م

أم القرى  
UMM AL-QURA

تصدر عن وزارة الإعلام

# مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية يستعرض أبرز الإنجازات

## ● الرياض - واس

أكد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية حفظه الله، يوم الأحد ١٣ رمضان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٥ أبريل ٢٠٢١ م، أن برامج تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ استطاعت بعون الله وفضله، تحقيق إنجازات استثنائية، وعالجت تحديات هيكلية خلال خمسة أعوام فقط.

ورفع سمو ولي العهد شكره إلى مقام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود أيده الله، لما تجده رؤية المملكة ٢٠٣٠ من دعم كبير وعناية بالغة. كما عبر سموه عن تقديره لجهود جميع الجهات الحكومية، حيث تغلبت على الكثير من التحديات خلال الفترة الماضية، مُشيداً بالخبرات المكتسبة التي لا تُقدر بثمن، والتي عززت الثقة في تحقيق أهداف الرؤية، مؤكداً سموه أنه لا يزال هناك الكثير الذي يتوجب القيام به على مختلف الأصعدة؛ لاستمرار العمل على تحقيق أهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠ على النحو المطلوب.

وكان مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية قد استعرض ما حققته رؤية المملكة ٢٠٣٠ بعد مرور خمس سنوات منذ إطلاقها، والتي كان تركيزها في أعوامها الماضية على تأسيس البنية التحتية التكنولوجية، وبناء الهياكل المؤسسية والتشريعية ووضع السياسات العامة، وتمكين المبادرات، فيما سيكون تركيزها في مرحلتها التالية على متابعة التنفيذ، ودفع عجلة الإنجاز وتعزيز مشاركة المواطن والقطاع الخاص بشكل أكبر، وجاء هذا الاستعراض موزعاً على محاور الرؤية الثلاثة، وذلك على النحو الآتي:

## أولاً: مجتمع حيوي

اطّلع المجلس على ما تحقق من إنجازات تهدف إلى رفع جودة الحياة ضمن بيئة مميزة جاذبة؛ لتكون المملكة وجهة عالمية رائدة، ومنها تسهيل الحصول على الخدمات الصحية الطائرة خلال ٤ ساعات، بنسبة تتجاوز ٨٧٪، مقارنة بـ ٣٦٪ قبل إطلاق الرؤية، وخفض معدل وفيات حوادث الطرق سنوياً لتصل إلى ١٣,٥ وفاة لكل ١٠٠ ألف نسمة بعد أن كانت ٢٨,٨، وارتفاع نسبة الممارسين للرياضة مرة واحدة على الأقل أسبوعياً لتصل إلى ١٩٪ في عام ٢٠٢٠م مقارنة بـ ١٣٪ قبل إطلاق الرؤية.

كما استعرض المجلس أبرز ما تحقق في قطاع الإسكان، حيث ارتفعت نسبة تملك المساكن لتصل إلى ٦٠٪ مقارنة بنسبة ٤٧٪ قبل خمسة أعوام، إضافة إلى أن الحصول على الدعم السكني أصبح فوراً بعد أن كان يستغرق مدة تصل إلى ١٥ سنة قبل إطلاق الرؤية.

وتابع المجلس المؤشرات ذات الصلة بتنامي الاهتمام بالمواقع الأثرية والتراثية، التي كان لها الأثر المباشر في تسجيل مواقع سعودية جديدة في قائمة التراث

العالمي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وارتفاع عدد المواقع التراثية القابلة للزيارة في المملكة عام ٢٠٢٠م إلى ٣٥٤ موقعاً بعد أن كان ٢٤١ موقعاً في ٢٠١٧م. كما تطرّق المجلس إلى الجهود المبذولة من أجل تعزيز الهوية السعودية وتعزيز حضورها عالمياً، حيث أصبح عدد عناصر التراث الثقافي غير المادي المسجل لدى اليونسكو ٨ عناصر، بعد أن كان عددها ٣ عناصر فقط قبل إطلاق الرؤية، ووصل عدد مواقع التراث العمراني المسجلة في سجل التراث الثقافي الوطني إلى ١٠٠٠ موقع في عام ٢٠٢٠م، وذلك مقارنة بـ ٤٠٠ موقع فقط في عام ٢٠١٦م. وتناول المجلس ما حققته برامج رؤية المملكة ٢٠٣٠ من زيادة في القدرة الاستيعابية على استقبال ضيوف الرحمن، من خلال التوسع في منظومة خدمات الحرمين الشريفين والمشاعر المقدسة، وأتمتة عملية الحصول على تأشيرة العمرة لتصبح مدة الحصول عليها ٥ دقائق فقط فيما كانت تستغرق سابقاً ١٤ يوماً. إضافة إلى إطلاق "التأشيرة السياحية الإلكترونية" التي يمكن الحصول عليها إلكترونياً خلال دقائق، بما يُسهّل زيارة الأماكن السياحية في المملكة وأثارها وتراثها، ويسهم في تنشيط قطاع السياحة ورفع نسبة إسهامه في الناتج المحلي، وتطوير وجهات سياحية عديدة ومتنوعة، وتوليد فرص عمل لأبناء وبنات هذا الوطن، مما جعل قطاع السياحة في المملكة الأسرع نمواً في العالم، حيث سجّل نمواً بنسبة ١٤٪.

وتابع المجلس إسهام برامج الرؤية خلال الأعوام الخمسة الماضية في تحسين جودة الحياة في المملكة من خلال استقطاب وتنظيم عدد من المناسبات والفعاليات الرياضية العالمية الشهيرة، ونجاحها في الفعاليات الترفيهية التي أطلقتها، ومن ذلك إطلاق أكثر من ٢٠٠٠ فعالية رياضية وثقافية وتطوعية بحضور ما يزيد على ٤٦ مليون زائر حتى عام ٢٠٢٠م، أدت إلى تضاعف عدد الشركات العاملة في قطاع الترفيه لتبلغ أكثر من ١٠٠٠ شركة، مما أسهم في خلق ما يزيد على ١٠١ ألف وظيفة حتى نهاية عام ٢٠٢٠م.

واستعرض المجلس إنجازات الحفاظ على البيئة واستدامتها وحمايتها، ومنها إنشاء سبع محميات طبيعية ملكية في عامي ٢٠١٨م و٢٠١٩م لحفظ الأنواع النباتية والحيوانية ولتكون خزناً وراثياً حياً، وتحقيق إنجازات عالمية في إنتاج المياه المحلاة؛ إذ تصدرت المملكة الإنتاج العالمي لتحلية المياه المالحة بأعلى طاقة إنتاجية للمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة، حيث بلغت ٥,٩ مليون م³ يومياً في عام ٢٠٢٠م، وأسهم استبدال التقنيات الحرارية والتوسع في استخدام التقنيات الصديقة للبيئة في تحقيق خفض في انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بلغ ٢٨ مليون طن سنوياً. إضافة إلى ما شهدته الفترة نفسها من الإعلان عن مشروعات عملاقة للحفاظ على البيئة وأحدثها مبادرتي "السعودية الخضراء" و"الشرق الأوسط الأخضر" اللتان تهدفان إلى رفع الغطاء النباتي، وتقليل

انبعاثات الكربون، ومكافحة التلوث وتدهور الأراضي، والحفاظ على الحياة البحرية.

## ثانياً: اقتصاد مزدهر

استعرض المجلس المبادرات الهادفة إلى توفير بيئة تدعم إمكانات الأعمال وتوسع القاعدة الاقتصادية، وتضاعف أصول صندوق الاستثمارات العامة لتصل إلى نحو ١,٥ تريليون ريال في عام ٢٠٢٠م بعد أن كانت لا تتجاوز ٥٧٠ مليار ريال في ٢٠١٥م، وتجدر الإشارة بأن معدل تدفقات الاستثمارات الأجنبية دولياً قد انخفض بمقدار ٥٨٪ منذ العام ٢٠١٥م، إضافة إلى نمو تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في السعودية لتصل إلى ١٧,٦٢٥ مليار ريال بنسبة ارتفاع وصلت إلى ٣٣١٪ بعد أن كانت ٥,٣٢١ مليارات ريال قبل إطلاق الرؤية، كما شملت تلك المبادرات إطلاق مشروعات كبرى لتسهم في رفاهية المجتمع وتوفير الوظائف وجذب الاستثمارات العالمية، ومن أهمها: نيوم، والقديّة، ومشاريع البحر الأحمر، وغيرها.

واطلع المجلس على إنجازات تطوير القطاع المالي التي شملت انضمام السوق المالية السعودية "تداول" إلى مؤشري الأسواق الناشئة MSCI و Stan و Dard & Poor's Dow Jones، مما سهل على المستثمرين الأجانب الاستثمار في المملكة العربية السعودية، حيث ارتفعت قيمة ملكياتهم في السوق بنسبة ١٩٥,٩٪ لتصل إلى ٢٠٨,٣ مليار ريال بنهاية عام ٢٠٢٠م، وبنسبة ملكية بلغت ١٢,٨٪ من إجمالي قيمة الأسهم، كما جرى إنشاء مركز "فنتك السعودية" بهدف فتح الخدمات المالية لأنواع جديدة من الجهات الفاعلة في مجال التقنية المالية، وتطوير الصناديق والمسرّعات والحاضنات التي تركز على التقنية المالية لتوفير رأس المال الجريء والتمويل بالأسهم وتحفيز بيئة ريادة الأعمال. وأسهمت هذه الإنجازات في جعل السوق المالية السعودية "تداول" إحدى أكبر ١٠ أسواق مالية حول العالم.

واستعرض المجلس أداء المركز الوطني لإدارة الدين العام، حيث تمكن المركز خلال الخمسة الأعوام الماضية منذ تأسيسه من دعم الميزانية العامة للمملكة بما يقارب ٨٩٧ مليار ريال.

وتناول المجلس ما تحقق من إنجازات في مجالات استحداث وظائف للمستقبل ودعم الابتكار، عبر دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة كأحد أهم محركات النمو الاقتصادي، وأبرزها تقدم المملكة للمرتبة الـ ١٢ في مؤشر توفّر رأس المال الجريء في تقرير التنافسية العالمية ٢٠٢٠م، إضافة إلى تحقيق المملكة المركز الثالث عالمياً في مؤشر حماية أقلية المستثمرين، كما تقدمت المملكة في تقرير التنافسية العالمي ٢٠٢٠م إلى المرتبة الـ ٢٤ عالمياً، وقد كانت في المرتبة الـ ٣٩ في عام ٢٠١٨م. فيما زادت مشاركة المرأة السعودية في القوى العاملة لتصل إلى ٣٣,٢٪ عام ٢٠٢٠م بعد أن كانت ١٩,٤٪ في عام ٢٠١٧م، إضافة إلى تطوير القوانين التي تحمي

وتعزّز حقوقها على المستويات الشخصية والمهنية. وتناول المجلس ما تحقق من تسارع في نمو نسبة الناتج المحلي غير النفطي من الناتج المحلي الإجمالي لتصل إلى ٥٩٪ في عام ٢٠٢٠م بعد أن كانت ٥٥٪ في عام ٢٠١٦م. كما ارتفعت الإيرادات غير النفطية لتصل إلى ٣٦٩ مليار ريال في عام ٢٠٢٠م بعد أن كانت ١٦٦ مليار ريال في عام ٢٠١٥م بنسبة زيادة وصلت إلى ٢٢٢٪، فيما زاد عدد المصانع بنسبة ٣٨٪ ليصبح ٩,٩٨٤ مصنعاً مقارنة بـ ٧,٢٠٦ مصنع قبل إطلاق الرؤية. وتزامن ذلك مع إطلاق مبادرات رائدة، منها: إطلاق برنامج "صنع في السعودية"، وإطلاق برنامج "شريك" لتعزيز الشراكة مع القطاع الخاص وزيادة وتيرة نمو الناتج المحلي الإجمالي، وإنشاء بنك التصدير والاستيراد، وإطلاق نظام الاستثمار التعديني.

واستعرض المجلس في مجال الاقتصاد الرقمي، المبادرات التي وضعت المملكة في المركز الأول في التنافسية الرقمية على مستوى مجموعة العشرين، وتحقيق المركز الأول عالمياً في سرعة الإنترنت على الجيل الخامس وتغطية ما يزيد على ٦٠٪ من المدن الرئيسية و٤٥٪ من المدن الأخرى عبر نشر أكثر من ١٢ ألف برج يدعم تقنية الجيل الخامس وتحقيق المرتبة السادسة ضمن المجموعة العشرين في المؤشر العالمي للأمن السيبراني التابع للاتحاد الدولي للاتصالات، والتوسع في تغطية شبكة الألياف الضوئية، حيث غطى ٣,٥ مليون منزل في المناطق الحضرية بشبكات الألياف الضوئية في عام ٢٠٢٠م، بعد أن كانت ١,٢ مليون منزل في عام ٢٠١٧م. بالإضافة إلى جذب أكبر استثمارات التقنية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بصفقات تجاوزت ستة مليارات ريال في قطاع الحوسبة السحابية.

وفي مجال الطاقة، استعرض المجلس أبرز الإنجازات التي تحققت منذ انطلاق رؤية المملكة ٢٠٣٠، والتي شملت إنجازات متميزة على الصعيدين الوطني والدولي، فقد أسست المملكة مجموعة أوبك بلس لمنتجي البترول، الذي توّصل في عام ٢٠٢٠م إلى إنجاز تاريخي تمثل في تحقيق أكبر خفض في الإنتاج عرفته السوق البترولية، مما أسهم في إعادة الاستقرار والتوازن إلى الأسواق العالمية ومواجهة آثار جائحة كورونا على الاقتصاد العالمي. كما شجعت المملكة مفهوم الاقتصاد الدائري للكربون الذي تبنته مجموعة العشرين، مبرهنة على التزام المملكة بحماية البيئة ومكافحة التغيّر المناخي في إطار اتفاقية باريس، والمواثيق الدولية ذات العلاقة.

واقترح كذلك أول مشروعات مبادرة خادم الحرمين الشريفين للطاقة المتجددة، وهو مشروع محطة سكاكا لإنتاج الكهرباء، كما تم الإعلان عن مشروعات أخرى لإنتاج الكهرباء من الطاقة الشمسية، في مناطق مختلفة من المملكة، وقد حققت بعض هذه المشروعات أرقاماً قياسية جديدة، تمثلت في تسجيل أقل تكلفة لشراء الكهرباء المنتجة من الطاقة الشمسية في العالم. وقُدّرت

# المتحققة لرؤية المملكة ٢٠٣٠ بعد مرور خمس سنوات من إطلاقها

التي انطلقت مع بداية هذا العام ٢٠٢١م، وتستمر حتى عام ٢٠٢٥م، وهي مرحلة دفع عجلة الإنجاز والحفاظ على الزخم المطلوب لمواصلة الإصلاحات. ومن ذلك إجراء تحديثات تطويرية على برامج تحقيق الرؤية؛ لضمان اتساقها مع المستهدفات، ورفع كفاءة الإنفاق والاستجابة للمستجدات الاقتصادية، من خلال ثلاثة محاور أساسية:

أولها إعادة هيكلة بعض البرامج الحالية، وإنشاء برامج أخرى مواكبة لمتطلبات المرحلة التالية، مثل تأسيس برنامج "تحول القطاع الصحي" الذي يهدف إلى إعادة هيكلة القطاع الصحي؛ ليكون نظاماً صحياً شاملاً لتحقيق تطلعات الرؤية.

في حين يركز المحور الثاني من التحديثات التطويرية على إضفاء مرونة على جداول تنفيذ بعض البرامج، وتحديد أولويات تنفيذ المبادرات، وتمكين التغييرات المتعلقة بالسياسات التشريعية.

فيما يمثل المحور الثالث في نقل مبادرات برامج: "تعزيز الشخصية الوطنية" و"ريادة الشركات الوطنية" و"الشركات الاستراتيجية"، إلى البرامج والجهات المرتبطة بها، بعد تحقيق البرامج غالبية أهدافها في الأعوام الخمسة الأولى من الرؤية، وانتفاء الحاجة للحفاظ على استقلاليتها في المرحلة التالية.

وتتميز المرحلة التالية من رؤية المملكة ٢٠٣٠ بالاستمرار في تطوير القطاعات الواعدة والجديدة، ودفع عجلة الإنجاز في تنفيذ برامج تحقيق الرؤية؛ للإسهام في تعزيز النمو الاقتصادي، ودعم المحتوى المحلي؛ للرفع من إسهامه في التنمية الاقتصادية في المملكة، وتسهيل بيئة الأعمال، إضافة إلى مزيد من تعزيز دور المواطن والقطاع الخاص في تحقيق الرؤية، من خلال مزيد من التمكين لتوظيف القدرات واستثمار الإمكانيات لتحقيق المزيد من النجاح والتقدم.

وارتفع عدد الوكالات الصادرة إلى (١١ مليون وكالة) منذ عام ٢٠١٥م وحتى عام ٢٠٢٠م مقارنة بـ(٢.٢ مليون وكالة) من عام ٢٠٠٩م إلى عام ٢٠١٤م.

وجرى إطلاق وتوقيع اتفاقيات توطین مع الجهات الإشرافية المختلفة بهدف رفع نسب التوطنين في القطاعات، وقد تحقق نتيجة هذه الاتفاقيات توظيف ما يزيد على ٤٢٢ ألف مواطن ومواطنة منذ بداية ٢٠١٩م.

وناقش المجلس ما تحقق في القطاع غير الربحي والمسؤولية المجتمعية، فقد وصل عدد المتطوعين في عام ٢٠٢٠م إلى ٤٠٩,١٢٣ متطوعاً ومتطوعة في أكثر من ١٥٦ ألف فرصة تطوعية، مقارنة بـ ٢٣,٠٠٠ متطوع في عام ٢٠١٦. وبلغ عدد المسجلين في منصة التطوع ٥٣٣,٩٥٠ متطوعاً ومتطوعة، وارتفعت القيمة الاقتصادية لتطوع الفرد من ٠,٦ ريال في الساعة عام ٢٠١٦م إلى ٢١,٢٧ ريال في الساعة. بالإضافة إلى ذلك تناول المجلس توفير السكن

الملائم للمشمولين بخدمات الضمان الاجتماعي ومن في حكمهم، وفق نظام التملك أو الانتفاع، وذلك بالتكامل والشراكة مع القطاع غير الربحي وأكثر من ٣٥٠ جمعية، من خلال تأمين أكثر من ٤٦ ألف وحدة سكنية في مختلف مناطق المملكة. كما جرى إطلاق منصة جود الإسكان لإشراك المجتمع في تقديم يد العون للعطاء الخيري السكني عبر منصة موثوقة وبالتعاون مع ١٢١ جمعية خيرية، حيث ساهمت المنصة في دعم أكثر من ٢٣ ألف فرد وبمساهمات مجتمعية تجاوزت ٤٠٠ مليون ريال، ضمن مساري: توفير المسكن ودعم المتعثرين عن سداد أجرة المسكن.

## المرحلة التالية من تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠:

اتخذ المجلس عدداً من التوصيات اللازمة للانتقال إلى المرحلة التالية من مسيرة تحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠،

ولأول مرة في تاريخ المملكة برنامج تراخيص مزاولة أنشطة الصناعات العسكرية، حيث جرى الترخيص لـ ٩١ شركة محلية ودولية، بواقع ١٤٢ ترخيصاً تأسيسياً.

## ثالثاً: وطن طموح

وفي نطاق الارتقاء بالأنظمة والخدمات، وتوسيع قنوات الاتصال بين الهيئات الحكومية والمواطنين والقطاع الخاص، اطلع المجلس على إنجازات المبادرات التي أحدثت تحولات كبرى في فاعلية العمل الحكومي، ومن ذلك إصدار أكثر من ١٩٧ تشريعاً في مختلف المجالات، شملت أنظمة وتنظيمات ولوائح وترتيبات تنظيمية، ورفع معدل نضج الخدمات الحكومية الرقمية إلى ٨١,٣٪ مقارنة بـ ٦٠٪ في ٢٠١٧م مما أسهم بشكل ملحوظ في تحسّن الخدمات المقدمة لمواطني المملكة والمقيمين فيها.

وتابع المجلس ما تحقق على صعيد تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، إذ ترسخت ثقافة المحاسبة على مستوى الجهاز الحكومي والمواطن، وبلغ مجموع ما استردته الخزينة العامة من تسويات مكافحة الفساد ٢٤٧ مليار ريال في الأعوام الثلاثة الماضية، وهذا يمثل ٢٠٪ من إجمالي الإيرادات غير النفطية، إضافة إلى أصول غير نقدية بعشرات المليارات نُقلت إلى وزارة المالية.

واستعرض المجلس ما حققته الإنجازات ذات الصلة بالمرافق العدي من قفزات نوعية، إذ ازدادت نسبة إنجاز محاكم التنفيذ إلى ٨٢٪، ونسبة إنجاز محاكم الأحوال الشخصية إلى ٥٩٪، وتعزيز منظومة القضاء المتخصص، وتفعيل التقاضي على درجتين، وتفعيل التقاضي الإلكتروني، حيث بلغ عدد الجلسات القضائية المنعقدة أكثر من (١٠ ملايين جلسة) منذ عام ٢٠١٥م وحتى عام ٢٠٢٠م، فيما بلغ عدد الجلسات من عام ٢٠٠٩م إلى عام ٢٠١٤م (٢,٧ مليون جلسة قضائية)،

الطاقة الإجمالية لهذه المشروعات بما يزيد على ٣٦٠٠ ميجاوات؛ ستوفر الطاقة لأكثر من ٦٠٠ ألف وحدة سكنية. هذا إلى جانب عدد من مشروعات الطاقة النظيفة لإنتاج الهيدروجين والأمونيا.

وستسهم مشروعات الطاقة المتجددة في تنويع مزيج الطاقة المستخدم في إنتاج الكهرباء، بحيث سيكون إنتاج الكهرباء من الطاقة المتجددة والغاز بنسبة ٥٠٪ لكل منهما بحلول عام ٢٠٣٠م، وسينتج عن هذا إزاحة ما يقارب مليون برميل بتروفي مكافئ من الوقود السائل. كذلك شهد قطاع الكهرباء خطوات واضحة ومدرسة باتجاه تعزيز كفاءته وفاعليته واستدامته، تمثلت في إعادة هيكلة القطاع، وصدور النظام الجديد للكهرباء، وإعادة تنظيم هيئة تنظيم المياه والكهرباء. كما تم تركيب أكثر من عشرة ملايين عداد إلكتروني ذكي، في خطوة باتجاه رقمنة القطاع. كما شهدت الصناعة البترولية السعودية اعتماد تطوير حقل الجافورة العملاق للغاز الطبيعي، واكتشاف خمسة حقول جديدة للزيت والغاز، ومواصلة تكامل قطاعي البترول والبتروكيماويات.

واطلع المجلس على إسهامات برامج الرؤية في تهيئة بيئة تساعد على تنمية المهارات ومواصلة الاستثمار في التعليم والتدريب، حيث وصل عدد الجامعات والكليات إلى ٦٣ جامعة وكلية، في الوقت الذي بلغت فيه البحوث العلمية المنشورة ٣٣,٥٨٨ بحثاً مقارنة بـ ١٥,٠٥٦ بحثاً في الأعوام السابقة، بنسبة زيادة وصلت إلى ٢٢٣٪. كما سجلت نسبة الالتحاق برياض الأطفال ارتفاعاً، حيث أصبحت ٢٣٪ بعد أن كانت ١٣٪.

وتابع المجلس ما تحقق في مجال توطین الصناعات العسكرية، حيث تمكنت برامج رؤية المملكة ٢٠٣٠ من رفع نسبة التوطنين في القطاع لتصل إلى ٨٪ مع نهاية عام ٢٠٢٠م، بعد أن كانت ٢٪ في عام ٢٠١٦م. كما أُطلق

## المملكة تقرر منع دخول إرساليات الخضروات والفواكه اللبنانية

لإيقاف عمليات التهريب الممنهجة ضد المملكة.

كما ستستمر وزارة الداخلية بالاشتراك مع الجهات المعنية في متابعة ورصد الإرساليات الأخرى القادمة من الجمهورية اللبنانية، للنظر في مدى الحاجة إلى اتخاذ إجراءات مماثلة تجاه تلك الإرساليات.

وتؤكد وزارة الداخلية استمرارها في رصد كل ما من شأنه استهداف أمن المملكة وسلامة مواطنيها والمقيمين على أراضيها من أفة المخدرات، سواء من الجمهورية اللبنانية أو من غيرها من الدول، واتخاذ ما يلزم من إجراءات للتصدي لها. "حفظ الله المملكة وشعبها، وأدام عليها أمنها واستقرارها".

والفواكه.

ونظراً إلى عدم اتخاذ إجراءات عملية لوقف تلك الممارسات تجاه المملكة، على الرغم من المحاولات العديدة لحث السلطات اللبنانية المعنية على ذلك، وحرصاً على حماية مواطني المملكة والمقيمين على أراضيها من كل ما يؤثر على سلامتهم وأمنهم؛ فقد تقرر منع دخول إرساليات الخضروات والفواكه اللبنانية إلى المملكة أو العبور من خلال أراضيها، ابتداءً من الساعة التاسعة صباحاً من يوم الأحد ١٣/٩/١٤٤٢ هـ الموافق ٢٥/٤/٢٠٢١م، وذلك إلى حين تقديم السلطات اللبنانية المعنية ضمانات كافية وموثوقة لاتخاذهم الإجراءات اللازمة

### ● الرياض - واس

انطلاقاً من التزامات المملكة العربية السعودية وفقاً للأنظمة الداخلية وأحكام الاتفاقيات الدولية في شأن محاربة تهريب المخدرات بجميع أشكالها، وحيث لاحظت الجهات المعنية في المملكة تزايد استهدافها من قبل مهربي المخدرات التي مصدرها الجمهورية اللبنانية أو التي تمر عبر الأراضي اللبنانية، وتستخدم المنتجات اللبنانية لتهريب المخدرات إلى أراضي المملكة، سواء من خلال الإرساليات الواردة إلى أسواق المملكة أو بقصد العبور إلى الدول المجاورة للمملكة، وأبرز تلك الإرساليات التي يتم استخدامها للتهريب الخضروات

## قرار رقم (٥٠٨) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠١ هـ

## تعديل المادة (الخامسة) من نظام مكافحة الغش التجاري

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤٥٦٠٨ وتاريخ ١٤٤٢/٨/١٢ هـ، المشتمة على برقية معالي وزير الصحة ومعالي وزير التجارة رقم ١٩٤٦٦١-١٤٤١ وتاريخ ١٤٤٢/٣/٢ هـ، في شأن طلب تعديل المادة (الخامسة) من نظام مكافحة الغش التجاري الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٩/م) وتاريخ ١٤٢٩/٤/٢٣ هـ.

وبعد الاطلاع على نظام مكافحة الغش التجاري، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٩/م) وتاريخ ١٤٢٩/٤/٢٣ هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٠١/م) وتاريخ ١٤٤٠/٩/٣ هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٩٥٥) وتاريخ ١٤٤٢/٦/١٢ هـ، ورقم (١٠٦١) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٢٨ هـ، المعدتين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٤٢/٢٠٨/م)

وتاريخ ١٤٤٢/٧/١٣ هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢٢/١١٧) وتاريخ ١٤٤٢/٨/١٠ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٩٢٢) وتاريخ ١٤٤٢/٨/٢٦ هـ، يقرر:

تعديل المادة (الخامسة) من نظام مكافحة الغش التجاري - الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٩/م) وتاريخ ١٤٢٩/٤/٢٣ هـ - المعدلة بالمرسوم الملكي رقم (١٠١/م) وتاريخ ١٤٤٠/٩/٣ هـ، وذلك بإضافة وزارة الصحة إلى الجهات المشار إليها في المادة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، وصيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

## مرسوم ملكي رقم (٧٦/م) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠٣ هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى (٢٢/١١٧) بتاريخ ١٤٤٢/٨/١٠ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٨) بتاريخ ١٤٤٢/٩/١ هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: تعديل المادة (الخامسة) من نظام مكافحة الغش التجاري - الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٩/م) بتاريخ ١٤٢٩/٤/٢٣ هـ - المعدلة بالمرسوم الملكي رقم (١٠١/م) بتاريخ ١٤٤٠/٩/٣ هـ، وذلك بإضافة وزارة الصحة إلى الجهات المشار إليها في المادة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبد العزيز آل سعود

## قرار رقم (٥١١) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠١ هـ

## تعديل اللائحة التنفيذية لنظام رسوم الأراضي البيضاء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦٦٦٢٦ وتاريخ ١٤٤١/١١/٢٢ هـ، المشتمة على خطاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان رقم ١٦٦٢٨ وتاريخ ١٤٤١/١١/١٨ هـ، في شأن طلب الوزارة الموافقة على تعديل بعض نصوص اللائحة التنفيذية لنظام رسوم الأراضي البيضاء.

وبعد الاطلاع على نظام رسوم الأراضي البيضاء، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤/م) وتاريخ ١٤٣٧/٢/١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية لنظام رسوم الأراضي البيضاء، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٧٩) وتاريخ ١٤٣٧/٩/٨ هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٠٠٣) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٢٠ هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٢-٤٢/٢٧/د) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٦ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٤٦٨) وتاريخ ١٤٤٢/٨/١١ هـ، يقرر:

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام رسوم الأراضي البيضاء، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٧٩) وتاريخ ١٤٣٧/٩/٨ هـ، على النحو الآتي:

١- تعديل تعريف «تنمية عمرانية» - الوارد في المادة (الأولى) منها - ليكون بالنص الآتي: «بالنسبة للأرض غير المطورة، هي استكمال تنفيذ تطويرها بما يتفق مع المتطلبات التنظيمية وقت اعتماد مخططها - عدا ما سبق اعتماده شبكة شوارع وما في حكمه - وبالنسبة للأرض المطورة، هي استكمال بناء منشآت سكنية عليها - عدا التسوير وما في حكمه - بما يتفق مع ترخيص البناء الصادر لها».

٢- تعديل تعريف «القرار» - الوارد في المادة (الأولى) منها - ليكون بالنص الآتي: «القرار الصادر من الوزير بتحديد مقدار الرسم على أرض معينة».

٣- تعديل الفقرة الفرعية (ب) ودمج وتعديل الفقرتين الفرعيتين (ج-د) من الفقرة (١) من المادة (السادسة) على النحو الآتي:

«ب- المرحلة الثانية: الأرض المطورة التي تبلغ مساحتها عشرة آلاف متر مربع فأكثر، ومجموع الأراضي المطورة مائة واحد التي تبلغ مساحتها عشرة آلاف متر مربع فأكثر في مخطط معتمد واحد، الواقعة ضمن النطاق الذي تحدده الوزارة.

ج- المرحلة الثالثة: الأرض المطورة التي تبلغ مساحتها خمسة آلاف متر مربع فأكثر، ومجموع الأراضي المطورة مائة واحد التي تبلغ مساحتها عشرة آلاف متر مربع فأكثر في مدينة واحدة، الواقعة ضمن النطاق الذي تحدده الوزارة».

٤- تعديل الفقرة (٢) من المادة (السادسة)، لتكون بالنص الآتي:

«إذا لم تطبق مرحلة معينة على أي من المدن، أو لم تكف الأراضي ضمن مرحلة معينة لتحقيق التوازن المطلوب بين العرض والطلب، يجوز - بقرار من الوزير - تجاوز تلك المرحلة والانتقال إلى مرحلة أخرى، على ألا يخل ذلك بتطبيق الرسم على المراحل التي تسبقها».

٥- تعديل الفقرة (٢) من المادة (السابعة)، لتكون بالنص الآتي:

«تجرى الوزارة - دورياً - مراجعة للوضع في أي مدينة، لتقرير تطبيق الرسم على الأراضي فيها، أو تعليق التطبيق، أو تطبيق مرحلة أو أكثر أو لتجاوز مرحلة معينة والانتقال إلى أي من المراحل التالية في المدينة نفسها، وذلك وفق التفصيل المبين في المادة (السادسة) من اللائحة».

٦- إضافة فقرة تحمل الرقم (٣) إلى المادة (السابعة) بالنص الآتي:

«٣ - للوزير اتخاذ ما يلي:

أ- توحيد مواعيد إصدار فواتير الرسوم السنوية لكل مدينة على حدة. ووفقاً للمعمول به في احتساب الضرائب والرسوم.

ب- تحديد المبلغ المستحق من قيمة الرسم عن الفترة التي طرأ عليها تعديل - نتيجة لتوحيد مواعيد إصدار الفواتير وفقاً للفقرة (أ) أعلاه - ومدة سدادها المشار إليها في الفقرة (٣) من المادة (الرابعة عشرة)، والمدة اللازمة لإنجاز تطوير الأرض أو بنائها المشار إليها في الفقرة الفرعية (د) من الفقرة (١) من المادة (التاسعة)».

٧- تعديل الفقرة (٢) من المادة (الثالثة عشرة)، لتكون بالنص الآتي: «يجب أن يشتمل

عنوان التواصل الذي يحدده المكلف على أرقام الاتصال الهاتفي، وعنوانه الوطني، وبريده الإلكتروني».

رئيس مجلس الوزراء

## قرار رقم (٥١٤) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠١ هـ

## تشكيل لجنة فنية لدراسة وضع الوظائف (الشاغرة والمشغولة)

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٣٧٥١٥ وتاريخ ١٤٤٢/٧/٧ هـ، في شأن استكمال الإجراءات النظامية اللازمة لإنفاذ مقتضى الأمر الملكي رقم (٣٢٢/أ) وتاريخ ١٤٤٢/٦/١١ هـ

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (٣٢٢/أ) وتاريخ ١٤٤٢/٦/١١ هـ

وبعد الاطلاع على الفقرة (٢) من المادة (٢٤) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) وتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٠٩٣) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢ هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٢٨-٤٢/٣٠) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٧ هـ

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٧٧١) وتاريخ ١٤٤٢/٨/٢٣ هـ

يقرر ما يلي:

أولاً: ١- تشكيل لجنة فنية في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، بالاشتراك مع وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان، ووزارة المالية، لدراسة وضع الوظائف (الشاغرة والمشغولة) التابعة لكل من وزارة الشؤون البلدية والقروية (سابقاً) ووزارة الإسكان (سابقاً)، واقتراح ما

تراه مناسباً في شأنها، والرفع عما قد يستلزم استكمال إجراءات نظامية في شأنه.

٢- استمرار العمل بالاعتمادات المالية في ميزانية كل من وزارة الشؤون البلدية والقروية (سابقاً) ووزارة الإسكان (سابقاً) حتى انتهاء السنة المالية الحالية.

ثانياً: إحلال عبارة (وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان) محل كل من: عبارة (وزارة الشؤون البلدية والقروية) وعبارة (وزارة الإسكان)، وإحلال عبارة (وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان) محل كل من: عبارة (وزير الشؤون البلدية والقروية) وعبارة (وزير الإسكان)، أينما وردت في الأنظمة والتنظيمات والأوامر والمراسيم الملكية والقرارات وغيرها.

ثالثاً: الاكتفاء بعضو واحد من (وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان) في عضوية المجالس واللجان التي كان فيها عضو من وزارة الشؤون البلدية والقروية (سابقاً) وعضو من وزارة الإسكان (سابقاً)، أينما وردت في الأنظمة والتنظيمات والأوامر والمراسيم الملكية والقرارات وغيرها.

رابعاً: تستمر وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان في مراجعة الأنظمة والتنظيمات والأوامر والمراسيم الملكية والقرارات وغيرها في ضوء ما قضى به الأمر الملكي رقم (٣٢٢/أ) وتاريخ ١٤٤٢/٦/١١ هـ، وإذا ما تبينت لها الحاجة إلى تعديل بعض أحكامها التي تتصل بشكل مباشر أو غير مباشر بعملها، فتقوم بالرفع بما تراه في هذا الشأن.

رئيس مجلس الوزراء

## قرار رقم (٥٠٣) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠١ هـ

## الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية لاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٣٨٧١٠ وتاريخ ١٤٤٢/٧/١١ هـ، المشتمة على برقية معالي وزير المالية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم ٣٢٤٧ وتاريخ ١٤٤١/٣/٢٦ هـ، في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية لاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ولمنع التهرب الضريبي، ومشروع البروتوكول المرافق له.

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية ومشروع البروتوكول المشار إليهما.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٣) وتاريخ ١٤٣٩/٨/١ هـ

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٨١٤) وتاريخ ١٤٤٢/٥/٢٠ هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

يقرر:

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية لاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ولمنع التهرب الضريبي والبروتوكول المرافق لها، الموقعين في مدينة الرياض بتاريخ ١٠/٣/١٠ هـ الموافق ١٩/١١/٧ م، بالصيغتين المرفقتين. وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

## مرسوم ملكي رقم (٧٥/م) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠٣ هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٩/٩٨) بتاريخ ١٤٤٢/٧/٣ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٣) بتاريخ ١٤٤٢/٩/١ هـ

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية لاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ولمنع التهرب الضريبي والبروتوكول المرافق لها، الموقعين في مدينة الرياض بتاريخ ١٠/٣/١٠ هـ الموافق ٢٠١٩/١١/٧ م، بالصيغتين المرفقتين.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

## اتفاقية بين المملكة ولاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي

## المادة الثانية

## الضرائب التي تشملها الاتفاقية

- ١- تطبق هذه الاتفاقية على ضرائب الدخل وعلى رأس المال المفروضة لمصلحة كل دولة متعاقدة أو أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية بصرف النظر عن طريقة فرضها.
- ٢- تعد من الضرائب على الدخل وعلى رأس المال جميع الضرائب المفروضة على إجمالي الدخل، وعلى إجمالي رأس المال، أو على عناصر الدخل أو عناصر رأس المال بما فيها الضرائب على المكاسب الناتجة من التصرف في ملكية الممتلكات المنقولة أو غير المنقولة.
- ٣- الضرائب الحالية التي تطبق عليها هذه الاتفاقية بشكل خاص هي:
  - أ) بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية:

إن حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية لاتفيا، رغبةً منهما في المزيد من التطوير في علاقتهما الاقتصادية وتعزيز تعاونهما في المسائل الضريبية، ولعزمهما إبرام اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ولمنع التهرب الضريبي دون إيجاد فرص لعدم استحقاق الضرائب أو تخفيضها من خلال التهرب أو التجنب الضريبي، بما في ذلك من خلال ترتيبات للاستفادة من منافع هذه الاتفاقية لصالح مقيمين في دول ثالثة بشكل غير مباشر.

قد اتفقتا على التالي:

## المادة الأولى

## الأشخاص الذين تشملهم الاتفاقية

تطبق هذه الاتفاقية على الأشخاص المقيمين في إحدى الدولتين المتعاقبتين أو في كليتهما.



## اتفاقية بين المملكة ولاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي.. تنمة

٣- عندما يعد شخص ما - غير الفرد - وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقبتين، تسعى السلطتان المختصتان إلى تسوية المسألة بالاتفاق المشترك، مع الأخذ في الاعتبار أن مركز الإدارة الفعلي هو أحد المعايير الأساسية في هذه الحالة.

### المادة الخامسة

#### المنشأة الدائمة

١- لأغراض هذه الاتفاقية، تعني عبارة «المنشأة الدائمة» المقر الثابت للعمل الذي يتم من خلاله مزاوله نشاط المشروع كلياً أو جزئياً.

٢- تشمل عبارة «المنشأة الدائمة» بصفة خاصة:

(أ) مركز إدارة.

(ب) فرع.

(ج) مكتب.

(د) مصنع.

(هـ) ورشة.

(و) أي مكان لاستخراج الموارد الطبيعية.

٣- تشمل عبارة «المنشأة الدائمة» أيضاً:

(أ) موقع بناء أو إنشاء، أو مشروع تجميع أو تركيب، أو أعمالاً إشرافية متعلقة بها، لكن بشرط أن يستمر مثل هذا الموقع أو المشروع أو تلك الأعمال مدة تزيد على ١٨٣ يوماً خلال أي مدة اثني عشر شهراً.

(ب) توفير خدمات بما فيها الخدمات الاستشارية من قبل مشروع من خلال موظفين أو عاملين آخرين يوظفهم المشروع لهذا الغرض، لكن بشرط أن تستمر الأعمال من هذا النوع (للمشروع نفسه أو لمشروع مرتبط به) في الدولة المتعاقدة لمدة أو مدد تزيد في مجموعها على ١٨٣ يوم خلال أي مدة اثني عشر شهراً.

٤- على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة، لا تشمل عبارة «المنشأة الدائمة»:

(أ) استخدام التسهيلات لغرض تخزين أو عرض أو توريد سلع أو بضائع التي يمتلكها المشروع فقط.

(ب) الاحتفاظ بمخزون من سلع أو بضائع تعود للمشروع لغرض التخزين أو العرض فقط.

(ج) الاحتفاظ بمخزون من سلع أو بضائع تعود للمشروع لغرض المعالجة من قبل مشروع آخر فقط.

(د) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأجل شراء سلع أو بضائع أو جمع معلومات للمشروع.

(هـ) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأجل القيام بأي نشاط آخر ذي طبيعة تحضيرية أو مساعدة للمشروع.

(و) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأي مزيج من الأنشطة المذكورة في الفقرات الفرعية من (أ) إلى (هـ)، بشرط أن يكون النشاط الكلي للمقر الثابت للعمل ناتجاً من هذا المزيج له طبيعة تحضيرية أو مساعدة.

٥- على الرغم من أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة، لكن مع مراعاة أحكام الفقرة (٦) من هذه المادة، إذا كان شخص يعمل في دولة متعاقدة نيابة عن مشروع، وفي نفس الوقت:

(أ) يبرم بشكل معتاد عقوداً، أو أنه بشكل معتاد يقوم بالدور الرئيسي المؤدي لإبرام العقود والتي يتم إبرامها بشكل روتيني دون تعديل جوهري من قبل المشروع، وتكون هذه العقود باسم المشروع، أو لنقل ملكية أو منح حق استخدام ممتلكات المملوكة لذلك المشروع أو أن المشروع له الحق في استخدامها، أو من أجل تقديم خدمات من قبل المشروع.

(ب) أو أنه يحتفظ في تلك الدولة بشكل معتاد بمخزون من سلع أو بضائع تعود للمشروع يورد منها بشكل منتظم سلع أو بضائع نيابة عن المشروع.

يعتبر ذلك المشروع أن له منشأة دائمة فيما يتعلق بأي نشاطات يضطلع بها ذلك الشخص للمشروع، ما لم تكن نشاطات مثل ذلك الشخص تقتصر على تلك الواردة في الفقرة (٤) من هذه المادة، والتي أن تمت ممارستها من خلال مقر ثابت للعمل، لن تجعل هذا المقر منشأة دائمة بموجب أحكام تلك الفقرة.

٦- لا يعد أن لمشروع دولة متعاقدة منشأة دائمة في الدولة المتعاقدة الأخرى بسبب مزاولته للعمل في تلك الدولة الأخرى فقط عن طريق سمسار أو وكيل عام بالعمولة أو أي وكيل آخر ذي وضع مستقل، بشرط أن يعمل مثل هؤلاء الأشخاص بالأسلوب المعتاد لعملهم.

٧- إن كون شركة مقيمة في دولة متعاقدة تسيطر على شركة أو مسيطر عليها من قبل شركة مقيمة بالدولة المتعاقدة الأخرى، أو تزاوّل عملاً في تلك الدولة الأخرى (سواء من خلال منشأة دائمة أو غيرها)، فإن ذلك الواقع في حد ذاته لا يجعل أيّاً من الشركتين منشأة دائمة للشركة الأخرى.

### المادة السادسة

#### الدخل من الممتلكات غير المنقولة

١- الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة متعاقدة من ممتلكات غير منقولة (بما في ذلك الدخل من الزراعة أو استغلال الغابات) الكائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- يكون لعبارة «الممتلكات غير المنقولة» المعنى الوارد لها وفقاً لنظام الدولة المتعاقدة التي فيها الممتلكات المعنية. وعلى أي حال، فإن العبارة تشمل على الملكية الملحقه بالممتلكات غير المنقولة والثروة الحيوانية والمعدات المستخدمة في الزراعة واستغلال الغابات والحقوق التي تطبق في شأنها أحكام النظام العام المتعلقة بملكية الأراضي، وحق الانتفاع بالممتلكات غير المنقولة والحقوق في المدفوعات المتغيرة أو الثابتة مقابل الاستغلال أو الحق في استغلال الترسبات المعدنية والمصادر والموارد الطبيعية الأخرى، ولا تعد السفن والطائرات من الممتلكات غير المنقولة.

٣- تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل الناتج من استخدام الممتلكات غير المنقولة بصورة مباشرة أو تأجيرها، أو استغلالها بأي شكل آخر.

٤- تطبق أيضاً أحكام الفقرتين (١) و(٣) من هذه المادة على الدخل من الممتلكات غير المنقولة لمشروع، وعلى الدخل من الممتلكات غير المنقولة المستخدمة لأداء خدمات شخصية مستقلة.

- الزكاة.

- ضريبة الدخل بما فيها ضريبة استثمار الغاز الطبيعي.

(يشار إليها فيما بعد بـ «الضريبة السعودية»).

(ب) بالنسبة إلى جمهورية لاتفيا:

- ضريبة الدخل على المشاريع.

- ضريبة الدخل الشخصي.

- ضريبة الدخل على الممتلكات غير المنقولة.

(يشار إليها فيما بعد بـ «الضريبة اللاتفية»).

٤- تطبق أحكام هذه الاتفاقية أيضاً على أي ضريبة مماثلة أو مشابهة في جوهرها تفرضها أي من الدولتين المتعاقبتين بعد تاريخ توقيع هذه الاتفاقية إضافة إلى الضرائب الحالية أو بدلاً منها.

وتبلغ كل سلطة مختصة في الدولتين المتعاقبتين السلطة الأخرى بأي تغيير جوهري أدخل في أنظمتها الضريبية.

### المادة الثالثة

#### تعريفات عامة

١- لأغراض هذه الاتفاقية، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

(أ) يعني مصطلح «المملكة العربية السعودية» إقليم المملكة العربية السعودية والذي يشمل أيضاً المناطق الواقعة خارج المياه الإقليمية التي تمارس المملكة العربية السعودية على مياهها وقاع بحرهما والطبقات الواقعة تحت التربة ومواردها الطبيعية حقوق السيادة والولاية بمقتضى نظامها والقانون الدولي.

(ب) يعني مصطلح «لاتفيا» جمهورية لاتفيا وعند استخدامها بالمعنى الجغرافي، فإنها تعني إقليم جمهورية لاتفيا، والذي يشمل أيضاً المناطق المتاخمة للمياه الإقليمية لجمهورية لاتفيا، والتي يجوز، بموجب قوانين لاتفيا والقانون الدولي، ممارسة حقوق لاتفيا فيها بشأن قاع البحر والطبقات الواقعة تحت التربة ومواردها الطبيعية.

(ج) تعني عبارتا «دولة متعاقدة»، و«الدولة المتعاقدة الأخرى» المملكة العربية السعودية أو لاتفيا بحسب ما يقتضيه سياق النص.

(د) يشمل مصطلح «شخص» أي فرد، وأي شركة أو أي كيان آخر من الأشخاص.

(هـ) يعني مصطلح «شركة» أي شخص ذي صفة اعتبارية أو أي كيان يعامل على أنه شخص ذو صفة اعتبارية لأغراض الضريبة.

(و) تعني عبارتا «مشروع تابع لدولة متعاقدة» و«مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى» على التوالي مشروعاً يباشره مقيم في دولة متعاقدة ومشروعاً يباشره مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى.

(ز) تعني عبارة «نقل دولي» أي نقل بسفينة أو طائرة يتولى تشغيلها مشروع تابع لدولة متعاقدة، ما عدا الحالات التي يتم فيها تشغيل السفينة أو الطائرة بين أماكن تقع داخل الدولة المتعاقدة الأخرى فقط.

(د) يعني مصطلح «السلطة المختصة»:

١- بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية، وزارة المالية ويمثلها وزير المالية أو ممثله المفوض.

٢- بالنسبة إلى جمهورية لاتفيا، وزارة المالية أو ممثله المفوض.

(ط) يعني مصطلح «مواطن»:

١- أي فرد حائز على جنسية دولة متعاقدة.

٢- أي شخص ذي صفة اعتبارية أو شركة أشخاص أو جمعية تستمد ذلك الوضع من الأنظمة النافذة في دولة متعاقدة.

٢- عند تطبيق هذه الاتفاقية في أي وقت من قبل دولة متعاقدة، فإن أي عبارة أو مصطلح لم يرد له تعريف فيها، وما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك، يكون له المعنى نفسه في ذلك الوقت بموجب نظام تلك الدولة المتعاقدة فيما يتعلق بالضرائب التي تطبق عليها هذه الاتفاقية، ويرجح أي معنى طبقاً للأنظمة الضريبية المطبقة لتلك الدولة على أي معنى معطى للعبارة أو للمصطلح وفقاً للأنظمة الأخرى لتلك الدولة المتعاقدة.

### المادة الرابعة

#### المقيم

١- لأغراض هذه الاتفاقية تعني عبارة «مقيم في دولة متعاقدة» أي شخص يخضع وفقاً لنظام تلك الدولة للضريبة فيها بسبب سكنه أو إقامته أو مكان تأسيسه أو محل إدارته أو أي معيار آخر ذي طبيعة مماثلة. وتشمل أيضاً تلك الدولة أو أيّاً من أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية.

لكن لا تشمل هذه العبارة أي شخص خاضع للضريبة في تلك الدولة فيما يتعلق فقط بالدخل من مصادر في تلك الدولة أو رأس مال موجود فيها.

٢- عندما يكون فرد - وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة - مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقبتين فإن وضعه عندئذ يتحدد كالتالي:

(أ) يعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي يتوافر له سكن دائم فيها، فإن توافر له سكن دائم في كلتا الدولتين المتعاقبتين فيعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي تكون فيها علاقاته الشخصية والاقتصادية أوفق (مركز المصالح «الحيوية»).

(ب) إذا لم يكن ممكناً تحديد الدولة المتعاقدة التي فيها مركز مصالحه الحيوية أو لم يتوافر له سكن دائم في أي من الدولتين المتعاقبتين، فيعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي فيها سكنه المعتاد.

(ج) إذا كان له سكن معتاد في كلتا الدولتين المتعاقبتين أو لم يكن له سكن معتاد في أي منهما، يعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي يكون مواطناً فيها.

(د) إذا كان مواطناً في كلتا الدولتين المتعاقبتين أو لم يكن مواطناً في أي منهما، تسوي السلطتان المختصتان في الدولتين المتعاقبتين الموضوع بالاتفاق المشترك.

## اتفاقية بين المملكة ولاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي.. تنمة

المادة السابعة  
أرباح الأعمال

- ١- تخضع الأرباح العائدة لمشروع تابع لدولة متعاقدة للضريبة في تلك الدولة فقط، ما لم يباشر المشروع نشاطاً في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة دائمة فيها. فإن باشر المشروع نشاطه المذكور آنفاً، فإنه يجوز فرض الضريبة على أرباح المشروع في الدولة المتعاقدة الأخرى، ولكن فقط بالقدر الذي يمكن أن ينسب إلى تلك المنشأة الدائمة.
- ٢- مع مراعاة أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة، عندما يباشر مشروع تابع لدولة متعاقدة نشاطاً في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة دائمة قائمة فيها، تحدد كل دولة متعاقدة أرباح تلك المنشأة الدائمة على أساس الأرباح التي يتوقع تحقيقها لو كان مشروعاً منفرداً ومستقلاً يباشر الأنشطة نفسها أو أنشطة مشابهة في الظروف نفسها أو في ظروف مشابهة، ويتعامل بصفة مستقلة تماماً مع المشروع الذي يمثل منشأة دائمة له.
- ٣- عند تحديد أرباح منشأة دائمة يسمح بحصم المصروفات المتكبدة لأغراض أعمال المنشأة الدائمة بما في ذلك المصروفات التنفيذية والإدارية العمومية، سواء تم تكبدها في الدولة التي توجد فيها المنشأة الدائمة أو في أي مكان آخر. ولكن لا يسمح بمثل ذلك الحصر بالنسبة إلى أي مبلغ مدفوع، إن وجد، (خلاف ما دفع مقابل استرداد النفقات الفعلية) من قبل المنشأة الدائمة للمكتب الرئيس للمشروع أو لأي من مكاتبه الأخرى على شكل إتاوات أو رسوم أو مدفوعات مماثلة أخرى مقابل استخدام حقوق براءات الاختراع أو حقوق أخرى أو على شكل عمولات مقابل أداء خدمات محددة أو مقابل الإدارة أو (فيما عدا حالة المشروع المصري) على شكل دخل من مطالبات الدين فيما يتعلق بالأموال المقرضة إلى المنشأة الدائمة. وبالمثل لا يؤخذ في الاعتبار عند تحديد أرباح المنشأة الدائمة المبالغ (خلاف ما دفع مقابل استرداد النفقات الفعلية) التي تحمّل من قبل تلك المنشأة الدائمة على حساب المكتب الرئيس للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى على شكل إتاوات أو رسوم أو مدفوعات مماثلة أخرى مقابل استخدام حقوق براءات الاختراع أو حقوق أخرى، أو على شكل عمولات مقابل أداء خدمات محددة أو مقابل الإدارة، أو (فيما عدا حالة المشروع المصري) على شكل دخل من مطالبات الدين فيما يتعلق بالأموال المقرضة إلى المكتب الرئيس للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى.
- ٤- لا تنسب أي أرباح منشأة دائمة استناداً إلى مجرد شراء تلك المنشأة الدائمة لسلع أو بضائع للمشروع.

- ٥- لأغراض الفقرات السابقة، فإن الأرباح التي تنسب للمنشأة الدائمة تحدد بنفس الطريقة سنة بعد سنة ما لم يكن هناك سبب معقول وكاف لخلاف ذلك.
- ٦- عندما تشمل الأرباح على بنود دخل عولجت بشكل منفصل في مواد أخرى في هذه الاتفاقية، لن تتأثر أحكام تلك المواد بأحكام هذه المادة.
- ٧- لا يوجد في هذه المادة ما يؤثر على تنفيذ أي من قوانين دولة متعاقدة متعلق بفرض الضريبة على الدخل المتحقق لغير مقيمين من أنشطة التامين بشرط أنه إذا طرأ تغيير (خلاف التغيير الثانوي الذي لا يؤثر على الطبيعة العامة للقانون) على قانون ذي صلة في أي من الدولتين المتعاقبتين تتشاور الدولتان المتعاقدان مع بعضهما البعض بهدف الاتفاق على أي تعديل لهذه الفقرة حسب الاقتضاء.

## المادة الثامنة

## النقل البحري والجوي

- ١- تخضع الأرباح المتحققة لمشروع تابع لدولة متعاقدة من تشغيل سفن أو طائرات في النقل الدولي للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة.
- ٢- لأغراض هذه المادة، تشمل عبارة «الأرباح المتحققة من التشغيل الدولي للسفن والطائرات»: (أ) الأرباح المتحققة من تأجير سفن أو طائرات على أساس كلي (وقت أو رحلة) ومستخدمة في النقل الدولي. (ب) الأرباح المتحققة من تأجير سفن أو طائرات دون طاقم أو وقود أو تسهيلات أخرى ومستخدمة في النقل الدولي. (ج) والأرباح المتحققة من استخدام أو تأجير الحاويات (بما فيه المقطورات والمعدات المتعلقة المستخدمة في نقل الحاويات) المستخدمة في النقل الدولي. شريطة أن يكون مثل هذا التأجير أو الاستخدام، كما هي الحالة، ثانوياً بالنسبة للتشغيل الدولي للسفن أو الطائرات من قبل المشروع.
- ٣- تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة أيضاً على الأرباح المتحققة من المشاركة في اتحاد أو عمل مشترك أو وكالة تشغيل دولية.

## المادة التاسعة

## المشروعات المشتركة

- ١- عندما: (أ) يشارك مشروع تابع لدولة متعاقدة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى أو في السيطرة عليه أو في رأسماله. (ب) أو يشارك الأشخاص أنفسهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة أو في السيطرة على أو في رأسمال مشروع تابع لدولة متعاقدة ومشروع في الدولة المتعاقدة الأخرى. وفي أي من الحالتين، إذا وضعت أو فرضت شروط بين المشروعين فيما يتعلق بعلاقتها التجارية أو المالية تختلف عن تلك التي تكون بين مشروعين مستقلين عن بعضهما، فإن أي أرباح كان من الممكن أن يحققها أي من المشروعين لو لم تكن هذه الشروط قائمة، ولكنه لم يحققها بسبب وجود هذه الشروط، يجوز إدراجها ضمن أرباح هذا المشروع وإخضاعها للضريبة تبعاً لذلك.
- ٢- إذا أدرجت دولة متعاقدة ضمن أرباح مشروع تابع لها -وأخضعها للضريبة وفقاً لذلك- أرباح مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى تم إخضاعها للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، وكانت

هذه الأرباح المدرجة ستتحقق للمشروع التابع للدولة المذكورة أولاً لو كانت الشروط بين المشروعين هي الشروط نفسها التي تكون بين مشاريع مستقلة، فعلى الدولة الأخرى -عندئذ- إجراء التعديل المناسب على مبلغ الضريبة المفروض على تلك الأرباح في تلك الدولة المتعاقدة. ولتحديد مثل هذا التعديل يتعين مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية، وتتشاور السلطانان المختصتان في الدولتين المتعاقبتين فيما بينهما متى دعت الضرورة لذلك.

## المادة العاشرة

## أرباح الأسهم

- ١- يجوز أن تخضع أرباح الأسهم التي تدفعها شركة مقيمة في دولة متعاقدة إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- ومع ذلك، يجوز أيضاً أن تخضع تلك الأرباح للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تقيم فيها الشركة الدافعة للأرباح ووفقاً لأنظمة تلك الدولة. ولكن إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تتجاوز ٥ بالمائة (٥٪) من إجمالي قيمة أرباح الأسهم.
- ٣- لا تؤثر هذه الفقرة على خضوع الشركة للضريبة فيما يختص بالأرباح التي تدفع منها أرباح الأسهم. على الرغم من أحكام الفقرة (٢) من هذه المادة، أرباح الأسهم المدفوعة من قبل شركة مقيمة في دولة متعاقدة لا تخضع للضريبة في تلك الدولة إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم: (أ) حكومة الدولة المتعاقدة الأخرى، بما في ذلك أقسامها الإدارية وسلطاتها المحلية. (ب) البنك المركزي للدولة المتعاقدة الأخرى. (ج) أي مؤسسة مالية مملوكة بالكامل لحكومة الدولة المتعاقدة الأخرى. (د) شركة (خلاف شركة تضامن) مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى تملك مباشرة نسبة لا تقل عن ٢٥٪ من رأس مال الشركة الدافعة لأرباح الأسهم.
- ٤- تعني عبارة «أرباح الأسهم» كما هي مستخدمة في هذه المادة الدخل من الأسهم أو أسهم «الانتفاع» أو حقوق «الانتفاع» أو أسهم التعدين أو أسهم المؤسسين أو الحقوق الأخرى -التي لا تمثل مطالبات ديون- المشاركة في الأرباح، وكذلك الدخل من حقوق المشاركة الأخرى التي تخضع للمعاملة الضريبية نفسها مثل الدخل من الأسهم بموجب أنظمة الدولة المقيمة فيها الشركة الموزعة للأرباح.
- ٥- لا تنطبق أحكام الفقرتين (٢) و(٣) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم مقيماً في دولة متعاقدة ويزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي تقيم فيها الشركة الدافعة لأرباح الأسهم من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، وكانت ملكية الأسهم التي دفعت بسببها أرباح الأسهم مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة. في مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) وفقاً للحالة.
- ٦- إذا حققت شركة مقيمة في دولة متعاقدة أرباحاً أو دخلاً من الدولة المتعاقدة الأخرى، فلا يجوز أن تفرض تلك الدولة الأخرى أي ضريبة على أرباح الأسهم التي تدفعها الشركة إلا بقدر ما يدفع من أرباح الأسهم هذه إلى مقيم في تلك الدولة الأخرى أو بالقدر الذي تكون فيه الملكية التي تدفع بسببها أرباح الأسهم مرتبطة ارتباطاً فعلياً بمنشأة دائمة أو قاعدة ثابتة موجودة في تلك الدولة الأخرى. كما لا يجوز لها إخضاع أرباح الشركة غير الموزعة لضريبة الأرباح غير الموزعة حتى لو كانت أرباح الأسهم المدفوعة أو الأرباح غير الموزعة تمثل كلياً أو جزئياً أرباحاً أو دخلاً ناشئاً في تلك الدولة الأخرى.

## المادة الحادية عشرة

## الدخل من مطالبات الدين

- ١- الدخل من مطالبات الدين الناشئ في دولة متعاقدة والمدفوع إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز أن يخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- ومع ذلك، يجوز أيضاً أن يخضع ذلك الدخل من مطالبات الدين للضريبة في الدولة المتعاقدة التي نشأ ووفقاً لأنظمة تلك الدولة. ولكن إذا كان المالك المنتفع من الدخل من مطالبات الدين مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تتجاوز خمسة بالمائة (٥٪) من إجمالي قيمة الدخل من مطالبات الدين.
- ٣- على الرغم من أحكام الفقرة (٢) من هذه المادة، يعفى الدخل من مطالبات الدين الناشئ في دولة متعاقدة من الضريبة في تلك الدولة إذا كان هذا الدخل متحقق وملكيته النفعية تعود إلى: (أ) حكومة الدولة المتعاقدة الأخرى، بما في ذلك أقسامها الإدارية وسلطاتها المحلية. (ب) البنك المركزي للدولة المتعاقدة الأخرى. (ج) أي مؤسسة مالية تعود ملكيتها بالكامل لحكومة الدولة المتعاقدة الأخرى. (د) شركة (خلاف شركة تضامن) مقيمة في الدول المتعاقدة الأخرى؛ أو (هـ) أي شخص مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى فيما يتعلق بقروض مضمونة من قبل حكومة أي من الدولتين المتعاقبتين.
- ٤- تعني عبارة «الدخل من مطالبات الدين» كما هي مستخدمة في هذه المادة الدخل من مطالبات الدين من أي نوع سواء تم تأمينها برهن عقاري أم لا وسواء لها الحق في المشاركة بأرباح المدين أم لا، وبشكل خاص الدخل من السندات المالية الحكومية، والسندات وسندات الديون بما في ذلك العلاوات والجوائز المرتبطة بمثل هذه السندات المالية أو السندات أو سندات الديون. ولا تعد الجزاءات عن الدفعات المتأخرة دخلاً من مطالبات الدين لأغراض هذه المادة.
- ٥- لا تنطبق أحكام الفقرتين (٢) و(٣) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع من الدخل من مطالبات الدين مقيماً في دولة متعاقدة، ويزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي نشأ فيها الدخل من مطالبات الدين من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، وكانت مطالبة الدين التي دفع عنها مثل هذا الدخل مرتبطة فعلياً بمثل هذه



## اتفاقية بين المملكة ولاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي.. تنمة

- ٥- الأرباح الناتجة من نقل ملكية أسهم شركة مقيمة في دولة متعاقدة، خلاف الكيانات المذكورة في الفقرة (٤) من هذه المادة، وغير مدرجة في سوق أسهم معترف به، يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة.
- ٦- الأرباح الناتجة من نقل أي ملكية غير تلك المشار إليها في الفقرات السابقة من هذه المادة تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يقيم فيها ناقل الملكية.

### المادة الرابعة عشرة

#### الخدمات الشخصية المستقلة

- ١- الدخل الذي يكتسبه فرد مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بخدمات مهنية أو أنشطة أخرى ذات طبيعة مستقلة يخضع للضريبة فقط في تلك الدولة فيما عدا أي من الحالات الآتية، حيث يجوز أن يخضع مثل هذا الدخل أيضاً للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى:
- أ- إذا كانت لديه قاعدة ثابتة متوافرة له بصفة منتظمة في الدولة المتعاقدة الأخرى لأداء أنشطته، في تلك الحالة، يجوز أن يخضع الدخل للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى، ولكن فقط بالقدر الذي ينسب إلى تلك القاعدة الثابتة.
- ب- إذا كان الشخص موجوداً في الدولة المتعاقدة الأخرى لمدة أو مدد تصل إلى أو تزيد في مجموعها عن (١٨٣) يوماً في أي مدة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية.
- في تلك الحالة، فإن مقدار الدخل المتحقق فقط من أنشطته المؤداة في تلك الدولة الأخرى، يجوز أن يخضع للضريبة في الدولة الأخرى.
- ٢- تشمل عبارة «الخدمات المهنية» بوجه خاص الأنشطة المستقلة في المجالات العلمية أو الأدبية أو الفنية أو التربوية أو التعليمية وكذلك الأنشطة المستقلة التي يزاولها الأطباء والمحامون والمهندسون والمعماريون، وأطباء الأسنان والمحاسبون.

### المادة الخامسة عشرة

#### الخدمات الشخصية غير المستقلة

- ١- مع مراعاة أحكام المواد (السادسة عشرة) و(الثامنة عشرة) و(التاسعة عشرة) و(الحادية والعشرين) من هذه الاتفاقية، فإن الرواتب والأجور والمكافآت المماثلة الأخرى التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة -فيما يتعلق بوظيفة- تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة، ما لم تتم مزاولتها في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإذا تمت مزاولتها في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز أن تخضع مثل هذه المكافآت المكتسبة من ذلك للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- على الرغم من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، فإن المكافآت التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بوظيفة يتم مزاولتها في الدولة المتعاقدة الأخرى، تخضع للضريبة فقط في الدولة المذكورة أولاً في الحالة الآتية:
- أ) إذا كان المستفيد موجوداً في الدولة الأخرى لمدة أو مدد لا تتجاوز في مجموعها (١٨٣) يوماً في أي مدة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية.
- ب) وأن تكون المكافآت مدفوعة من قبل صاحب عمل غير مقيم في الدولة الأخرى أو نيابة عنه.
- ج) وألا تكون المكافآت قد تحملتها منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة يملكها صاحب العمل في الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٣- على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة، فإن المكافآت المكتسبة فيما يتعلق بوظيفة تمارس على متن سفينة أو طائرة يتم تشغيلها في النقل الدولي من قبل مشروع تابع لدولة متعاقدة، يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة.

### المادة السادسة عشرة

#### أتعاب أعضاء مجلس الإدارة

- أتعاب أعضاء مجلس الإدارة والمدفوعات المماثلة الأخرى التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة بصفته عضواً في مجلس إدارة أو في أي جهاز آخر مشابه لشركة مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز إخضاعها للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

### المادة السابعة عشرة

#### أتعاب الفنانين والأشخاص الرياضيين

- ١- على الرغم من أحكام المادتين (الرابعة عشرة) و(الخامسة عشرة) من هذه الاتفاقية، فإن الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة - بصفته فناناً في المسرح أو السينما أو الإذاعة أو التلفزيون أو بصفته موسيقياً أو رياضياً - من أنشطته الشخصية التي يمارسها في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز إخضاعها للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- عندما يستحق دخل يتعلق بأنشطة شخصية زاولها فنان أو رياضي بصفته تلك ولم يكن ذلك الدخل للفنان أو الرياضي نفسه ولكن لشخص آخر فإن ذلك الدخل وعلى الرغم من أحكام المواد (السابعة) و(الرابعة عشرة) و(الخامسة عشرة) من هذه الاتفاقية يجوز إخضاعه للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تمت فيها مزاولته الفنان أو الرياضي لتلك الأنشطة.
- ٣- الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة من أنشطته يمارسها في الدولة المتعاقدة الأخرى وفقاً لما ورد في الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة يعفى من الضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى إذا كانت الزيارة إلى تلك الدولة المتعاقدة الأخرى مدعومة كلياً أو بشكل أساسي بأموال عامة من الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً أو أحد أقسامها الإدارية أو سلطتها المحلية أو تتم وفقاً لاتفاقية ثقافية أو ترتيب بين حكومتي الدولتين المتعاقدين.

### المادة الثامنة عشرة

#### معاشات التقاعد

- ١- مع مراعاة أحكام الفقرة (٢) من المادة (التاسعة عشرة) من هذه الاتفاقية، فإن معاشات التقاعد

المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة. وفي مثل هذه الحالة، تنطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) وفقاً للحالة.

- ٦- يعد الدخل من مطالبات الدين ناشئاً في دولة متعاقدة عندما يكون الشخص الدافع مقيماً في تلك الدولة. ومع ذلك إذا كان الشخص الذي يدفع ذلك الدخل من مطالبات الدين -سواء كان هذا الشخص مقيماً في دولة متعاقدة أم لا- يملك في دولة متعاقدة منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة مرتبطة بالمديونية الناشئة منها الدخل من مطالبات الدين المدفوع، وتتحمل ذلك الدخل من مطالبات الدين هذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، عندئذ يعد هذا الدخل ناشئاً في الدولة التي توجد فيها المنشأة الدائمة أو القاعدة ثابتة.
- ٧- عندما يكون مبلغ الدخل من مطالبات الدين، بسبب علاقة خاصة بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع أو بينهما معاً وشخص آخر، فيما يتعلق بالدين الذي يدفع عنه هذا الدخل، يزيد على المبلغ الذي كان سيتم الاتفاق عليه بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع في غياب تلك العلاقة، فإن أحكام هذه المادة تنطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً، وفي مثل هذه الحالة، فإن الجزء الزائد من المدفوعات يظل خاضعاً للضريبة طبقاً لنظام كل دولة متعاقدة، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية.

### المادة الثانية عشرة

#### الإتاوات

- ١- يجوز أن تخضع الإتاوات التي تنشأ في دولة متعاقدة وتدفع إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة الأخرى.
- ٢- ومع ذلك، يجوز أن تخضع تلك الإتاوات أيضاً للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تنشأ فيها وفقاً لأنظمة تلك الدولة المتعاقدة، لكن إذا كان المالك المنتفع من الإتاوات مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تزيد عن:
- أ) ٥٪ من المبلغ الإجمالي للإتاوات المدفوعة مقابل استعمال أو حق استعمال معدات صناعية أو تجارية أو علمية؛
- ب) ٧٪ من المبلغ الإجمالي من المبلغ الإجمالي للإتاوات في جميع الحالات الأخرى.
- ٣- يعني مصطلح «إتاوات» -كما هو مستخدم في هذه المادة- المدفوعات من أي نوع التي يتم تسلمها مقابل استعمال (أو الحق في استعمال) حقوق النشر الخاصة بالأعمال الأدبية أو الفنية أو العلمية بما في ذلك الأفلام السينمائية، أو أفلام أو أشرطة البث الإذاعي أو التلفزيوني أو أي براءة اختراع أو علامة تجارية، أو تصميم أو نموذج، أو مخطط، أو تركيب أو معالجة سرية، أو مقابل استعمال (أو الحق في استعمال) معدات صناعية، أو تجارية أو علمية أو مقابل المعلومات المتعلقة بالتجارب الصناعية، أو التجارية أو العلمية.
- ٤- لا تنطبق أحكام الفقرة (٢) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع من الإتاوات، مقيماً في دولة متعاقدة، ويزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي نشأت فيها هذه الإتاوات من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من خلال قاعدة ثابتة فيها، وكان الحق أو الملكية التي تدفع عنها الإتاوات مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، وفي مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة (السابعة) أو (الرابعة عشرة) من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.
- ٥- تعد الإتاوات قد نشأت في دولة متعاقدة إذا دفعها مقيم في تلك الدولة. ومع ذلك فإذا كان الشخص الذي يدفع الإتاوات، سواء كان مقيماً في دولة متعاقدة أم لا، يملك في دولة متعاقدة منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة مرتبطة بها الالتزامات التي تدفع عنها تلك الإتاوات، وكانت تلك المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة تتحمل عبء هذه الإتاوات، عندها تعد هذه الإتاوات قد نشأت في الدولة المتعاقدة التي فيها المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة.
- ٦- عندما يكون مبلغ الإتاوات -بسبب علاقة خاصة بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع أو بينهما معاً وبين شخص آخر- فيما يتعلق بالاستخدام أو الحق أو المعلومات التي يدفع مقابلها، يزيد على المبلغ الذي كان سيتم الاتفاق عليه بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع في غياب تلك العلاقة، فإن أحكام هذه المادة تنطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً. وفي مثل هذه الحالة، فإن الجزء الزائد من المدفوعات يظل خاضعاً للضريبة طبقاً لنظام كل دولة متعاقدة، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية.

### المادة الثالثة عشرة

#### الأرباح الرأسمالية

- ١- الأرباح المحققة لمقيم في دولة متعاقدة من نقل ملكية ممتلكات غير منقولة، المذكورة في المادة (السادسة) من هذه الاتفاقية، والواقعة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- الأرباح الناتجة من نقل ملكية ممتلكات منقولة تشكل جزءاً من الممتلكات التجارية لمنشأة دائمة يمتلكها مشروع تابع لدولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو الناتجة من نقل ملكية ممتلكات منقولة متعلقة بقاعدة ثابتة متوافرة لمقيم من دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لأداء خدمات شخصية مستقلة بما في ذلك الأرباح من نقل ملكية مثل هذه المنشأة الدائمة (بمفردها أو مع كامل المشروع) أو مثل هذه القاعدة الثابتة، يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٣- الأرباح الناتجة لمشروع تابع لدولة متعاقدة من نقل ملكية سفن أو طائرات تعمل في النقل الدولي، أو من نقل ملكية ممتلكات منقولة متعلقة بتشغيل مثل هذه السفن أو الطائرات، تخضع للضريبة في تلك الدولة فقط.
- ٤- الأرباح الناتجة لمقيم في دولة متعاقدة من نقل ملكية أسهم في شركة أو حصة مشابهة في شركة تضامن، أو كيان استئمان، أو أي كيان آخر مشابه، تستمد أكثر من ٥٠٪ من قيمتها بشكل مباشر أو غير مباشر من ممتلكات غير منقولة تقع في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى.



## اتفاقية بين المملكة ولاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي.. تنمة

- ٢- رأس المال الممثل بممتلكات منقولة تشكل جزءاً من ممتلكات نشاط منشأة دائمة يملكها مشروع تابع لدولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو الممثل بممتلكات منقولة تتعلق بقاعدة ثابتة متوافرة لمقيم في دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لغرض أداء خدمات شخصية مستقلة، يجوز أن يخضع للضريبة في تلك الدولة المتعلقة الأخرى.
- ٣- رأس المال الممثل بسفن أو طائرات يتم تشغيلها من قبل مشروع تابع لدولة متعاقدة في النقل الدولي، وبممتلكات منقولة تتعلق بتشغيل مثل هذه السفن والطائرات، يخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة.
- ٤- تخضع جميع العناصر الأخرى لرأس مال مقيم في دولة متعاقدة للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة فقط.

### المادة الرابعة والعشرون أساليب إزالة الازدواج الضريبي

- ١- يتم إزالة الازدواج الضريبي كالتالي:
- عندما يكتسب مقيم في دولة متعاقدة دخلاً أو يملك رأس مال يجوز - وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية - أن يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى - ما لم تتوفر معاملة أفضل في قانونها المحلي - فإن الدولة المذكورة أولاً تسمح:
- أ- بخضم من الضريبة على دخل ذلك المقيم مبلغاً مساوياً لمبلغ ضريبة الدخل المدفوعة في تلك الدولة الأخرى.
- ب- بخضم من الضريبة على رأس مال ذلك المقيم مبلغاً مساوياً لمبلغ ضريبة رأس المال المدفوعة في تلك الدولة الأخرى.
- ومع ذلك فإن مثل هذا الخضم يجب ألا يتجاوز في أي من الحالتين مقدار ذلك الجزء من ضريبة الدخل أو ضريبة رأس المال المحتسبة قبل الخضم الممنوح والمنسوب بحسب الحالة إلى الدخل أو رأس المال الذي يجوز أن يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- في حالة المملكة العربية السعودية ليس في أساليب الازدواج الضريبي ما يخل بأحكام نظام جباية الزكاة.

### المادة الخامسة والعشرون إجراءات الاتفاق المتبادل

- ١- عندما يتبين لشخص أن إجراءات إحدى الدولتين المتعاقدين أو كليهما تؤدي، أو سوف تؤدي بالنسبة له إلى فرض ضريبة لا تتفق مع أحكام هذه الاتفاقية، يمكنه - بصرف النظر عن وسائل المعالجة المنصوص عليها في الأنظمة المحلية لتلك الدولتين - أن يعرض قضيته على السلطة المختصة التابعة لأي من الدولتين المتعاقدين. وينبغي عرض القضية خلال ثلاث سنوات من أول إشعار بالإجراء الذي أدى إلى فرض ضريبة تخالف أحكام هذه الاتفاقية.
- ٢- يتعين على السلطة المختصة، إذا بدا لها أن الاعتراض مسوغ، وإذا لم تكن هي نفسها قادرة على التوصل إلى حل مرض، السعي إلى تسوية القضية عن طريق الاتفاق المتبادل مع السلطة المختصة في الدولة المتعاقدة الأخرى من أجل تجنب فرض الضريبة التي تخالف أحكام هذه الاتفاقية. وينفذ أي اتفاق يتم التوصل إليه بالرغم من أي حدود زمنية واردة في الأنظمة المحلية للدولتين المتعاقدين.
- ٣- يتعين على السلطتين المختصتين في الدولتين المتعاقدين أن تسعيا عن طريق الاتفاق المتبادل فيما بينها إلى تدليل أي صعوبة أو شك ينشأ متعلقاً بتفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية. ويجوز أيضاً أن تتشاورا معاً لإزالة الازدواج الضريبي في الحالات التي لم ترد في هذه الاتفاقية.
- ٤- يجوز للسلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين أن تتصلا ببعضهما، بما في ذلك الاتصال المباشر، من أجل التوصل إلى اتفاق ضمن المعنى الوارد في الفقرات السابقة.

### المادة السادسة والعشرون تبادل المعلومات

- ١- تتبادل السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين المعلومات التي يتوقع أنها ذات صلة بتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية أو لإدارة - أو تنفيذ - النظام الداخلي بشأن الضرائب من كل نوع أو صفة المفروضة نيابة عن الدول المتعاقدة أو أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية، مادام أن تلك الضرائب لا تتعارض مع هذه الاتفاقية، وتبادل المعلومات غير مقيد بالمادتين (الأولى) و (الثانية) من هذه الاتفاقية.
- ٢- تعامل أي معلومة تتلقاها الدولة المتعاقدة، بموجب الفقرة (١) من هذه المادة على أنها سرية بالطريقة نفسها التي تعامل بها المعلومات التي تحصل عليها وفقاً لأنظمة تلك الدولة، ولا يجوز الكشف عنها إلا للأشخاص أو السلطات (بما في ذلك المحاكم والأجهزة الإدارية) المعنيين بالربط أو التحصيل أو التنفيذ أو إقامة الدعاوى أو تحديد الاعتراض فيما يتعلق بالضرائب المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة أو الإشراف على ما ذكر أعلاه. ولا يستخدم هؤلاء الأشخاص أو السلطات تلك المعلومات إلا لهذه الأغراض فقط، ويجوز لهم الكشف عن هذه المعلومات في مداولات محكمة عامة أو في أحكام قضائية. وعلى الرغم مما سبق، فإنه يجوز استخدام المعلومات المستلمة من قبل دولة متعاقدة لأغراض أخرى عندما تجيز أنظمة كلتا الدولتين المتعاقدين استخدامها مثل تلك الأغراض وأجازت السلطة المختصة في الدولة المزودة للمعلومات مثل ذلك الاستخدام.
- ٣- لا يجوز بأي حال تفسير أحكام الفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة بما يؤدي إلى إلزام دولة متعاقدة بما يلي:

- والمكافآت الأخرى المشابهة التي تدفع لمقيم في دولة متعاقدة مقابل خدمة سابقة، تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة فقط.
- ٢- على الرغم من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة فإن معاشات التقاعد والمدفوعات الأخرى التي تتم بناءً على برنامج عام يمثل جزءاً من نظام التأمينات الاجتماعية لدولة متعاقدة أو أحد أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية تخضع للضريبة في تلك الدولة فقط.

### المادة التاسعة عشرة الخدمات الحكومية

- ١- أ) الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة - خلاف معاش التقاعد - التي تدفعها دولة متعاقدة أو أحد أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية لفرد فيما يتعلق بخدمات أداها لتلك الدولة أو القسم أو السلطة تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة فقط.
- ب) ومع ذلك فإن مثل هذه الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى فقط إذا أدت الخدمات في تلك الدولة الأخرى وكان الفرد مقيماً في تلك الدولة وكذلك: - أحد مواطنيها.
- أو لم يصبح مقيماً في تلك الدولة فقط لغرض تأدية الخدمات.
- ٢- أ) أي معاش تقاعد يتم دفعه من قبل - أو من أموال توفرها - دولة متعاقدة أو أحد أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية لفرد فيما يتعلق بخدمات أداها لتلك الدولة أو القسم أو السلطة يخضع للضريبة في تلك الدولة فقط.
- ب) ومع ذلك فإن مثل تلك المعاشات التقاعدية تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى فقط إذا كان الفرد مواطناً ومقيماً في تلك الدولة الأخرى.
- ٣- تنطبق أحكام المواد (الخامسة عشرة) و(السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) و(الثامنة عشرة) من هذه الاتفاقية على الرواتب والأجور، والمكافآت الأخرى المشابهة، ومعاشات التقاعد فيما يتعلق بخدمات أدت ومرتبطة بعمل تزاوله دولة متعاقدة أو أحد أقسامها الإدارية أو إحدى سلطاتها المحلية.

### المادة العشرون الطلاب

- ١- المدفوعات التي يتسلمها طالب أو متدرب مهني أو حرفي يكون - أو كان - مباشرة قبل زيارة دولة متعاقدة مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، ويوجد في الدولة المذكورة أولاً فقط لغرض تعليمه أو تدريبه، هذه المدفوعات التي تكون لمعيشته أو تعليمه أو تدريبه لا تخضع للضريبة في تلك الدولة.
- ٢- المدفوعات التي يتسلمها طالب أو متدرب مهني أو حرفي الذي يكون - أو كان - مباشرة قبل زيارة دولة متعاقدة مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى والذي يتواجد في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً فقط لتعليمه أو تدريبه، والتي تمثل مكافأة فيما يتعلق بخدمات مؤداة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، تستحق نفس الإعفاءات أو التخفيف أو التخفيض فيما يتعلق بالضرائب على الدخل كما هي متوفرة للمقيمين في الدولة المتعاقدة.

### المادة الحادية والعشرون المعلمون والباحثون

- ١- الفرد الذي يزور دولة متعاقدة لغرض التدريس أو إجراء الأبحاث في جامعة أو كلية أو مدرسة أو مؤسسة تعليمية معترف بها في تلك الدولة، والذي يكون - أو كان - مباشرة قبل الزيارة مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، يعفى من الضريبة في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً على أي من المكافآت من هذا التعليم أو الأبحاث لمدة لا تزيد عن سنتين من تاريخ وصوله لأول لتلك الدولة بشرط أن تكون هذه المكافآت متحققة له من خارج تلك الدولة.
- ٢- لا تنطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل من الأبحاث إذا كانت الأنشطة البحثية التي يقوم بها الفرد ليست للمصلحة العامة بل هي بشكل رئيس لمنفعة خاصة لشخص أو عدة أشخاص.

### المادة الثانية والعشرون الدخل الآخر

- ١- بنود الدخل لمقيم في دولة متعاقدة التي لم تتناولها المواد السابقة من هذه الاتفاقية تخضع للضريبة في تلك الدولة فقط أينما كان منشؤها.
- ٢- لا تنطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل - بخلاف الدخل من الممتلكات غير المنقولة المحددة في الفقرة (٢) من المادة (السادسة) من هذه الاتفاقية - إذا كان مستلم ذلك الدخل مقيماً في دولة متعاقدة ويمارس عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة فيها، أو يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، ويكون الحق أو الممتلكات التي يدفع من أجلها الدخل مرتبطة فعلياً بمثل هذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة. وفي مثل هذه الحالة، تطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

### المادة الثالثة والعشرون رأس المال

- ١- رأس المال الممثل بممتلكات غير منقولة، والمشار إليها في المادة (السادسة) من هذه الاتفاقية والمملوكة لمقيم في دولة متعاقدة موجودة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز أن يخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.



## اتفاقية بين المملكة ولاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي.. تنمة

## النفاذ

- ١- تبلغ كل دولة متعاقدة الدولة المتعاقدة الأخرى كتابةً -عبر القنوات الدبلوماسية- باستكمال الإجراءات اللازمة وفقاً لنظامها لدخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ. وتصبح هذه الاتفاقية نافذة في اليوم الأول من الشهر الثاني التالي للشهر الذي تم فيه تلقي الإبلاغ الأخير.
- ٢- تطبق أحكام هذه الاتفاقية على كلتا الدولتين المتعاقدين:
- (أ) فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة من المنبع، على المبالغ المدفوعة في -أو بعد- اليوم الأول من شهر يناير الذي يلي تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ.
- (ب) وفيما يتعلق بالضرائب الأخرى على السنوات الضريبية التي تبدأ في -أو بعد- اليوم الأول من شهر يناير الذي يلي تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ.

## المادة الثلاثون

## الإنهاء

- ١- تظل هذه الاتفاقية نافذة المفعول لمدة غير محددة ويجوز لأي من الدولتين المتعاقدين إنهاؤها عبر القنوات الدبلوماسية بتقديم إشعار خطي بطلب الإنهاء للدولة المتعاقدة الأخرى في موعد لا يتعدى ٣٠ يونيو في أي سنة ميلادية تبدأ بعد مرور خمس سنوات بعد السنة التي أصبحت فيها هذه الاتفاقية نافذة.
- ٢- في مثل هذه الحالة فإن الاتفاقية تنتوقف عن التطبيق:
- (أ) فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة من المنبع، على المبالغ المدفوعة بعد نهاية السنة الميلادية التي تم فيها تقديم إشعار إنهاء الاتفاقية.
- (ب) وفيما يتعلق بالضرائب الأخرى على السنوات الضريبية التي تبدأ بعد نهاية السنة الميلادية التي تم فيها تقديم إشعار إنهاء الاتفاقية.
- إثباتاً لذلك قام الموقعان أدناه، المفوضان بحسب الأصول، بتوقيع هذه الاتفاقية.
- حررت في الرياض بتاريخ ١٠/٣/١٤٤١ هـ الموافق ٧/١١/٢٠١٩ م من نسختين أصليتين باللغات العربية واللاتفية والإنجليزية وجميع النصوص متساوية الحجية. وفي حالة الاختلاف يعتد بالنص الإنجليزي.

عن حكومة جمهورية لاتفيا  
وزير الخارجية  
إدجارس رينكيفيتش

عن حكومة المملكة العربية السعودية  
وزير المالية  
محمد بن عبد الله الجديعان

(أ) تنفيذ إجراءات إدارية مخالفة للأنظمة والممارسات الإدارية في تلك الدولة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى.

(ب) تقديم معلومات لا يمكن الحصول عليها بموجب الأنظمة أو التعليمات الإدارية المعتادة في تلك الدولة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى.

(ج) تقديم معلومات من شأنها كشف أي سر يتعلق بالتجارة أو الأعمال أو الصناعة أو الأسرار التجارية أو المهنية أو العمليات التجارية أو معلومات قد يكون الكشف عنها مخالفاً للسياسة العامة (ordre public).

٤- إذا طلبت دولة متعاقدة معلومات بموجب هذه المادة، تستخدم الدولة المتعاقدة الأخرى إجراءاتها الخاصة بتجميع المعلومات للحصول على المعلومات المطلوبة، حتى لو كانت تلك الدولة الأخرى لا تحتاج لتلك المعلومات لأغراض الضريبة الخاصة بها. والالتزام الوارد في الجملة السابقة مُقيد بما ورد في الفقرة (٣) من هذه المادة، ولكن لا يُفسر ذلك بأي حال على أنه يسمح لدولة متعاقدة بالامتناع عن توفير المعلومات مجرد عدم وجود مصلحة محلية لتلك الدولة فيها.

٥- لا يجوز بأي حال من الأحوال تفسير أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة، على أنها تسمح لدولة متعاقدة أن تمتنع عن تقديم المعلومات مجرد أنها محفوظة لدى بنك أو مؤسسة مالية أخرى أو لدى مفوض أو شخص يعمل بصفة وكيل أو أمين أو بسبب كونها مرتبطة بمصالح ملكية في شخص ما.

## المادة السابعة والعشرون

## أحكام خاصة

١- ليس في هذه الاتفاقية ما يؤثر على تطبيق الأحكام المحلية لأي من الدولتين المتعاقدين لمنع التهرب أو التجنب الضريبي.

٢- بصرف النظر عن الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية، لن يتم منح ميزة بموجب هذه الاتفاقية بشأن بند من بنود الدخل أو رأس المال إذا تم الاستنتاج وبدرجة معقولة، بعد النظر في جميع الحقائق والظروف ذات الصلة، أن الحصول على تلك الميزة كان أحد الأغراض الرئيسة للترتيب أو المعاملة التي نتجت عنها تلك الميزة بشكل مباشر أو غير مباشر، ما لم يثبت أن منح تلك الميزة في هذه الظروف سيكون متوافقاً مع أهداف ومقاصد الأحكام ذات الصلة من هذه الاتفاقية.

## المادة الثامنة والعشرون

## أعضاء البعثات الدبلوماسية والقنصلية

ليس في هذه الاتفاقية ما يؤثر على الامتيازات المالية الممنوحة لأعضاء البعثات الدبلوماسية أو القنصلية بموجب القواعد العامة للقانون الدولي أو بموجب أحكام اتفاقيات خاصة.

## المادة التاسعة والعشرون

## بروتوكول

- وعندما تشمل عقود التصدير أنشطة أخرى يتم مزاولتها من خلال منشأة دائمة في الدولة المتعاقدة الأخرى فإن الأرباح الناتجة من مثل هذه الأنشطة يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- (ب) أن مصطلح «أرباح الأعمال» يشمل ولكن لا يقتصر على الأرباح الناتجة من التصنيع والتجارة والخدمات المصرفية والتأمين، من عمليات النقل الداخلي وتقديم الخدمات. ولكن لا يشمل هذا المصطلح أداء خدمات شخصية من قبل فرد سواء كان موظفاً أو بصفة مستقلة.
- ٦- بالإشارة إلى المادة العاشرة من الاتفاقية:
- فإنه بصرف النظر عن أي من أحكام الاتفاقية، فإن أرباح شركة في دولة متعاقدة تزاوّل عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة تقع فيها، وبعد أن يتم إخضاعها للضريبة بموجب المادة السابعة، يجوز أن تخضع للضريبة على المبلغ المتبقي من الأرباح في الدولة المتعاقدة التي توجد فيها المنشأة الدائمة على أن لا تتجاوز الضريبة المفروضة نسبة ٥٪.
- ٧- بالإشارة إلى الاتفاقية فإنه:
- في حالة أن المملكة العربية السعودية فرضت ضريبة دخل على مواطنيها المقيمين في المملكة العربية السعودية، أو أن الضريبة القائمة عدلت وفقاً لذلك فإنه يتعين على الدولتين المتعاقدين الدخول في مفاوضات لإدراج مادة بشأن عدم التمييز في الاتفاقية.
- إثباتاً لذلك قام الموقعان أدناه، المفوضان بحسب الأصول، بتوقيع هذا البروتوكول. حرر في الرياض بتاريخ ١٠/٣/١٤٤١ هـ الموافق ٧/١١/٢٠١٩ م من نسختين أصليتين باللغات العربية واللاتفية والإنجليزية وجميع النصوص متساوية الحجية. وفي حالة الاختلاف يعتد بالنص الإنجليزي.

عن حكومة جمهورية لاتفيا  
وزير الخارجية  
إدجارس رينكيفيتش

عن حكومة المملكة العربية السعودية  
وزير المالية  
محمد بن عبد الله الجديعان

في لحظة التوقيع على الاتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية لاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل وعلى رأس المال ومنع التهرب الضريبي، قد وافق الموقعون أدناه أن الأحكام التالية تشكل جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية:

١- بالإشارة إلى المادة الثالثة، الفقرة (١) (د) من الاتفاقية، فإنه من المفهوم أن مصطلح «شخص» يشمل أيضاً دولة متعاقدة، أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية.

٢- بالإشارة إلى المادة الرابعة، الفقرة (١) من الاتفاقية فإنه من المفهوم أن مصطلح «مقيم في دولة متعاقدة» يشمل الشخص الاعتباري المؤسس وفقاً لقوانين الدولة المتعاقدة وغير خاضع للضريبة أو معنى بشكل عام من الضريبة في تلك الدولة المتعاقدة ويكون قائم ومستمر في تلك الدولة المتعاقدة إما:

(أ) حصرياً لأغراض دينية أو خيرية أو تعليمية أو علمية أو أخرى ماثلة، أو (ب) لتوفير معاشات تقاعدية أو منافع أخرى مشابهة.

٣- بالإشارة إلى المادة الخامسة من الاتفاقية فإنه من المفهوم أن الشخص المقيم في دولة متعاقدة ويزاول نشاطات بحرية (والتي تعرف بأنها النشاطات التي تمارس في أي منطقة مجاورة للمياه الإقليمية للدولة المتعاقدة بخصوص استكشاف أو استغلال قاع البحر والطبقات الواقعة تحت التربة ومواردها الطبيعية) في الدولة المتعاقدة الأخرى يعتبر أن له لها منشأة دائمة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٤- بالإشارة إلى المادة السادسة من الاتفاقية فإنه من المفهوم أن أي دخل من نقل ملكية ممتلكات غير منقولة والمشار إليها في المادة السادسة والكائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٥- بالإشارة إلى المادة السابعة من الاتفاقية فإنه من المفهوم:

(أ) أن أرباح مشروع دولة متعاقدة من تصدير البضائع للدولة المتعاقدة الأخرى لا تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى ما لم تنطبق أحكام الفقرة (٥) من المادة الخامسة.

قرار رقم (٥٢١) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠٨ هـ

## الموافقة على مذكرة تفاهم بين وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة ووزارة الشؤون الإسلامية والثقافة والأوقاف في جمهورية جيبوتي

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢٠/١٠٣) وتاريخ ١٤٤٢/٧/١٨ هـ وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٥٥٠) وتاريخ ١٤٤٢/٨/١٤ هـ يقرر مايلي:

أولاً: الموافقة على مذكرة تفاهم بين وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ووزارة الشؤون الإسلامية والثقافة والأوقاف في جمهورية جيبوتي لإدارة وتشغيل مركز خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود الثقافي الإسلامي في جيبوتي، بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

ثانياً: قيام وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بالتنسيق مع الجانب الجيبوتي، لملء الحقول المخصصة للمعلومات الآتية: (المدينة التي حررت فيها المذكرة، ويوم وتاريخ تحرير المذكرة بالسنة الهجرية وما يوافقها بالسنة الميلادية) في النسخة النهائية الموقعة لمذكرة التفاهم المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار، وفقاً للمادة (٧٩) من اتفاقية (فيينا) لقانون المعاهدات لعام (١٩٦٩ م)، الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (٢٥/م) وتاريخ ١٤٢٣/٦/٢٥ هـ.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤١٨٣٠ وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٥ هـ، المشتملة على برقية معالي وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد رقم ١٤١/٢/١ س وتاريخ ١٤٤٢/٢/٥ هـ، في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ووزارة الشؤون الإسلامية والثقافة والأوقاف في جمهورية جيبوتي لإدارة وتشغيل مركز خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود الثقافي الإسلامي في جيبوتي.

وبعد الاطلاع على مشروع المذكرة المشار إليه.

وبعد الاطلاع على اتفاقية (فيينا) لقانون المعاهدات لعام (١٩٦٩ م)، الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (٢٥/م) وتاريخ ١٤٢٣/٦/٢٥ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٤٩) وتاريخ ١٤٤١/١٠/٢٤ هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٤٥١) وتاريخ ١٤٤٢/٣/١٥ هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على برقية أمانة مجلس الشؤون السياسية والأمنية رقم ١٢٩١٧ وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢ هـ.

## مرسوم ملكي رقم (٧٧/م) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/١٠ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٢١) بتاريخ ١٤٤٢/٩/٨ هـ. رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على مذكرة تفاهم بين وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ووزارة الشؤون الإسلامية والثقافة والأوقاف في جمهورية جيبوتي لإدارة وتشغيل مركز خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود الثقافي الإسلامي في جمهورية جيبوتي، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بإذن الله تعالى  
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود  
ملك المملكة العربية السعودية  
بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.  
وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ.  
وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.  
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٢٠/١٠٣) بتاريخ ١٤٤٢/٧/١٨ هـ.

## مذكرة تفاهم بين المملكة وجيبوتي

ثانياً: يكون تعيين أعضاء مجلس الأمناء -المشار إليهم في الفقرات (٤) و(٥) و(٦)- بقرار من رئيس المجلس.

ثالثاً: يرفع الجانب الجيبوتي أسماء ممثليه في مجلس الأمناء إلى رئيس المجلس.

رابعاً: يشارك في اجتماعات مجلس الأمناء ممثل من وزارة الشؤون الإسلامية والثقافة والأوقاف الجيبوتية يسميه الجانب الجيبوتي، وتكون مهمته تسهيل الإجراءات الخاصة بالمركز، ولا يحق له التصويت.

خامساً: يتولى مجلس الأمناء رسم الخطط الاستراتيجية للمركز وتنفيذها والإشراف على المركز، وله على وجه خاص الآتي:

١. اعتماد السياسات العامة للمركز والمرافق التابعة له، التي تعدها الإدارة العامة للمركز.
٢. اعتماد التقارير المحاسبية للمركز والمرافق التابعة له.
٣. اعتماد تقرير الأعمال الذي تقدمه الإدارة العامة للمركز.
٤. اعتماد اللوائح التي تعدها الإدارة العامة للمركز.
٥. مراقبة نشاطات القائمين على إدارة المركز، وإعداد تقارير عنها، ورفعها إلى السلطات المختصة للطرفين إذا تطلب الأمر ذلك.
٦. إدارة المركز والمرافق التابعة له.

سادساً: يعقد مجلس الأمناء بحضور أغلبية أعضائه بمن فيهم الرئيس، أو من ينيبه، وفي حال تساوي أصوات المجتمعين يكون صوت رئيس الاجتماع هو المرجح.

## المادة الرابعة:

يلتزم الطرفان بتنفيذ هذه المذكرة بما يحق أحدهما. دون أن يؤدي ذلك إلى استخدام هذا المركز والمرافق التابعة له وسيلة للإساءة لأي من الطرفين.

ويلتزم كل منهما على وجه الخصوص بما يلي:

١. يلتزم الطرف الأول (الجانب السعودي) بما يلي:

إن وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية، ووزارة الشؤون الإسلامية والثقافة والأوقاف في حكومة جمهورية جيبوتي (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين)، ورغبة منهما في تعميق أواصر الصداقة بين البلدين، والإسهام في التعريف بالدين الإسلامي، وحضارته، وخدمة المسلمين من خلال إنشاء مركز خادم الحرمين الشريفين الثقافي الإسلامي في جمهورية جيبوتي، اتفقا وفقاً للأنظمة والتعليمات المعمول بها في كلا البلدين على الآتي:

## المادة الأولى:

إنشاء مركز باسم مركز خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود الثقافي الإسلامي في جيبوتي.

## المادة الثانية:

١. تهدف هذه المذكرة إلى تنظيم عمل مركز خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود الثقافي الإسلامي في جمهورية جيبوتي.
٢. يكون للمركز شخصية قانونية اعتبارية مستقلة تمكنه من تقديم رسالته، والتعاقد، واكتساب الأموال اللازمة لتحقيق أهدافه سواء كانت منقولة أو غير منقولة، وتلقي التبرعات والمساعدات والأوقاف المختلفة، والترافع أمام الجهات القضائية.

## المادة الثالثة:

أولاً: يكون للمركز مجلس أمناء يشكل على النحو الآتي:

١. وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية رئيساً
٢. وكيل وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية عضواً
٣. سفير خادم الحرمين الشريفين في جمهورية جيبوتي عضواً
٤. ممثل عن وزارة المالية في المملكة العربية السعودية عضواً
٥. ممثل عن السفارة السعودية في جيبوتي عضواً
٦. ممثلين من الجانب الجيبوتي



## مذكرة تفاهم بين المملكة وجيبوتي.. تنمة

- جيبوتي.
٢. لا تستخدم مباني المركز والمرافق التابعة له ملجأ لأي شخص مطلوب عليه وفقاً لأمر قضائي يقضي بالطرء، أو الإبعاد من الأراضي الجيبوتية.
٣. لا يجوز استخدام الأدوات والمعدات غير الملائمة لمهمة المركز أو التي من شأنها تهديد أمن جمهورية جيبوتي أو الإضرار بالنظام العام.

## المادة السادسة:

أي خلاف ينشأ بين الطرفين حول تفسير هذه المذكرة أو تنفيذها يحل بينهما ودياً بالتشاور، وذلك بما يخدم مصالحهما المشتركة، وفي حال تعذر حل الخلاف ودياً؛ فيلجأ إلى القضاء الجيبوتي.

## المادة السابعة:

١. تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار متبادل بين الطرفين - عبر القنوات الدبلوماسية - يؤكد استكمال الإجراءات النظامية الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.
٢. تسري هذه المذكرة لمدة (٥٠) خمسين سنة ميلادية بدءاً من تاريخ دخولها حيز النفاذ، وتتجدد تلقائياً لمدة (٥٠) خمسين سنة أخرى.
٣. في حالة انتهاء أو إنهاء العمل بهذه المذكرة، تؤول نظارة الأوقاف عليها لإحدى الجمعيات الإسلامية الجيبوتية المعترف بها في جمهورية جيبوتي وتعمل في اختصاص المركز، شريطة موافقة الطرفين عليها، وتكون الأرض وفقاً للمسلمين في جمهورية جيبوتي.
٤. في حالة رغبة أي من الطرفين إدخال تعديل على هذه المذكرة أو انهاءها؛ فيكون ذلك عن طريق مجلس الأمناء بعد موافقة ثلثي الأعضاء عليها على الأقل وفقاً للإجراءات النظامية في البلدين.
- حررت هذه المذكرة في مدينة ..... يوم ..... بتاريخ ...../...../١٤هـ الموافق ...../...../٢٠٠٠م من نسختين أصليتين باللغة العربية.

وزير الشؤون الإسلامية

والدعوة والإرشاد

في المملكة العربية السعودية

د. عبد اللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ

وزير الشؤون الإسلامية

والثقافة والأوقاف

في جمهورية جيبوتي

السيد/ مؤمن حسن بري

- ١- بناء جامع ومغسلة موتى رجال ونساء، وسكن مناسب لمدير المركز والإمام والمؤذن، ومبنى إداري للمركز، وصالتين متعددتي الأغراض، ومركز لتعليم اللغة العربية وتحفيظ القرآن الكريم (بنين وبنات) في الأرض التي تسجل ملكيتها باسم المركز.
- ب- توفير ميزانية تشغيل المركز، وتأمين ما يحتاج إليه من الأدوات والمعدات المختلفة.
- ج- تزويد المركز بالنسخ اللازمة من المصحف الشريف، وتراجم معانيه، والكتب الإسلامية والثقافية حسب الحاجة.
- د- إقامة مناشط دعوية، وثقافية ودورات في العلوم العربية والإسلامية وفقاً للأنظمة السارية في دولة المقر.
٢. يلتزم الطرف الثاني (الجانب الجيبوتي) بما يلي:
- أ- تسجيل الأرض المخصصة لبناء المراكز والمرافق التابعة له وفقاً باسم المركز، وتحت نظارة مجلس الأمناء، وإشرافه.
- ب- تقديم جميع التسهيلات لأعمال المركز ومناشطه، والمرافق التابعة له بما في ذلك الإعفاء من الضرائب، وتسهيل دخول احتياجاته عبر الموانئ والمطارات والحدود البرية والمائية.
- ج- المحافظة على المركز والمرافق التابعة له.
- د- عدم استخدام المركز لغير الأغراض المخصصة له، وعدم تعريضه للامتحان، وعدم الدفن داخله أو داخل مراقفه.
- هـ- تأمين الحماية الأمنية اللازمة للمركز والمرافق التابعة له.
- و- منح إعفاء من ضرائب العائدات على رواتب وحوافز موظفي المركز السعوديين.
- ز- منح إعفاء من الضرائب والجمارك على الأثاث والتجهيزات المنزلية، وعلى سيارة واحدة لكل موظف من موظفي المركز السعوديين.
- ح- السماح لموظفي المركز السعوديين وأفراد عائلاتهم، بفتح حسابات بنكية بعملة رواتبهم، وتحويلها بالعملة نفسها.
- ط- تقديم التسهيلات والإعفاءات اللازمة للمواد والاحتياجات المستوردة لصالح المركز.
- ي- عدم السماح بإحداث أي إنشاءات لأية جهة جيبوتية أخرى على الأرض المقام عليها المركز، والمرافق التابعة له.

## المادة الخامسة:

١. يلتزم المسؤولون في المركز باحترام النظام العام، والقوانين، والضوابط المعمول بها في جمهورية

## قرار رقم (٥٣٢) وتاريخ ٠٨/٠٩/١٤٤٢هـ

## تعديل التنظيم الخاص بهيئة المساحة الجيولوجية السعودية

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٣٤٨٦٨ وتاريخ ١٤٤١/٦/٥هـ، المشتملة على برقية معالي وزير الصناعة والثروة المعدنية رئيس مجلس إدارة هيئة المساحة الجيولوجية السعودية رقم ٢٣٠/١ وتاريخ ١٤٤١/٦/١هـ، في شأن طلب الهيئة الموافقة على التعديلات المقترحة على تنظيمها.

وبعد الاطلاع على التنظيم الخاص بهيئة المساحة الجيولوجية السعودية، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (١١٥) وتاريخ ١٤٢٠/٧/١٦هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (١٢٥٧) وتاريخ ١٤٤١/٩/٢٠هـ، والمذكرات رقم (٣٥٢) وتاريخ ١٤٤٢/٣/٢هـ، ورقم (٧٣٦) وتاريخ ١٤٤٢/٥/١٢هـ، ورقم (١١٦٩) وتاريخ ١٤٤٢/٧/١٢هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٤-٤٢/٢٣) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٨هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٠٣٠) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٦هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: تعديل التنظيم الخاص بهيئة المساحة الجيولوجية السعودية، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (١١٥) وتاريخ ١٤٢٠/٧/١٦هـ، وذلك على النحو الآتي:

١- تعديل الفقرة (هـ) من المادة (الثالثة) لتكون بالنص الآتي: «القيام بنفسها أو بوساطة غيرها بالأبحاث والدراسات وتقديم الخدمات الاستشارية والخدمات التي تتعلق بأعمال الهيئة ونشاطها إلى الجهات الحكومية والخاصة بمقابل مالي، ويجوز لها الحصول على مثل تلك الخدمات، ويجوز لها كذلك الاشتراك مع الشركات والهيئات والجامعات ومراكز البحث

العلمي وغيرها من الجهات التي تزاوُل أعمالاً مشابهة لأعمالها».

٢- إضافة فقرة إلى المادة (الثالثة) تنص على الآتي: «ي - تأسيس شركات تابعة لها أو الدخول شريكاً فيها لتمكينها من أداء مهامها وتحقيق أهدافها، بالاتفاق مع وزارة المالية ووفقاً للإجراءات النظامية المتبعة».

٣- إضافة فقرتين إلى المادة (السادسة)، وذلك على النحو الآتي:

«ل- اعتماد الخدمات التي تقدمها الهيئة للقطاعين العام والخاص.

م- اعتماد لوائح وسياسات الصرف من ريع الخدمات التي تقدمها الهيئة، وفقاً لآلية تخصيص الإيرادات المتفق عليها مع وزارة المالية».

٤- إضافة فقرتين إلى المادة (الثامنة)، وذلك على النحو الآتي:

«ح- اقتراح الخدمات التي تقدمها الهيئة للقطاعين العام والخاص، وتحديد المقابل المالي لها بالاتفاق مع وزارة المالية ومركز تنمية الإيرادات غير النفطية.

ط- اقتراح لوائح وسياسات الصرف من ريع الخدمات التي تقدمها الهيئة».

٥- تعديل الفقرة (د) من المادة (العاشر) لتكون بالنص الآتي: «د- المقابل المالي الذي تتقاضاه عن الخدمات التي تقدمها».

٦- إضافة فقرة إلى المادة (العاشر)، بالنص الآتي: «هـ- أي مورد آخر يقره مجلس الإدارة بما لا يخالف الأنظمة والتعليمات».

ثانياً: تتكون الجمعيات العامة (العادية وغير العادية) للشركات التي تؤسسها هيئة المساحة الجيولوجية السعودية -بناءً على الفقرة (ي) من المادة (الثالثة) من تنظيمها- من معالي رئيس مجلس إدارة هيئة المساحة الجيولوجية السعودية ومعالي وزير المالية.

رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم (٥٣٤) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠٨ هـ

## الموافقة على نظام مكافحة الاحتيال المالي وخيانة الأمانة

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٢٩٢١ وتاريخ ١٤٤٢/٤/٢٥ هـ في شأن مشروع نظام مكافحة الاحتيال المالي وخيانة الأمانة.

وبعد الاطلاع على مشروع النظام المشار إليه.

وبعد الاطلاع على نظام التنفيذ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥٣/م) وتاريخ ١٤٣٣/٨/١٣ هـ وتعديلاته.

وبعد الاطلاع على نظام السوق المالية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٠/م) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ وتعديلاته.

وبعد الاطلاع على المحاضر رقم (٧٤١) وتاريخ ١٤٤٠/٤/٢٧ هـ ورقم (٤٦١) وتاريخ

١٤٤١/٤/٨ هـ ورقم (٨٥٧) وتاريخ ١٤٤١/٦/٢٥ هـ والمذكرات رقم (١٠٠٠) وتاريخ

١٤٤١/١١/١٦ هـ ورقم (١٦١) وتاريخ ١٤٤٢/١/٢٨ هـ ورقم (٨٧٧) وتاريخ ١٤٤٢/٥/٢٨ هـ.

المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصيتين المعدتين في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٣-٤١/د)

وتاريخ ١٤٤١/٧/١٥ هـ ورقم (٣٠-٤١/د) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٩ هـ.

وبعد الاطلاع على برقية أمانة مجلس الشؤون السياسية والأمنية رقم ١٦٥٢٤ وتاريخ ١٤٤٢/٨/١٩ هـ.

وبعد النظر في قرارات مجلس الشورى رقم (٤٤/١٧٤) وتاريخ ١٤٣٩/١٠/١٢ هـ ورقم (٣٧/١٨٥)

وتاريخ ١٤٤١/٨/٢٧ هـ ورقم (٤/٢٣) وتاريخ ١٤٤٢/٤/١٥ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٩١٧) وتاريخ ١٤٤٢/٨/٢٦ هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على نظام مكافحة الاحتيال المالي وخيانة الأمانة، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: لا يسري النظام -المشار إليه في البند (أولاً) من هذا القرار- على أفعال الاحتيال المنصوص عليها في نظام السوق المالية -الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٠/م) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ-

التي تسري عليها الأحكام الواردة في ذلك النظام.

ثالثاً: تعديل المادة (التسعين) من نظام التنفيذ -الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥٣/م) وتاريخ

١٤٣٣/٨/١٣ هـ- لتكون بالنص الآتي: «يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس عشرة سنة

كل مدين ثبت قيامه بتبديد أمواله إذا كانت الأموال كثيرة ولو ثبت إعساره. ويعد ذلك من

الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف».

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

## مرسوم ملكي رقم (٧٩/م) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/١٠ هـ

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على نظام مكافحة الاحتيال المالي وخيانة الأمانة، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: لا يسري النظام -المشار إليه في البند (أولاً) من هذا المرسوم- على أفعال الاحتيال المنصوص عليها في نظام السوق المالية -الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٠/م) بتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ- التي

تسري عليها الأحكام الواردة في ذلك النظام.

ثالثاً: تعديل المادة (التسعين) من نظام التنفيذ -الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥٣/م) بتاريخ

١٤٣٣/٨/١٣ هـ- لتكون بالنص الآتي: «يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس عشرة سنة كل

مدين ثبت قيامه بتبديد أمواله إذا كانت الأموال كثيرة ولو ثبت إعساره. ويعد ذلك من الجرائم

الكبيرة الموجبة للتوقيف».

رابعاً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة -كل فيما

يخصه- تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ

١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ

١٤١٤/٣/٣ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ

١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الشورى رقم (٤٤/١٧٤) بتاريخ ١٤٣٩/١٠/١٢ هـ ورقم (٣٧/١٨٥)

بتاريخ ١٤٤١/٨/٢٧ هـ ورقم (٤/٢٣) بتاريخ ١٤٤٢/٤/١٥ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٤) بتاريخ ١٤٤٢/٩/٨ هـ.

## نظام مكافحة الاحتيال المالي وخيانة الأمانة

٢- حالة العود.

### المادة السادسة:

دون إخلال بحق الغير حسن النية، تُصادر بحكم قضائي الأدوات والآلات المستخدمة في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام، وكذلك المتحصلات المتحصلة من ارتكابها.

### المادة السابعة:

يجوز تضمين الحكم الصادر بالعقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه في صحيفة -أو أكثر- من الصحف التي تصدر في مقر إقامته، فإن لم تكن في مقر إقامته صحيفة ففي أقرب منطقة له، أو نشره في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع الجريمة المرتكبة وجسامتها وتأثيرها، على أن يكون النشر بعد أن يكتسب الحكم الصفة النهائية.

### المادة الثامنة:

للمحكمة المختصة أن تعفي من العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام كل من بادر من الجناة بإبلاغ السلطة المختصة بالجريمة قبل العلم بها وقبل وقوع الضرر، وإن كان الإبلاغ بعد العلم بالجريمة تعين للإعفاء أن يكون من شأن الإبلاغ ضبط باقي الجناة في حال تعددهم.

### المادة التاسعة:

إذا شكل أي من الأفعال المشار إليها في المادتين (الأولى) و(الثانية) من هذا النظام؛ جريمة بموجب أنظمة أخرى؛ فتطبق العقوبة الأشد.

### المادة العاشرة:

تتولى النيابة العامة التحقيق، والادعاء أمام المحكمة المختصة بالفصل في الجرائم الواردة في هذا النظام.

### المادة الحادية عشرة:

يعمل بهذا النظام بعد مضي (تسعين) يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

### المادة الأولى:

يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز (سبع) سنوات وبغرامة مالية لا تزيد على (خمسة) ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استولى على مال للغير دون وجه حق بارتكابه فعلاً (أو أكثر) ينطوي على استخدام أي من طرق الاحتيال، بما فيها الكذب أو الخداع، أو الإيهام.

### المادة الثانية:

يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز (خمس) سنوات، وبغرامة مالية لا تزيد على (ثلاثة) ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استولى دون وجه حق على مال سُلّم إليه بحكم عمله أو على سبيل الأمانة، أو الشراكة، أو الوديعة، أو الإعارة، أو الإجارة، أو الرهن، أو الوكالة، أو تصرف فيه بسوء نية، أو أحدث به ضرراً عمداً، وذلك في غير المال العام.

### المادة الثالثة:

يعاقب كل من حرض غيره، على ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام، أو اتفق معه، أو ساعده؛ إذا وقعت الجريمة بناءً على هذا التحريض أو الاتفاق أو المساعدة، بما لا يتجاوز الحد الأعلى للعقوبة المقررة لها، ويعاقب بما لا يتجاوز نصف الحد الأعلى للعقوبة المقررة لها إذا لم تقع الجريمة الأصلية.

### المادة الرابعة:

يعاقب كل من شرع في القيام بأي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام بما لا يتجاوز نصف الحد الأعلى للعقوبة المقررة على الجريمة التامة.

### المادة الخامسة:

لا تقل العقوبات المحكوم بها عن نصف حدها الأعلى -المقرر في هذا النظام- ولا تتجاوز ضعفه، وذلك في أي من الحالتين الآتيتين:

١- إذا ارتكبت الجريمة من خلال عصابة منظمة.

## قرار رقم (٥٢٦) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠٨ هـ

## تعديل المادة (الخامسة والستين) من نظام المرافعات الشرعية

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤١٨٣٤ وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٥ هـ المشتملة على خطاب مجلس الشورى رقم ١٤١ وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٥ هـ في شأن مقترح المجلس تعديل المادة (الخامسة والستين) من نظام المرافعات الشرعية.

وبعد الاطلاع على نظام المرافعات الشرعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١/م) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢ هـ وتعديلاته.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٢٥٧) وتاريخ ١٤٤٢/٤/٢٥ هـ والمذكرة رقم (١٤٠٢) وتاريخ ١٤٤٢/٨/٢٢ هـ المعدين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٢٧-٤٢/٢٠) وتاريخ ١٤٤٢/٥/١٦ هـ

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٦/٣٢٧) وتاريخ ١٤٤٢/١/٢٨ هـ ورقم (٢٠/١٠٧)

وتاريخ ١٤٤٢/٧/١٨ هـ

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٦٠١٧) وتاريخ ١٤٤٢/٨/٣٠ هـ

يقرر:

تعديل المادة (الخامسة والستين) من نظام المرافعات الشرعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١/م) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢ هـ لتصبح بالنص الآتي:

«١- تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابة. وللمحكمة -من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أحد الخصوم- أن تسمع ما لدى الأطراف مشافهة. وتثبت المحكمة ذلك في محضر الجلسة.

٢- على المحكمة أن تعطي الخصوم المهل المناسبة، للاطلاع على المستندات، كلما اقتضت الحال ذلك» وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

## مرسوم ملكي رقم (٧٨/م) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/١٠ هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٥٦/٣٢٧) بتاريخ ١٤٤٢/١/٢٨ هـ ورقم (٢٠/١٠٧) بتاريخ ١٤٤٢/٧/١٨ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٢٦) بتاريخ ١٤٤٢/٩/٨ هـ

رسمنا بما هو آت:

أولاً: تعديل المادة (الخامسة والستين) من نظام المرافعات الشرعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١/م) بتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢ هـ لتصبح بالنص الآتي:

١- تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابة. وللمحكمة -من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أحد الخصوم- أن تسمع ما لدى الأطراف مشافهة. وتثبت المحكمة ذلك في محضر الجلسة.

٢- على المحكمة أن تعطي الخصوم المهل المناسبة، للاطلاع على المستندات، كلما اقتضت الحال ذلك».

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة -كل فيما يخصه- تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

## قرار وزير الطاقة رقم (٠١-٥٤١٠-١٤٤٢) بتاريخ ١٤٤٢/٠٨/٢٣ هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (١٥/م) وتاريخ ١٤٢٤/٣/١١ هـ، الصادر بموجب نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، والاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على البدء في إجراءات نزع ملكية جزء من قطع الأراضي الواقعة غرب تبوك بمدينة تبوك، المتداخلة مع الخط الهوائي جهد (٣٨٠ ك.ف) الذي يربط محطة تبوك بمحطة طبرجل، وفقاً للتالي:

• قطعة الأرض رقم (١) من المخطط رقم (٨٠٢)، المملوكة بموجب الصك رقم (٢/٣٢٥) وتاريخ ١٤٠٩/٠٦/٠٤ هـ، بمساحة قدرها (٢م١٥٤٥٩,٩٥) خمسة عشر ألفاً وأربعمائة وتسعة وخمسون متراً مربعاً وخمسة وتسعون بالمائة من المتر المربع.

• قطعة الأرض رقم (٢) من المخطط رقم (٨٠٢)، المملوكة بموجب الصك رقم (٢م١٢٤٩٨٤,٠٩) (٧٥٠١١٠٠٤٨٩٣) وتاريخ ١٤٣٩/٠٧/٢٥ هـ، بمساحة قدرها (٢م١٢٤٩٨٤,٠٩) مائة وأربعة وعشرون ألفاً وتسعمائة وأربعة وثمانون متراً مربعاً وتسعة بالمائة من المتر المربع.

• قطعة الأرض رقم (٢) من المخطط رقم (٨٠٠)، المملوكة بموجب الصك رقم (١/٣٨٧) وتاريخ ١٤١٠/٠٧/٢٢ هـ، بمساحة قدرها (٢م٧٠٢٢٤,٧٩) سبعون ألفاً ومئتان وأربعة وعشرون متراً مربعاً وتسعة وسبعون بالمائة من المتر المربع.

• وبمساحة إجمالية قدرها (٢م٢١٠٦٦٨,٨٣) مئتان وعشرة آلاف وستمائة وثمانية وستون متراً مربعاً وثلاثة وثمانون بالمائة من المتر المربع، حسب القرارات المساحية المرفقة، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة

والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة مهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدر لهم، كما تبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال مدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته، وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويتم صرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة الثامنة عشرة من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.


سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تلتصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.


سابعاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله موفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبدالعزيز





## قرار وزير الطاقة رقم (٠١-٥٤٠٧-١٤٤٢) بتاريخ ٢٣/٠٨/١٤٤٢ هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١٤٢٤/٣/١١ هـ الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، والاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على البدء في إجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٣٧١٦٢٣٣٢) وتاريخ ١٤٣٧/٠٥/١٦ هـ الواقعة في قرية الطاهرية بمحافظة ضمد بمنطقة جازان، والمتداخلة مع حرم الخط الهوائي جهد (١٣٢ ك.ف) الذي يربط محطة جازان المركزية بمحطة الكدومي، وبمساحة إجمالية قدرها (٢م٧٢٧٤,٦٥) سبعة آلاف ومئتان وأربعة وسبعون متراً مربعاً وخمسة وستون بالمائة من المتر المربع، حسب القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها

بالتعويض المقدر لهم، كما تبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال مدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته، وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويتم صرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة الثامنة عشرة من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تلتصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبدالعزيز

## قرار وزير الطاقة رقم (٠١-٥٤٠٨-١٤٤٢) بتاريخ ٢٣/٠٨/١٤٤٢ هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١٤٢٤/٣/١١ هـ الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، والاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على البدء في إجراءات نزع ملكية الأراضي المملوكة ملكية خاصة الواقعة بمحافظة الخرج بمنطقة الرياض، والمتداخلة مع حرم الخط الهوائي جهد (٣٨٠ ك.ف) الذي يربط المحطة رقم (٩٠٢٨) بالخرج بالمحطة رقم (٩٠٢٣) بمحطة التوليد العاشرة، بطول (٤٦,١٥) كم وعرض (٧٠ م)، وبمساحة إجمالية قدرها (٢م٣٢٣٠٥٠٠) ثلاثة ملايين ومئتان وثلاثون ألفاً وخمسمائة متر مربع، حسب القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدر لهم، كما تبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال مدة لا تقل

عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته، وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويتم صرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة الثامنة عشرة من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تلتصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبدالعزيز

## قرار وزير الطاقة رقم (٠١-٥٤٠٩-١٤٤٢) بتاريخ ٢٣/٠٨/١٤٤٢ هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١٤٢٤/٣/١١ هـ الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، والاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على البدء في إجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٢٦٢٥١٣٠١٨٩٦٩) وتاريخ ١٤٤١/٠١/١٦ هـ الواقعة في حي المريدسية بمدينة بريدة بمنطقة القصيم، والمتداخلة مع حرم الخط الهوائي جهد (١٣٢ ك.ف) الذي يربط المحطة رقم (٨٨٤٠) بالمحطة رقم (٩٠٣٢)، وبمساحة إجمالية قدرها (٢م١٥٨٥,١٨) ألف وخمسمائة وخمسة وثمانون متراً مربعاً وثمانية عشر بالمائة من المتر المربع، حسب القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها

بالتعويض المقدر لهم، كما تبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال مدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته، وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويتم صرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة الثامنة عشرة من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تلتصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبدالعزيز

## استثمار مواقع

تعليّن بلدية محافظة المخواة عن تأجير العقارات حسب البيان التالي:

نوع العقار	المزايدة	المساحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أرض	مطاعم وكافيات بالشارع العام	٢م٢٠٠	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	بنتهاية دوام الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/١٩ هـ الموافق ٢٠٢١/٥/٣١ م	بنتهاية دوام الأربعاء ١٤٤٢/١٠/٢٠ هـ الموافق ٢٠٢١/٦/١ م

بإمكان الراغبين في الاستثمار الاطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات بالدخول على الموقع الإلكتروني بلدي وكذلك موقع فرص على الرابط (<https://furas.momra.gov.sa>).

تعليّن بلدية محافظة رفحاء عن تمديد موعد طرح استثمار المواقع التالية وفق لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣١٣ في ٢٤/٩/١٤٣٧ هـ، بطريق المنافسة:

م	المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	منتجع	٢٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/٢٦ هـ الساعة الواحدة ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٧ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً
٢	مطعم	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/٢٦ هـ الساعة الواحدة ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٧ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً
٣	كشك	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/٢٦ هـ الساعة الواحدة ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٧ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً
٤	كشك	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/٢٦ هـ الساعة الواحدة ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٧ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً
٥	كشك	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/٢٦ هـ الساعة الواحدة ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٧ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً
٦	موقع نقل سيارات	٢٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/٢٦ هـ الساعة الواحدة ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٧ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً
٧	موقع نقل سيارات	٢٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/٢٦ هـ الساعة الواحدة ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٧ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً
٨	مدينة ترفيهية	٢٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/٢٦ هـ الساعة الواحدة ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٧ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً

ملاحظة: بإمكان الراغبين الاطلاع على كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني ([www.balady.gov.sa](http://www.balady.gov.sa)) أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار).

تعليّن بلدية محافظة الشامية عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مسلخ نصف آلي	١	٣٠٠ ريال	١٨/١٠/١٤٤٢ هـ ٢ ظهراً	١٩/١٠/١٤٤٢ هـ ١٠ صباحاً

وعلى الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات والدخول على الموقع الإلكتروني بوابة الاستثمار البلدي (فرص) (<https://furas.momra.gov.sa>).

## استثمار مواقع

تعلن عمادة شؤون الطلاب بجامعة جدة تمديد موعد فتح مظاريف المنافسات الاستثمارية للمواقع الخدمية الطلابية الخاصة بصندوق الطلاب على النحو التالي:

م	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	مكان بيع كراسة الشروط والمواصفات
١	تأجير موقع كافيتيريا ومطعم بجامعة جدة (المقر الرئيسي)	٣٠٢٠٢٢٠	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
٢	تأجير موقع قرطاسية بجامعة جدة (المقر الرئيسي)	٣٠٢٠٢٢١	٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
٣	تأجير موقع كافيتيريا بجامعة جدة (المقر الرئيسي)	٣٠٢٠٢٢٢	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
٤	تأجير موقع كوفي شوب بجامعة جدة (المقر الرئيسي)	٣٠٢٠٢٢٣	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
٥	تأجير موقع كافيتيريا بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٤	١٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
٦	تأجير موقع كافيتيريا بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٥	١٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
٧	تأجير موقع كوفي شوب بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٦	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
٨	تأجير موقع استراحة خدمية بجامعة جدة (فرع خليص - طلاب)	٣٠٢٠٢٢٧	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
٩	تأجير موقع استراحة خدمية بجامعة جدة (فرع خليص - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٨	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
١٠	تأجير موقع سوبر ماركت بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٩	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
١١	تأجير موقع متجر ورد بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٣٠	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
١٢	تأجير موقع صالون نسائي بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٣١	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
١٣	تأجير موقع كافيتيريا بجامعة جدة (فرع الرحاب - طالبات)	٣٠٢٠٢٣٢	٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)
تاريخ فتح المظاريف		مكان فتح المظاريف		
الإثنين ١٤٤٢/١٠/١٩ هـ الساعة ١٠:٣٠ صباحاً		في المقر الرئيسي لجامعة جدة -عمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١) قاعة الاجتماعات		

للاستفسار:

هاتف (٠١٢٢٣٣٤٤٤٤) تحويلة (٢١٨١٢ - ٢١٨٠٥ - ٢١٨٠٧) إيميل (dsa@uj.edu.sa).

## استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة وادي الفرع عن طرح الفرص الاستثمارية التالية في منافسة عامة بالظرف المختوم حسب الجدول التالي:

الفرصة الاستثمارية	البلدية	رقم الفرصة	قيمة الكراسة	مساحة الموقع	تاريخ الطرح	آخر موعد للتقديم	تاريخ فتح المظاريف
تشغيل وصيانة محلات تجارية - الأنشطة التجارية - محلات تجارية - مجمع تجاري	بلدية وادي الفرع	21-04-018580	١٠٠٠ ريال	٢٨٢٢ المساحة الإجمالية للمحلات التجارية ٢٦٤٥٠	١٤/٩/١٤٤٢ هـ	١٤/١٠/١٤٤٢ هـ صباحاً ١٢:٣٠	١٥/١٠/١٤٤٢ هـ صباحاً ١٠:٣٠

يمكن الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسة الشروط والمواصفات من خلال تحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (<https://Furas.momra.gov.sa>).

تعلن الهيئة العامة للجمارك عن طرح المنافسة التالية:

وصف العملية	الرقم المرجعي للمنافسة	آخر موعد لاستلام الاستفسارات	آخر موعد لاستلام العروض	موعد فتح المظاريف	قيمة الكراسة
تأجير محطة وقود بكامل مرافقها ومبانيها وساحاتها والعائد لها بمنفذ الحديثة الحدودي والواقعة داخل المنطقة الإدارية وفقاً للشروط المعدة لذلك	١٤٤٢/٠٠٧	٢٠٢١/٦/٦ م الموافق ١٤٤٢/١٠/٢٥ هـ	٢٠٢١/٦/٨ م الموافق ١٤٤٢/١٠/٢٧ هـ (١٠:٠٠ صباحاً)	٢٠٢١/٦/٨ م الموافق ١٤٤٢/١٠/٢٧ هـ (١٢:٠٠ مساءً)	٥٠٠ ريال

لاستلام كراسة الشروط والمواصفات، يمكنكم مراجعة الإدارة العامة للاستثمار بديوان الهيئة العامة للجمارك في حي المربع - الدور الثاني مكتب رقم (٢٤٢).  
للاستفسارات والمزيد من المعلومات، التواصل عبر: [investment@customs.gov.sa](mailto:investment@customs.gov.sa).  
هاتف (٠١١٤٠١٢٧٩١) تحويلة (١٨٥٧/١٨٥٧).

تعلن الهيئة العامة لعقارات الدولة عن رغبتها في تأجير عدد أربع محطات وقود قائمة ومواقعها كالتالي:

الموقع الأول: غرب طريق (الجبيل - الدمام) السريع قبل مخرج رأس تنورة باتجاه الدمام.

الموقع الثاني: يقع يمين الطريق السريع الواصل بين (الرياض / الدمام) بمركز الجيشية.

الموقع الثالث: يقع في محافظة الخرج بحي السهباء.

الموقع الرابع: يقع يمين الطريق (بعد منفذ سلوى بحوالي ٣٠ كم) باتجاه منفذ البطحاء) المتفرع من طريق البطحاء على بعد «٣٨٥ م» المؤدي إلى « هجرة أنباك ».

وذلك بمزايدة عامة وفقاً لكراسات التأجير المعدة لذلك، وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايدة زيارة الموقع الإلكتروني للهيئة لمعرفة تفاصيل العقارات المطروحة والتقديم بما ورد فيها وتقديم العرض بظرف مختوم وتسليمه لإدارة التسويق بالهيئة العامة لعقارات الدولة الواقعة في مدينة الرياض على طريق الملك سعود في موعد أقصاه نهاية دوام يوم الخميس ٢٢/١٠/١٤٤٢ هـ الموافق (٢٠٢١/٠٦/٠٣ م) الساعة ٢:٠٠ مساءً، وسيتم فتح المظاريف في يوم الأحد ٢٥/١٠/١٤٤٢ هـ الموافق (٢٠٢١/٠٦/٠٦ م). إخطار المتنافسين عن موعد إعلان النتيجة.

ولمزيد من الاستفسارات يمكن زيارة الموقع الخاص بالهيئة: <https://spga.gov.sa>.

تعلن وزارة المالية عن تمديد فترة استقبال العروض لعملية تأجير مواقع مباني الوزارة على النحو التالي:

م	وصف العملية	موعد تقديم العروض
١	تأجير مواقع مخصصة لأكشاك بنشاط تقديم خدمات مميزة للمشروبات والمأكولات في مباني الوزارة بمخرج (٩) بمدينة الرياض	الإثنين ١٢/١٠/١٤٤٢ هـ
٢	تأجير مواقع مخصصة لأجهزة البيع الذاتي في مباني الوزارة بمخرج (٩) ومبنى (B2) بمدينة الرياض	الإثنين ١٢/١٠/١٤٤٢ هـ

وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايدة الاطلاع على الشروط والمواصفات المعدة لذلك والتي تعد جزء لا يتجزأ من عقد الإيجار بين الطرفين ويعتبر دخول المزايدة موافقة منه على ماورد فيها، ويمكن الحصول على نسخة من الشروط والمواصفات من إدارة المشتريات والمناقصات/وحدة المشتريات -مبنى رقم (٣) -الدور (٣)-مكتب رقم (٣٨) ويقدم العرض داخل ظرف مختوم حسب الموعد المحدد أعلاه وسوف يتم فتح المظاريف بتمام الساعة العاشرة صباحاً من اليوم التالي لتقديم العروض ولزيارة المواقع التنسيق مع إدارة الصيانة والتشغيل.

تعلن الهيئة العامة لعقارات الدولة عن رغبتها في تأجير «٣» مواقع صرافات آلية في مكة المكرمة ومدينة حائل.

الموقع الأول: في مكة المكرمة: بمجمع وزارة مالية مكة.

الموقع الثانية: في مدينة حائل: داخل المجمع الحكومي.

الموقع الثالثة: في مدينة حائل: خارج المجمع الحكومي.

وذلك بمزايدة عامة وفقاً لكراسات التأجير المعدة لذلك، وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايدة زيارة الموقع الإلكتروني للهيئة لمعرفة تفاصيل العقارات المطروحة والتقديم بما ورد فيها وتقديم العرض بظرف مختوم وتسليمه لإدارة التسويق بالهيئة العامة لعقارات الدولة الواقعة في مدينة الرياض على طريق الملك سعود، وذلك في موعد أقصاه نهاية دوام يوم الأحد ٢٥/١٠/١٤٤٢ هـ الموافق (٢٠٢١/٠٦/٠٦ م) الساعة ٢:٠٠ مساءً، وسيتم فتح المظاريف في يوم الإثنين ٢٦/١٠/١٤٤٢ هـ الموافق (٢٠٢١/٠٦/٠٧ م). إخطار المتنافسين عن موعد إعلان النتيجة.

ولمزيد من الاستفسارات يمكن زيارة الموقع الخاص بالهيئة: <https://spga.gov.sa>.

تعلن وزارة النقل (الإدارة العامة للمنافسات والعقود) عن تأجير واستثمار المواقع التالية:

م	المشروع	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير واستثمار الحضامة في مبنى برج (إليجانس) المؤجر لوزارة النقل والواقع على طريق الملك فهد وعلى من يرغب في ذلك فعليه التقدم للوزارة لاستلام الوثيقة لتقديم عرضه وفقاً للشروط	الإثنين ١٩/١٠/١٤٤٢ هـ	الثلاثاء ٢٠/١٠/١٤٤٢ هـ
٢	تأجير واستثمار البوفية في مبنى برج (إليجانس) المؤجر لوزارة النقل على طريق الملك فهد وعلى من يرغب في ذلك فعليه التقدم للوزارة لاستلام الوثيقة لتقديم عرضه وفقاً للشروط	الثلاثاء ٢٠/١٠/١٤٤٢ هـ	الأربعاء ٢١/١٠/١٤٤٢ هـ

## استثمار مواقع

تعلن وزارة الحرس الوطني الرياض - وحدة تنمية ومتابعة الإيرادات والاستثمار مكتب رقم (١٠١٠) ب عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم الإعلان	قيمة الكراسة	موعد معاينة الموقع	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأهيل واستثمار مبنى لنشاط سوبر ماركت في مدينة الملك فيصل في مدينة جدة	٩/ت/س/١٤٤٢هـ	١٠٠٠ ريال	الإثنين والثلاثاء ١٩-٢٠/١٠/١٤٤٢هـ من الساعة (١٠ صباحاً وحتى الساعة ١٢ مساءً)	الأربعاء ٢٨/١٠/١٤٤٢هـ الساعة الثانية عشر مساءً	الخميس ٢٩/١٠/١٤٤٢هـ الساعة العاشرة صباحاً
٢	تأهيل واستثمار مبنى لنشاط سوبر ماركت في مدينة الملك خالد في مدينة الطائف	١٠/ت/س/١٤٤٢هـ	١٠٠٠ ريال	الإثنين والثلاثاء ١٩-٢٠/١٠/١٤٤٢هـ من الساعة (١٠ صباحاً وحتى الساعة ١٢ مساءً)	الأربعاء ٢٨/١٠/١٤٤٢هـ الساعة الثانية عشر مساءً	الخميس ٢٩/١٠/١٤٤٢هـ الساعة العاشرة صباحاً
٣	تشغيل مطابخ وصالات الطعام بوحدات لواء التدخل السريع الخاص الثاني بالقطاع الغربي (إعادة طرح)	١١/ت/س/١٤٤٢هـ	١٠٠٠ ريال	الإثنين والثلاثاء ١٩-٢٠/١٠/١٤٤٢هـ من الساعة (١٠ صباحاً وحتى الساعة ١٢ مساءً)	الأربعاء ٢٨/١٠/١٤٤٢هـ الساعة الثانية عشر مساءً	الخميس ٢٩/١٠/١٤٤٢هـ الساعة العاشرة صباحاً

- لطلب شراء الكراسة يلزم التقدم بخطاب موجه لمدير وحدة تنمية ومتابعة الإيرادات والاستثمار يذكر فيه اسم ورقم المزايدة ورقم جوال يتم من خلاله إرسال فاتورة سداد قيمة الكراسة + صورة من السجل التجاري.  
- مكان بيع النسخ وتقديم العروض : وزارة الحرس الوطني بالرياض - الدور الأول - وحدة تنمية ومتابعة الإيرادات والاستثمار - مكتب رقم (١٠١٠).  
- للاستفسار التواصل مع الأستاذ / محمد عبدالله العامر على الرقم الداخلي : (٤٩١٢٢٢٢ - تحويل - ٢٣٢٧٢) أو واتساب فقط على الجوال رقم (٠٥٣٥٣٣٦٦٩٨).

تعلن الهيئة الملكية للجبيل وينبع عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	رقم الفرصة	الفرصة	الموقع	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	٤٧	تشغيل نشاط لمرحلة الطفولة المبكرة	جزء من مدرسة بنات بحي الفيصل	يوم الخميس ٢٩ شوال ١٤٤٢هـ الموافق ١٠ يونيو ٢٠٢١ م إدارة علاقات المستثمرين مدينة ينبع الصناعية ٩٦٦١٤٣٢١٦٩٨٧ \ ٩٦٦١٤٣٢١٦٩٨٧ ird@rcyanbu.gov.sa
٢	٤٨	تشغيل نشاط لمرحلة الطفولة المبكرة	جزء من مدرسة بنات بحي النخيل	
٣	٥٠	تشغيل محلات في (٦) مواقع مختلفة	حي النواة + حي رضوى	

تعلن الهيئة العامة للموانئ بالرياض عن موعد تمديد المنافسة التالية:

المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تمديد مزايدة تأجير محطة تموين السفن بالوقود بميناء الملك فهد الصناعي بينبع	٧٧٥٩٩	٢٠٠٠ ريال	الإثنين ١٩/١٠/١٤٤٢هـ ٣١/٥/٢٠٢١ م	الإثنين ١٩/١٠/١٤٤٢هـ ٣١/٥/٢٠٢١ م الساعة (١١) صباحاً

ملاحظة: للاستفسار الرجاء الاتصال على هاتف (٢٨٤٤-٢١١) أو فاكس (٤٠٨-٩٨٤٧).

## استثمار مواقع

يعلن تجمع الشرقية الصحي بالمنطقة الشرقية (إدارة العقود والمشتريات لتجمع الشرقية الصحي) عن طرح المنافسات التالية بمزايدة عامة كالتالي:

م	المزايدة	الموقع	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مزايدة تأجير موقع لتشغيل كوفي شوب	مستشفى القطيف المركزي	٣٨-٢٤-٤٢-٠٣	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٢/١٠/٢٥ هـ ٢٠٢١/٦/٦ م الساعة (١١) صباحاً بيدارة العقود والمشتريات بالتجمع / حي الحمديّة خلف مبنى التموين الطبي	الإثنين ١٤٤٢/١٠/٢٦ هـ ٢٠٢١/٦/٧ م الساعة (٩) صباحاً بالموقع المحدد بالكراصة
٢	مزايدة تأجير موقع لتشغيل برج للجوال وشبكة لتقوية الإشارة	مستشفى القطيف المركزي	٣٨-٠٧-٤٢-١٥	مجاناً		
٣	مزايدة تأجير موقع لتشغيل صراف آلي	مستشفى القطيف المركزي	٣٨-٢٥-٤٢-١٠	مجاناً		
٤	مزايدة تأجير موقع لتشغيل مركز تموينات	مستشفى القطيف المركزي	٣٨-١٨-٤٢-٠٢	٢٠٠٠ ريال		

ملاحظة:

- يتم استلام الكراسة من إدارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي حي الحمديّة بالدمام خلف مبنى التموين الطبي - (مع إحضار فلاح ميموري لاستلام الكراسة).
  - يتم شراء الكراسة بشيك مصدق باسم مؤسسة النقد العربي السعودي (يتم تسليمه للإدارة المالية بالشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية).
  - شروط الدخول بالمنافسة:
    - صورة من السجل التجاري أو ترخيص نظامي مناسب في نفس المجال - صورة من شهادة الزكاة والدخل - صورة اشتراك بالغرفة التجارية - صورة شهادة تسجيل التأمينات الاجتماعية.
    - يجب أن يكون المتقدم من ذوي الاختصاص والخبرة وجميع الشهادات المطلوبة أعلاه تكون سارية الصلاحية ولوجود أي استفسار أو ملاحظة الرجاء التواصل مع إدارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي بالدمام الحمديّة - خلف مبنى التموين الطبي.
- هاتف (٠١٣-٨٥٠٣٩٧٧) (تحويلة ٣٧٨/١٢٤/٣٣٢).

تعلن بلدية محافظة الغزالة عن طرحها الفرص الاستثمارية بالمحافظة وهي كالتالي:

م	الفرصة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تشغيل مسلخ الغزالة	٤٢/١	٣٠٠ ريال	١٤٤٢/١٠/١٨ هـ	١٤٤٢/١٠/١٩ هـ
٢	تشغيل محلات تجارية رقم (٥ - ٦ - ٧ - ٨ - ٩ - ١٠) بمخطط الدوائر الحكومية (ح غ ١٥٣٨/م) على الطريق العام	٤٢/٢	٣٠٠ ريال	١٤٤٢/١٠/١٨ هـ	١٤٤٢/١٠/١٩ هـ
٣	تشغيل أسواق تجارية بالمخطط رقم (١٠١) الشرقي	٤٢/٣	٣٠٠ ريال	١٤٤٢/١٠/١٨ هـ	١٤٤٢/١٠/١٩ هـ

فعلى الشركات والمؤسسات والمواطنين الراغبين الدخول في هذه المزايدات التقدم على موقع (بوابة الفرص الاستثمارية - furas.momra.gov.sa) للحصول على كراسة الشروط والمواصفات وتقديم العطاءات في اليوم المحدد.

تعلن الهيئة العامة للمواني/ميناء الملك عبدالعزيز عن إعادة طرح المزايدة التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
	إعادة طرح مزايدة رقم (١٣٨) هدم وإزالة المحطة القديمة المقامة على الأرض رقم (١٨/١) وإنشاء وتشغيل محطة وقود جديدة مع خدماتها المتكاملة بنظام (BOT) بميناء الملك عبدالعزيز بالدمام	١٣٨	١٠٠٠٠ ريال	١٤٤٢/١٠/٢٥ هـ	١٤٤٢/١٠/٢٦ هـ



## استئجار مبانٍ

تعلن شرطة منطقة عسير عن رغبتها في استئجار مبنى ليكون مقراً لمخفر شرطة الحريضة على ضوء الشروط والمواصفات التالية :

- ١- أن لا تقل عدد غرف المبنى عن خمسة وعشرين (٢٥) غرف مع توفر دورات المياه الكافية.
  - ٢- أن يقوم مالك المبنى بعمل جميع الإضافات والتعديلات المطلوبة.
  - ٣- تكييف كامل المبنى وأن تتوفر فيه الخدمات (الكهرباء - الهاتف).
  - ٤- يفضل أن يكون على شوارع رئيسية وعلى أن لا يشكل أي ضرر أو مضايقة للمجاورين العوائل.
  - ٥- وجود مواقف لسيارات العاملين والمرجعين للمخفر.
  - ٦- أن يكون المبنى من البناء المسلح وتتوفر فيه الشروط الصحية والأمنية.
  - ٧- أن لا يكون مؤجر في السابق على إحدى الجهات الحكومية وطلب المالك إخلائه طمعاً في زيادة الأجرة.
  - ٨- أن لا يكون مالك المبنى أحد منسوبي وزارة الداخلية.
  - ٩- أن يكون المبنى بعيد من محطات المحروقات ومحلات الغاز ومجاري السيول.
- وعلى المواطنين الكرام ممن لديهم المباني المطابقة لهذه المواصفات تقديم طلباتهم لمدير مخفر شرطة العرقين خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان .

- ١- أن لا تقل عدد غرف المبنى عن ثلثون (٣٢) غرف مع توفر دورات المياه الكافية.
  - ٢- أن يقوم مالك المبنى بعمل جميع الإضافات والتعديلات المطلوبة.
  - ٣- تكييف كامل المبنى وأن تتوفر فيه الخدمات (الكهرباء - الهاتف).
  - ٤- يفضل أن يكون على شوارع رئيسية وعلى أن لا يشكل أي ضرر أو مضايقة للمجاورين العوائل.
  - ٥- وجود مواقف لسيارات العاملين والمرجعين للمخفر.
  - ٦- أن يكون المبنى من البناء المسلح وتتوفر فيه الشروط الصحية والأمنية.
  - ٧- أن لا يكون مؤجر في السابق على إحدى الجهات الحكومية وطلب المالك إخلائه طمعاً في زيادة الأجرة.
  - ٨- أن لا يكون مالك المبنى أحد منسوبي وزارة الداخلية.
  - ٩- أن يكون المبنى بعيد من محطات المحروقات ومحلات الغاز ومجاري السيول.
- وعلى المواطنين الكرام ممن لديهم المباني المطابقة لهذه المواصفات تقديم طلباتهم لمدير مخفر شرطة الحريضة خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان .

تعلن إمارة منطقة مكة المكرمة رغبتها في استئجار مبنى ليكون مقراً للجنة إصلاح ذات البين التابع لإمارة منطقة مكة المكرمة بالشروط الآتية:

- ١- أن يكون المبنى مسلحاً وتتوفر فيه كافة الشروط اللازمة للإيجار.
  - ٢- أن يكون العقار مملوكاً بصك شرعي.
  - ٣- ألا يكون صاحب المبنى أحد منسوبي وزارة الداخلية أو القطاعات التابعة لها.
  - ٤- أن يكون المبنى بعيداً عن مساكن العوائل وألا يكون هناك ضرر على المجاورين من إشغاله.
  - ٥- أن يكون المبنى بعيداً عن محطات المحروقات ومحلات الغاز ومجاري السيول وبطون الأودية.
  - ٦- أن تتوفر في المبنى خدمة الكهرباء والماء والهاتف.
  - ٧- أن تتوفر في المبنى عدد (٦) بوابك مواقف لسيارات المركز مظله.
  - ٨- أن يكون عدد الغرف في المبنى من (٢٠ إلى ٢٥) غرفة وأن لا تقل مساحة الغرفة عن (١٦) م<sup>٢</sup>.
  - ٩- إرفاق تقرير من الدفاع المدني يفيد بتوفر الاحتياطات الأمنية والوقائية ووسائل السلامة في المبنى.
  - ١٠- عمل تقرير من مكتب هندسي يتضمن سلامة المبنى من الناحية الفنية وسلامة التمديدات الكهربائية والصحية.
  - ١١- أن يكون المبنى قريب من شارع رئيسي وفي موقع بارز يسهل وصول المستفيدين إليه من مختلف أحياء مكة المكرمة والتعرف عليه للحصول على خدمات اللجنة.
  - ١٢- أن يحتوي المبنى على مصعد لسهولة وصول كبار السن وأصحاب الاحتياجات الخاصة.
  - ١٣- يقدم المالك عرضاً خطياً موضحاً به عنوانه ورقم سجله المدني ووسيلة الاتصال به يتضمن رغبتة في تأجير عقاره مع إيضاح قيمة الأجرة السنوية مشفوعاً بالمستندات التالية:
- صورة الصك الشرعي.
  - صورة بطاقة الأحوال المدنية.
  - صورة رخصة البناء.
  - صورة فوتوغرافية ملونة للمبنى.
  - رسم كروكي للموقع.
- فعلى من يرغب تقديم الطلب في ظرف مختوم في فترة أقصاها شهر من تاريخ هذا الإعلان في مبنى ديوان الإمارة بمكة المكرمة - إدارة الشؤون المالية - رئيس لجنة استئجار الدور: سمير بن عابد الشريف.  
موضحاً فيه عنوانه والأجرة المطلوبة.  
في حالة الاستفسار الاتصال على الرقم (٥٧٢٢٧٢٧ / ٠١٢) تحويلة: (٤٨٢٥).

تعلن شرطة منطقة عسير عن رغبتها في استئجار مبنى ليكون مقراً لشعبة الأمن الوقائي بشرطة محافظة خميس مشيط على ضوء الشروط والمواصفات التالية :

- ١- أن لا تقل عدد غرف المبنى عن أثنان وثلاثون (٣٢) غرف مع توفر دورات المياه الكافية.
  - ٢- أن يقوم مالك المبنى بعمل جميع الإضافات والتعديلات المطلوبة.
  - ٣- تكييف كامل المبنى وأن تتوفر فيه الخدمات (الكهرباء - الهاتف).
  - ٤- يفضل أن يكون على شوارع رئيسية وعلى أن لا يشكل أي ضرر أو مضايقة للمجاورين العوائل.
  - ٥- وجود مواقف لسيارات العاملين والمرجعين للمخفر.
  - ٦- أن يكون المبنى من البناء المسلح وتتوفر فيه الشروط الصحية والأمنية.
  - ٧- أن لا يكون مؤجر في السابق على إحدى الجهات الحكومية وطلب المالك إخلائه طمعاً في زيادة الأجرة.
  - ٨- أن لا يكون مالك المبنى أحد منسوبي وزارة الداخلية.
  - ٩- أن يكون المبنى بعيد من محطات المحروقات ومحلات الغاز ومجاري السيول.
- وعلى المواطنين الكرام ممن لديهم المباني المطابقة لهذه المواصفات تقديم طلباتهم لمدير شعبة الأمن الوقائي بشرطة محافظة خميس مشيط خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان .

تعلن شرطة منطقة عسير عن رغبتها في استئجار مبنى ليكون مقراً لمخفر شرطة العرقين على ضوء الشروط والمواصفات التالية :

- ١- أن لا تقل عدد غرف المبنى عن عشر (١٠) غرف مع توفر دورات المياه الكافية.
- ٢- أن يقوم مالك المبنى بعمل جميع الإضافات والتعديلات المطلوبة.
- ٣- تكييف كامل المبنى وأن تتوفر فيه الخدمات (الكهرباء - الهاتف).

## بيع ربيع

تعلن شرطة منطقة عسير عن رغبتها في بيع عدد من السيارات المحجوزة بالمزاد العلني لدى عدد من الجهات حسب البيان الموضح أدناه:

العدد	الجهة	اليوم	التاريخ	الوقت	نوع المزاد وموقعه
١	شرطة محافظة بيشة	الأحد	١١/١٠/١٤٤٢هـ	٨:٠٠ صباحاً	بيع سيارات سكراب بحجز الشرطة الواقع بطريق بيشة - خميس مشيط
٢	شرطة محافظة خميس مشيط	الأربعاء	١٤/١٠/١٤٤٢هـ	٩:٠٠ صباحاً	بيع سيارات محجوزة بمقر حجز الشرطة الواقع بجوار تحلية المياه بخميس مشيط
٣	شرطة محافظة سراة عبيدة	الأحد	١٨/١٠/١٤٤٢هـ	١٠:٠٠ صباحاً	بيع سيارات محجوزة بمقر مخفر شرطة شمال السراة - طريق الوهاية
٤	شرطة محافظة ظهران الجنوب	الأربعاء	١٤/١٠/١٤٤٢هـ	١٠:٠٠ صباحاً	بيع سيارات محجوزة بمقر شرطة محافظة ظهران الجنوب
٥	شرطة محافظة تنومة	الأحد	٢٥/١٠/١٤٤٢هـ	٠١:٠٠ مساءً	بيع سيارات محجوزة بمقر حجز شرطة محافظة تنومة
٦	مركز شرطة بللسمر	الأحد	٢٥/١٠/١٤٤٢هـ	١٠:٠٠ صباحاً	بيع سيارات محجوزة بمقر حجز مركز شرطة بللسمر

فعلى الراغبين بالشراء بالحضور بالزمن والمكان المحددين أعلاه.

تعلن وكالة وزارة الحج والعمرة لشؤون الزيارة بالمدينة المنورة عن بيع ضائعات ومفقدات الزوار الخاصة بموسم العمرة لعام ١٤٤١هـ، التي لم يتم التعرف على أصحابها أو مراجعتهم لاستلامها وسيكون البيع بالمزاد العلني ابتداءً من يوم الإثنين الموافق ١٩/١٠/١٤٤٢هـ، وذلك من بعد صلاة العصر مباشرة فمن لديه الرغبة في حضور المزاد العلني بمقر وكالة الوزارة لشؤون الزيارة على امتداد شارع السلام بجوار مستشفى أحد. مع ملاحظة إلى أن الدلالة على المشتري.

## استثمار مواقع

تعلن الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني عن طرح منافسات لاستئجار مواقع استثمارية في مجالات متعددة وذلك بالمدن الطبية والمستشفيات التابعة لها كالتالي:

م	المدينة	رقم المنافسة	المنافسة	النشاط	موعد استلام العروض و فتح المظاريف
١	الرياض	R028/21	استئجار موقعي (بقالة) بمستوصفي خشم العان واليرموك	مواد غذائية	١٤٤٢/٩/٢١ هـ ٢٠٢١/٥/٣ م
٢	الرياض	R029/21	استئجار موقع (بقالة) بمحطة توقف الباصات	مواد غذائية	١٤٤٢/٩/٢١ هـ ٢٠٢١/٥/٣ م
٣	الرياض	R030/21	استئجار موقع (مطعم) مقابل المبنى الإداري	مطعم	١٤٤٢/٩/٢١ هـ ٢٠٢١/٥/٣ م
٤	الرياض	R031/21	استئجار موقع (بقالة) بمبنى الأورام	مواد غذائية	١٤٤٢/٩/٢١ هـ ٢٠٢١/٥/٣ م
٥	الرياض	R114/20	استئجار موقع (بقالة) بالمركز التجاري	مواد غذائية	١٤٤٢/٩/٢٣ هـ ٢٠٢١/٥/٥ م
٦	الرياض	R118/21	استئجار موقع (قهوة) بدار الضيافة	مشروبات ساخنة وباردة	١٤٤٢/٩/٢٣ هـ ٢٠٢١/٥/٥ م
٧	الرياض	R109/20	استئجار موقع (مطعم) بالمركز التجاري	مطعم	١٤٤٢/٩/٢٣ هـ ٢٠٢١/٥/٥ م
٨	الرياض	R108/20	استئجار موقع (أسواق مركزية) بالمدينة السكنية	مواد غذائية	١٤٤٢/٩/٢٣ هـ ٢٠٢١/٥/٥ م

لاستلام كراسة الشروط والمواصفات (مجانيًا) وللمزيد من المعلومات يمكنكم زيارة الموقع (<https://ngha.med.sa/Arabic/businessdevelopment/Pages/default.aspx>).

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث (مؤسسة عامة) فرع جدة عن طرح المزايمة التالية:

المزايمة	رقم المزايمة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع لبيع العطور بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث (مؤسسة عامة) فرع جدة	١٤٤٢/٦٦	(٥٠٠ ريال سعودي) يتم سدادها في حساب المستشفى رقم (SA9580000358608010020020) التابع لمصرف الراجحي	الأربعاء ١٤٤٢/٩/١٦ هـ الموافق ٢٠٢١/٤/٢٨ م الساعة العاشرة صباحاً	الأربعاء ١٤٤٢/٩/١٦ هـ الموافق ٢٠٢١/٤/٢٨ م الساعة الحادية عشر صباحاً في جلسة علنية بغرفة الاجتماعات بالدور الثاني بالمبنى الإداري الغربي

مكان وتاريخ بيع الوثائق: إدارة العقود بالمبنى الإداري الغربي اعتباراً من يوم الأربعاء ١٤٤٢/٩/٢ هـ، الموافق ٢٠٢١/٤/١٤ م.

مكان تقديم العروض: إدارة الخدمات الإدارية بالمبنى الإداري الغربي (الدور الثاني) - شارع الأمير سلطان.

المستندات المطلوبة إرفاقها:

- (١) شهادة تسديد الزكاة أو ضريبة الدخل سارية المفعول.
- (٢) الاشتراك في الغرفة التجارية ساري المفعول.
- (٣) القيد في السجل التجاري المختص بأخر تعديلاته.
- (٤) شهادة سعودة وتوطين الوظائف.
- (٥) شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.
- (٦) خطاب ضمان ابتدائي يساوي (١٥٪) خمسة عشر بالمائة من قيمة الإيجار السنوي وساري المفعول لمدة (٩٠) تسعون يوماً من تاريخ فتح العطاءات.
- (٧) شهادة الخبرة في أعمال مماثلة.
- (٨) جميع مستندات المزايمة.

ملاحظات:

١- على مقدم العطاء أن يراعي عند إعداد عرضه كتابة الأسعار الإفرادية لكل بند بالأرقام والحروف.

٢- يقدم العطاء من أصل وصورتين وذلك في مظروف مغلق وغير شفاف ومختوم مدون عليه اسم المزايمة وكذلك اسم وعنوان الشركة أو المؤسسة صاحبة العطاء علماً بأنه لن تقبل العروض إلا من تلك الشركات/المؤسسات التي قامت بشراء مستندات المزايمة.

٣- لا يلتفت إلى أي عطاء يرد بعد الميعاد المحدد أو غير مصحوب بخطاب ضمان ابتدائي أو غير مستوف ما هو مطلوب أعلاه.

## استثمار مواقع

تعلم بلدية محافظة ضمد عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	قيمة الكراسة	مدة العقد	المساحة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة صراف آلي مقابل سوق ضمد الدولي	١٠٠٠ ريال	١٠ سنوات	١٠٠ م	١٤٤٢/١٠/١٤ هـ	١٤٤٢/١٠/١٤ هـ
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة صراف آلي وسط السوق الداخلي	١٠٠٠ ريال	١٠ سنوات	١٠٠ م	١٤٤٢/١٠/١٤ هـ	١٤٤٢/١٠/١٤ هـ
٣	تأجير موقع لإقامة وتشغيل وصيانة كشك بممشى الحديقة العامة بضم	٥٠٠ ريال	١٠ سنوات	٣٠ م	١٤٤٢/١٠/١٤ هـ	الساعة الحادية عشر صباحاً
٤	تشغيل وصيانة محلات السوق التجاري بالشقيري	٢٠٠٠ ريال	١٠ سنوات	٥٠٠ م	١٤٤٢/١٠/١٤ هـ	الساعة العاشرة صباحاً
٥	تركيب وتشغيل وصيانة اللوحات الإعلانية بمحافظة ضمد يوني بول - ميجا - موبي	٢٠٠٠ ريال	١٠ سنوات	٢٤٤ م	١٤٤٢/١٠/١٤ هـ	الساعة الحادية عشر صباحاً

يمكن الراغبين في الاطلاع على تفاصيل الفرص الإستثمارية وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) ([www.balady.gov.sa](http://www.balady.gov.sa)) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فحص).

تعلم وزارة الدفاع - بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية عن طرح المنافسات التالية:

م	رقم المنافسة	المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	٢٠٢١/٣٧	إعادة طرح منافسة تأجير موقع لنشاط تجاري ( حلاق ) بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٢/١٠/١٤ هـ	الخميس ١٤٤٢/١٠/١٥ هـ
٢	٢٠٢١/٣٨	إعادة طرح منافسة تأجير موقع لنشاط تجاري ( مغسلة ملابس ) بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٢/١٠/١٨ هـ	الاثنين ١٤٤٢/١٠/١٩ هـ
٣	٢٠٢١/٣٩	إعادة طرح منافسة تأجير وتشغيل مواقع متفرقة بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية لنشاط مكائن البيع الذاتي	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/١٣ هـ	الأربعاء ١٤٤٢/١٠/١٤ هـ
٤	٢٠٢١/٤٠	إعادة طرح منافسة تأجير موقع لنشاط تجاري ( قرطاسية ) بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٢/١٠/١٨ هـ	الاثنين ١٤٤٢/١٠/١٩ هـ
٥	٢٠٢١/٤١	إعادة طرح منافسة تأجير موقع لنشاط تجاري ( كفتيريا ) بسكن العمال بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/١٣ هـ	الأربعاء ١٤٤٢/١٠/١٤ هـ
٦	٢٠٢١/٤٢	إعادة طرح منافسة تأجير موقع لنشاط تجاري تموينات ( بقالة ) بسكن العمال بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٢/١٠/١٤ هـ	الخميس ١٤٤٢/١٠/١٥ هـ
٧	٢٠٢١/٤٣	إعادة طرح منافسة تأجير موقع لنشاط تجاري ( كفتيريا ) بالحي السكني بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٢/١٠/١٤ هـ	الخميس ١٤٤٢/١٠/١٥ هـ
٨	٢٠٢١/٥٤	طرح منافسة تأجير موقع لنشاط تجاري ( محطة وقود ) بشاطئ نصف القمر التابع بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/١٣ هـ	الأربعاء ١٤٤٢/١٠/١٤ هـ

للاستفسار لشراء كراسة الشروط والمواصفات الاتصال على هاتف رقم (٠١٣/٨٤٠٤١٠٥) (٠١٣/٨٤٠٣٣٦٢).

## استثمار مواقع

تعلن جامعة الملك فيصل عن تمديد موعد المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تمديد موعد مزيدة قطعة أرض لتركيب أبراج الاتصالات الجوال رقم (HUFEA5049) داخل جامعة الملك فيصل	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/١٩ هـ	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٠ هـ

الشروط:

- ١- تفتح المظاريف الساعة الحادية عشر صباحاً بمكتب سعادة مدير عام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية بمبنى الإدارة الرئيسي رقم (٣) بالدور الثالث.
- ٢- مراجعة إدارة المشتريات والمناقصات للحصول على كراسة الشروط والمواصفات وسداد القيمة عن طريق البنك (تقدياً أو شيك مصدق باسم جامعة الملك فيصل).

تعلن جامعة الملك فيصل عن تمديد موعد المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تمديد موعد مزيدة قطعة أرض لتركيب أبراج الاتصالات الجوال رقم (HUFEA5048) داخل جامعة الملك فيصل	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/١٩ هـ	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٠ هـ

الشروط:

- ١- تفتح المظاريف الساعة الحادية عشر صباحاً بمكتب سعادة مدير عام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية بمبنى الإدارة الرئيسي رقم (٣) بالدور الثالث.
- ٢- مراجعة إدارة المشتريات والمناقصات للحصول على كراسة الشروط والمواصفات وسداد القيمة عن طريق البنك (تقدياً أو شيك مصدق باسم جامعة الملك فيصل).

تعلن جامعة الملك فيصل عن تمديد موعد المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تمديد موعد مزيدة قطعة أرض لتركيب أبراج الاتصالات الجوال رقم (HFF0079) داخل جامعة الملك فيصل	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/١٩ هـ	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٠ هـ

الشروط:

- ١- تفتح المظاريف الساعة الثانية عشر والنصف ظهراً بمكتب سعادة مدير عام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية بمبنى الإدارة الرئيسي رقم (٣) بالدور الثالث.
- ٢- مراجعة إدارة المشتريات والمناقصات للحصول على كراسة الشروط والمواصفات وسداد القيمة عن طريق البنك (تقدياً أو شيك مصدق باسم جامعة الملك فيصل).

تعلن جامعة الملك فيصل - الأحساء - عن تمديد موعد المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تمديد موعد مزيدة قطعة أرض لتركيب أبراج الاتصالات الجوال رقم (HFF0754) داخل جامعة الملك فيصل	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/١٠/١٩ هـ	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٠ هـ

الشروط:

- ١- تفتح المظاريف الساعة الواحدة ظهراً بمكتب سعادة مدير عام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية بمبنى الإدارة الرئيسي رقم (٣) بالدور الثالث.
- ٢- مراجعة إدارة المشتريات والمناقصات للحصول على كراسة الشروط والمواصفات وسداد القيمة عن طريق البنك (تقدياً أو شيك مصدق باسم جامعة الملك فيصل).

تعلن جامعة الملك فيصل عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مزيدة تأجير موقع داخل حدود الحرم الجامعي ملاصقاً بسور جامعة الملك فيصل على طريق الأمير فيصل بن فهد بالأحساء	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٢/١٠/١١ هـ	الإثنين ١٤٤٢/١٠/١٢ هـ

الشروط:

- ١- تفتح المظاريف الساعة العاشرة والنصف صباحاً بمكتب سعادة مدير عام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية بمبنى الإدارة الرئيسي رقم (٣) بالدور الثالث.
- ٢- مراجعة إدارة المشتريات والمناقصات للحصول على كراسة الشروط والمواصفات وسداد القيمة عن طريق البنك (تقدياً أو شيك مصدق باسم جامعة الملك فيصل).

## استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة البكيرية عن طرح المواقع الاستثمارية وبياناتها كالتالي:

م	العقارات المطروحة للاستثمار	المساحة	قيمة الكراسة	مدة العقد	نسبة إنشاء
١	أرض لإقامة مصنع ورق كرفت مخطط رقم (ق/ك/٥٩٩) قطعة رقم (٧٥ و٧٦ و٧٧ و٧٨)	١٣,٦٨٥ م	٣٠٠٠ ريال	٢٥	٪١٠
٢	أرض لإقامة مصنع حديد مجلفن مخطط رقم (ق/ك/٥٩٩) قطعة رقم (٩٩)	٣٢٦٢ م	١٥٠٠ ريال	٢٥	٪٧
٣	أرض لإقامة مصنع اغذية مخطط رقم (ق/ك/٥٩٩) قطعة رقم (٧٩ و٨٠ و٨١ و٨٢)	١٣,٠٠٠ م	٣٠٠٠ ريال	٢٥	٪١٠
٤	أرض لإقامة مصنع تمور مخطط رقم (ق/ك/٥٩٩) قطعة رقم (٩٧ و٩٨)	٦٦٥٥ م	٣٠٠٠ ريال	٢٥	٪١٠
٥	أرض لإقامة مشتل مخطط رقم (ق/ك/٤٣٧) قطعة رقم (١/٤)	٢٥٠٠	١٠٠٠ ريال	١٠	٪٥
٦	أرض لإقامة مشتل مخطط رقم (ق/ك/٤٣٧) قطعة رقم (٤/ب)	٢٥٠٠	١٠٠٠ ريال	١٠	٪٥
٧	أرض لإقامة مشتل مخطط رقم (ق/ك/٤٣٧) قطعة رقم (٣/ب)	٢٥٠٠	١٠٠٠ ريال	١٠	٪٥
٨	أرض لإقامة مشتل مخطط رقم (ق/ك/٤٣٧) قطعة رقم (١/٣)	٢٥٠٠	١٠٠٠ ريال	١٠	٪٥
٩	أرض لإقامة مطعم وكوفي شوب علامة تجارية مميزة في حديقة الشلال	٢٢٠ م	٣٠٠٠ ريال	٢٥	٪٧
١٠	عدد (٤) محلات تجارية قائمة داخل حي الخالدية الشمالي	قائمة	١٠٠٠ ريال	٧	٪٣
١١	عدد (٤) محلات تجارية قائمة داخل حي الخالدية الجنوبي	قائمة	١٠٠٠ ريال	٧	٪٣
١٢	عدد (٨) محلات تجارية قائمة بمركز الشبيحية	قائمة	١٠٠٠ ريال	٧	٪٣
١٣	عدد (٦) محلات تجارية قائمة بمركز الضلعفة	قائمة	١٠٠٠ ريال	٧	٪٣

يجب تقديم العطاء إلكترونياً عن طريق موقع (بلدي) عبر بوابة (فرص) من خلال الرابط (<https://Furas.momra.gov.sa>) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

علماً أن آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة (١٠) صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق ١١/١١/١٤٤٢ هـ

وفتح المظاريف إلكترونياً يوم الأربعاء الموافق ١٢/١١/١٤٤٢ هـ في إدارة الاستثمار.

مرفقات العطاء:

١- صورة مصدقة وسارية المفعول من السجل التجاري والزكاة والدخل والتأمينات الاجتماعية للمؤسسات والشركات ومن في حكمها.

٢- صورة من شهادة الخبرة لنفس النشاط إن وجدت .

٣- ضمان بنكي لا يقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوم.

تعلن الخطوط الجوية السعودية عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأمين إسكان ركاب "السعودية" العابرين والمتضررين في محطة جدة	٢١/٠١	٢٥٠٠ ريال	الأحد ١١/١٠/١٤٤٢ هـ	الإثنين ١٢/١٠/١٤٤٢ هـ

فعلى الشركات والمؤسسات المتخصصة الرغبة في الاشتراك الحصول على الشروط والمواصفات من إدارة مشتريات الخدمات الأرضية والمطارات بمدينة السعودية (بمحافظة جدة) فيلارقم (١٦/١) بموجب خطاب باسم مدير مشتريات الخدمات الأرضية والمطارات.

## استئجار مبانٍ

تعلن الإدارة العامة للمجاهدين عن رغبتها في استئجار مبنى ليكون مقراً لقوة المساندة والمهمات التابعة لفرع لإدارة العامة للمجاهدين بالمنطقة الشرقية بالشروط التالية:

- أن يكون المبنى حديث ولا يتجاوز عمره خمس سنوات ويقع على شوارع رئيسية ويسهل الاستدلال عليه ويتوفر له شهادة من أحد المكاتب الهندسية المعتمدة بسلامة الإنشائية .
- أن لا يكون مضائفاً للمجاورين ويتوفر به مواقف سيارات تابعة للمبنى تتسع على الأقل ل(١٢) سيارة.
- أن لا تقل مسطحات المبنى المكتبية عن (٤٠٠) م<sup>٢</sup> ويتوفر مصعد في حال كان المبنى أكثر من دور .
- أن يكون مشمولاً بالخدمات العامة من شبكة تغذية مياه وكهرباء وهاتف وشبكة صرف صحي.
- وجود شبكة هاتفية متكاملة بالمبنى ويكون المالك على استعداد لتعديلها بما يخدم الإدارة العامة للمجاهدين .
- وجود شبكة للحاسب وتكون عدد النقاط لا تقل عن (٥) نقاط قابلة للزيادة مع وجود كاميرات مراقبة رقمية داخل وخارج المبنى .
- أن لا تقل عدد الغرف عن (١٠) غرف مع مجلس خارجي لا تقل مساحته عن (٧٠) م<sup>٢</sup> وملحق خارجي لا تقل مساحته عن (٥٠) م<sup>٢</sup> وصالة طعام لا تقل مساحتها عن (٢٤) م<sup>٢</sup> وملحق خارجي لا تقل مساحته عن (٥٠) م<sup>٢</sup> وصالة طعام لا تقل مساحتها عن (٢٤) م<sup>٢</sup> ومطبخ مجهز بالكامل مع مستودعين كل مستودع لا تقل مساحته عن (٣٢) م<sup>٢</sup> وغرفة توكيف مع دورة مياه بالمواصفات والاشتراطات الأمنية.
- أن لا يكون المبنى سبق إخلاءه من جهة حكومية بناءً على طلب المالك.
- فرش جميع الغرف بالكامل مع تجهيز عدد (٢) مكاتب إدارية.
- أن يتعهد المالك بإجراء التعديلات والإضافات التي تطلبها الإدارة العامة للمجاهدين بدون مطالبة بإزالتها عند انتهاء العقد.
- أن يقوم المالك بصيانة المصاعد الكهربائية مع قطع الغيار وذلك ضمن الإيجار السنوي إن وجد.
- أن يقوم بصيانة السبابة والكهرباء مع قطع الغيار.
- أن يقوم بتأمين مولد كهربائي عند انقطاع الكهرباء.
- يقوم بتأمين وتركيب المكيفات.
- أن يكون المبنى ذو مخارج للطوارئ.
- يخضع هذا الإعلان لنظام استئجار الدولة للعقار وإخلائه.
- أن لا يكون به محلات مؤجرة للغير.

- أن لا يكون مالكة أحد منسوبي وزارة الداخلية.
- تقدم الطلبات في مدة لا تتجاوز شهر من تاريخ الإعلان في ظرف مختوم يحتوي على التالي:
- طلب من المالك يوضح فيه الأجرة وعنوانه كاملاً .
- كروكي لموقع العقار . - مخططاً للمبنى . - خطاب من الدفاع المدني يفيد بسلامة المبنى وتطبيق شروط السلامة فيه . - صورة من صك الملكية . - خطاب من مكتب هندسي معتمد يفيد بسلامة المبنى إنشائياً . - صورة من بطاقة الأحوال للمالك . - تعنون الطلبات باسم الإدارة العامة للمجاهدين وذلك لاستقبال العروض ومتابعة الطلبات.
- آخر موعد لتقديم المظاريف يوم الأربعاء ١٤/١٠/١٤٤٢ هـ.
- موعد فتح المظاريف يوم الخميس ١٥/١٠/١٤٤٢ هـ.

تعلن الإدارة العامة للمجاهدين عن رغبتها في استئجار مبنى ليكون مقراً لمبنى قيادة الإدارة العامة للمجاهدين بمنطقة الحدود الشمالية (مدينة عرعر) بالشروط التالية:

- أن يكون المبنى حديث ولا يتجاوز عمره خمس سنوات ويقع على شوارع رئيسية ويسهل الاستدلال عليه.
- أن لا يكون مضائفاً للمجاورين ويتوفر به مواقف سيارات تابعة للمبنى.
- أن لا تقل مسطحات المبنى المكتبية عن (٢٥٠) م<sup>٢</sup> ويتوفر لا يقل عن مصعد واحد في المبنى .
- أن لا تقل عدد الغرف عن (٤٠) غرفة.
- أن يكون ملحق فيه أرض مخصصة تابعة للمبنى لا تقل مساحتها عن (٨٠٠) م<sup>٢</sup>.
- أن يكون مشمولاً بالخدمات العامة من شبكة تغذية مياه وكهرباء وهاتف وشبكة صرف صحي.
- وجود شبكة هاتفية متكاملة بالمبنى ويكون المالك على استعداد لتعديلها بما يخدم الإدارة العامة للمجاهدين .
- وجود شبكة للحاسب وتكون عدد النقاط لا تقل عن (٥٠) نقطة قابلة للزيادة.
- وجود كاميرات مراقبة رقمية داخل وخارج المبنى.
- أن لا يكون المبنى سبق إخلاءه من جهة حكومية بناءً على طلب المالك.
- أن يتعهد المالك بإجراء التعديلات والإضافات التي تطلبها الإدارة العامة للمجاهدين بدون مطالبة بإزالتها عند انتهاء العقد.
- أن يقوم المالك بصيانة المصاعد الكهربائية مع قطع الغيار وذلك ضمن الإيجار السنوي.

- أن يقوم بصيانة السبابة والكهرباء مع قطع الغيار.
- أن يقوم بتأمين مولد كهربائي عند انقطاع الكهرباء.
- يقوم بتأمين وتركيب المكيفات يخضع هذا الإعلان لنظام استئجار الدولة للعقار وإخلائه.
- أن لا يكون به محلات مؤجرة للغير.
- أن يكون المبنى ذو مخارج طوارئ.
- يخضع هذا الإعلان لنظام استئجار الدولة للعقار وإخلائه.
- أن لا يكون مالكة أحد منسوبي وزارة الداخلية.
- تقدم الطلبات في مدة لا تتجاوز شهر من تاريخ الإعلان في ظرف مختوم يحتوي على التالي:
- طلب من المالك يوضح فيه الأجرة وعنوانه كاملاً .
- كروكي لموقع العقار . - مخططاً للمبنى . - خطاب من الدفاع المدني يفيد بسلامة المبنى وتطبيق شروط السلامة فيه . - صورة من صك الملكية . - خطاب من مكتب هندسي معتمد يفيد بسلامة المبنى إنشائياً . - صورة من بطاقة الأحوال للمالك . - تعنون الطلبات باسم الإدارة العامة للمجاهدين وذلك لاستقبال العروض ومتابعة الطلبات.
- آخر موعد لتقديم المظاريف يوم الأربعاء ١٤/١٠/١٤٤٢ هـ.
- موعد فتح المظاريف يوم الخميس ١٥/١٠/١٤٤٢ هـ.

تعلن وزارة النقل - الإدارة العامة للمنافسات والعقود - عن رغبتها باستئجار مبنى، كالتالي:

استئجار مبنى لمركز الوثائق والمحفوظات وفقاً للشروط التالية :

- المساحة المطلوبة للمبنى لا تقل عن (٢٠٠٠) متر مربع.
- أن يحتوي كامل المبنى على مساحات مفتوحة أو قابلة للتعديل.
- استعداد المالك إضافة بعض التعديلات المطلوبة.
- توفر عدد لا يقل عن (٣٠) موقف سيارات.
- أن يكون الموقع بمدينة الرياض على الطريق الدائري الشمالي من طريق الملك عبدالعزيز إلى طريق خالد بن الوليد أو على إحدى الطرق الرئيسية المجاورة أو على الطريق الدائري الشرقي من مخرج (١٤) شمالاً إلى طريق الملك سلمان.
- آخر موعد لاستلام العروض: الثلاثاء ١٣/١٠/١٤٤٢ هـ.
- تاريخ فتح العروض: الأربعاء ١٤/١٠/١٤٤٢ هـ.

## بيع ربيع

تعلن وزارة المالية - الإدارة العامة للمصرفيات - عن بيع منقولات تتكون من هياكل معدنية وكرافانات معدلة داخلياً بها أبواب وسلام حديدية ومكيفات وفق جدول الكميات الموضح على موقع الوزارة وذلك لإزالة المكاتب الإدارية المؤقتة التابعة ( لمجموعة بن لادن السعودية) الواقعة بالساحة الشرقية من المسجد الحرام بالمزاد العلني يوم الأحد ٢٠/٩/١٤٤٢ هـ في تمام الساعة الواحدة مساءً في مجمع الدوائر الحكومية بحمي المشاعر بالعوالي بمكة مبنى رقم (١٤) .

فعلى من يرغب الدخول في هذا المزاد الحضور إلى الموقع المذكور بالموعد المحدد أعلاه، وتزويد اللجنة بالعنوان الوطني كاملاً ووسائل الاتصال بالإضافة إلى المستندات الثبوتية اللازمة، على أن يلتزم من يرسي عليه المزاد بدفع ضمان بمبلغ (٥٪) من قيمة البيع نقداً أو بشيك مصدق كدفعة مقدمة تعاد له بعد نقل المواد والمنقولات المبيعة وسداد كامل المبلغ بشيك مصدق باسم (وزارة المالية - الإدارة العامة للمصرفيات).

علماً أن المشتري يتحمل تكلفة إزالة تلك المكاتب والمنقولات خلال (٤٠) يوماً من تاريخ الترسية ويمكن الاطلاع على جدول الكميات في موقع الوزارة وللمزيد من المعلومات والمعينة يمكن الاتصال والتواصل مع الأستاذ سعد العميري جوال رقم (٠٥٥٥٥٥٠٦٤٩).

تعلن جامعة الملك فهد للبترول والمعادن زيادة بيع مواد الرجيع (خردة، حديد، أخشاب، بلاستيك، سيارات، معدات، أجهزة كهربائية وعلمية، أجهزة حاسب آلي وملحقاتها، آلات تصوير، أثاث، سجاد، وخلافه) بالمظاريف محتومة. قيمة وثيقة المزادة: مجاناً.

مكان بيع كراسة الشروط: الإدارة العامة للشؤون الإدارية مبنى (٢١) الدور الثاني مكتب (٢١٣).

موعد زيارة مستودع الرجيع: بداية من يوم الأحد ١٤/٩/١٤٤٢ هـ، الموافق ١٨/٩/٢٠٢١ م من الساعة (١٠:٠٠) صباحاً إلى (٢:٠٠) ظهراً.

## وظائف شاغرة

تعلن الإدارة العامة لصحة السجون بالخدمات الطبية بوزارة الداخلية عن توفر وظائف صحية (للجنسين) على التعاقد المؤقت (لوكم) للعمل بالمراكز الصحية بالسجون.

وذلك وفقاً للتفاصيل وطريقة التقديم الموضحة أدناه :

م	مسمى الوظيفة	الشهادة المطلوبة
١	طبيب نائب (طب أسرة ومجتمع، أنف وأذن وحنجرة، نفسية، جلدية، عيون، باطنية، نساء وولادة)	البورد السعودي أو العربي أو الأمريكي أو الزمالة أو ما يعادلها شهادة التأهيل المعترف بها لدى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية
٢	طبيب مقيم	بكالوريوس في الطب والجراحة

الشروط المطلوبة :

- الحصول على إجازة من العمل الفعلي وإرفاق صورة منها.
- وجود تصنيف الهيئة السعودية للتخصصات الصحية (ساري الصلاحية) يتناسب مع الوظيفة المتقدم لها.
- اجتياز المقابلة الشخصية.
- على من تنطبق عليه الشروط إرسال السيرة الذاتية مع المتطلبات أعلاه على البريد الإلكتروني: phgd@moimsd.gov.sa
- يتم استقبال طلبات التقديم خلال (٥) أيام .

موعد تقديم العروض: بداية من يوم الأحد ١٣/٩/١٤٤٢ هـ، الموافق ٢٥/٩/٢٠٢١ م إلى نهاية يوم الثلاثاء ١٣/١٠/١٤٤٢ هـ، الموافق ٢٥/١٠/٢٠٢١ م الساعة (٣:٠٠ عصرًا).

مكان تقديم العروض: الإدارة العامة للشؤون الإدارية مبنى (٢١) الدور الثاني مكتب (٢١٣). نسبة الضمان البنكي المطلوبة عند تقديم العرض: (٢٪) من قيمة العرض يقدم مع العرض ولا يقل صلاحيته عن تسعين يوماً يجوز قبول (الضمان البنكي - شيك مصرفي مصدق).

نسبة الضمان البنكي المطلوبة بعد الترسية: (٥٪) من قيمة العرض على من ترسو عليه المزادة بعد اعتماد قيمة العرض ولا يقل صلاحيته عن تسعين يوماً، يجوز قبول (الضمان البنكي - شيك مصرفي مصدق).

موعد فتح المظاريف: يوم الأربعاء ١٤/١٠/١٤٤٢ هـ، الموافق ٢٦/١٠/٢٠٢١ م الساعة (٩:٠٠ صباحاً).

مكان فتح المظاريف: مبنى الإدارة رقم (٢١) الدور الثاني الإدارة العامة للشؤون الإدارية غرفة الاجتماعات رقم (٢١٠).

مدة نقل الأصناف من مستودع الرجيع: خمسة عشر يوم عمل من تاريخ الترسية. للاستفسار والتنسيق وحجز مواعيد الزيارة عن طريق الواتس اب رقم الهاتف (٩٦٦١٣٨٦٠٣٣٨٠).

يرجى الالتزام بالإجراءات الاحترازية وتطبيق توكلنا أثناء شراء كراسة الشروط وفتح المظاريف.

يعلن فرع الإدارة الهندسية والأشغال بالجنوبية المجموعة الرابعة بقوات الدفاع الجوي عن إقامة مزاد علني لبيع أصناف رجيع عباره عن سكراب وذلك في تمام الساعة التاسعة صباحاً من يوم الأربعاء الموافق ١٤/١٠/١٤٤٢ هـ.

لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال على رقم الهاتف: (١٧٢٥٢٢٧٧٧) تحويلية: (٢٥٦٥-٢٥٩٤) خلال ساعات الدوام الرسمي.

## وزارة الصناعة والثروة المعدنية - وكالة الوزارة للثروة المعدنية

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم (٣٤٣٨/١) وتاريخ ١٤٤١/١٢/١١هـ القاضي بالموافقة على منح شركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (الشختلية - ٢٠) التابع لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة خمسة أعوام اعتباراً من تاريخ ١٤٤١/١٢/١١هـ.  
موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

دوائر العرض (شمالاً)			خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢٢	٥٤	٣٦,٣٦٤	٤٢	٧	٥١,٨٠٥	١
٢٢	٤٩	١٢,٩٥	٤٢	٧	٥١,٨٠٥	٢
٢٢	٤٩	١٢,٩٥	٤٢	٤	٤,٧٢	٣
٢٢	٥٤	٣٦,٣٦٤	٤٢	٤	١٠,١٣	٤
المساحة الإجمالية: (٦٣,٧٢٤) كم <sup>٢</sup>						

وللعموم جرى نشره.

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم (٣٤١١/١) وتاريخ ١٤٤١/١٢/١١هـ القاضي بالموافقة على منح شركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (الشختلية - ٢١) التابع لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة خمسة أعوام اعتباراً من تاريخ ١٤٤١/١٢/١١هـ.  
موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

دوائر العرض (شمالاً)			خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢٢	٤٩	١٢,٩٥	٤٢	١٤	٦,٦٤١	١
٢٢	٤٧	٣٩,٨٤	٤٢	٦	٠	٢
٢٢	٤٣	٤٩,٧٩	٤٢	٧	١٠,٩٥٦	٣
٢٢	٤٣	٤٩,٧٩	٤٢	٣	٥٩,٣	٤
٢٢	٤٩	١٢,٩٥	٤٢	٤	٤,٧٢	٥
المساحة الإجمالية: (٦٠,٥٩١) كم <sup>٢</sup>						

وللعموم جرى نشره.

## منح الجنسية



تعلن إدارة الأحوال المدنية في منطقة مكة المكرمة (جدة) بأنه صدر القرار الوزاري رقم (١١/وز) وتاريخ ١٤٤٢/٣/٢ هـ القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ(محمود بن حسن بن حسين محضار) وذلك بموجب المادة (١٤) من نظام الجنسية وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية في منطقة مكة المكرمة (جدة) بأنه صدر القرار الوزاري رقم (١١/وز) وتاريخ ١٤٤٢/٣/٢ هـ القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ(محمد بن حسن بن حسين محضار) وذلك بموجب المادة (١٤) من نظام الجنسية وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية في منطقة مكة المكرمة (جدة) بأنه صدر القرار الوزاري رقم (١١/وز) وتاريخ ١٤٤٢/٣/٢ هـ القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ(أحمد بن حسن بن حسين محضار) وذلك بموجب المادة (١٤) من نظام الجنسية وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية في منطقة مكة المكرمة (جدة) بأنه صدر القرار الوزاري رقم (١١/وز) وتاريخ ١٤٤٢/٣/٢ هـ القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ(ماجد بن حسن بن حسين محضار) وذلك بموجب المادة (١٤) من نظام الجنسية وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن اللجنة الجمركية الابتدائية بالرقعي بأنها أصدرت عدداً من القرارات لقضايا جمركية وبياناتها كالتالي :

م	اسم صاحب الشأن	رقم القرار
١	جزارع بجاد الظفيري	١٨٩
٢	زيد علي المري	١٧٧
٣	فهد علي المري	١٨٨
٤	نواف سليمان الديحاني	٤٠٩
٥	شعلان عيسى الدوسري	٣٢٠
٦	محسن حسن العجمي	١٧٤
٧	نواف يوسف المطيري	١٧٨
٨	راشد حزام المري	٣٩٥
٩	علي مبارك المري	٦
١٠	فهد مبارك المري	٣٩٩
١١	بخيت سعيد المري	٣٤٣
١٢	محمد جرمان العطوي	٤٠١
١٣	نواف سليمان الديحاني	٤٠٧
١٤	فالح محمد الزعبي	٤٠٠
١٥	علي راضي المري	٢٢١
١٦	عبدالرحمن محمد المري	٢٤٣
١٧	فهد محمد المري	٣٨٩
١٨	محمد علي المري	٣٨٦
١٩	نايف عزيز المطيري	٣٩٨
٢٠	جارالله مهراش العجمي	٣٨٣
٢١	محمد حمد المري	٧
٢٢	محمد سالم الدوسري	٣٢٢
٢٣	محمد نادر العجمي	٣٤٦
٢٤	فهد علي المري	٢٤٤
٢٥	محمد صالح المري	٢٥٥



م	اسم صاحب الشأن	رقم القرار
٢٦	مشعان محمد السبيعي	٢٤٦
٢٧	سعد سالم المري	٣٣٤
٢٨	فهد مهدي العرجاني	٣٣٨
٢٩	منصور فريخ المطيري	٣٤٨
٣٠	عبدالرحمن حزام المري	٢٥٨
٣١	عابض معيض الشيباني	٤١٨
٣٢	سلمان محمد العتيبي	٢٥٦
٣٣	راشد سالم المري	٣٤٠
٣٤	محمد راشد المري	٤٠٥
٣٥	علي سالم المري	٣٤٩
٣٦	مدله فهد الدوسري	٣٢٧
٣٧	مهلهل محمد المري	٢٤٩
٣٨	عبدالرحمن سعود العازمي	٣٨٢
٣٩	فريني راشد الهاجري	٣٨٤
٤٠	فراس مهراش المري	٣٩٠
٤١	ناصر فهد المري	٣٨٧
٤٢	محمد علي المري	٣٩١
٤٣	سعيد مرعي حسين سرح	٤٠٢
٤٤	سعيد محمد المري	٢٥٤
٤٥	طالب أحمد الهمامي	٣٣٩
٤٦	ناصر عوض الكربي	٢٤٥
٤٧	خالد الحميدي المطيري	٢٥٧
٤٨	مرزوق ناصر مرزوق	٤٠٦
٤٩	حمد سعيد المري	٢٤٨

تأمل الحضور إلى مقر اللجنة بمقرها الجديد بشارع الملك عبدالعزيز بجوار قاعدة الملك سلمان الجوية خلال شهر من تاريخ نشره وذلك لاستلام القرار من اللجنة الجمركية وفي حالة عدم الحضور خلال المدة المحددة سيكون قرار اللجنة الجمركية نهائياً وواجب النفاذ .

## الملك يرأس الاجتماع الحادي والخمسين لمجلس إدارة دار الملك عبدالعزيز

### • نيوم - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الثلاثاء ١٤ رمضان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٦ أبريل ٢٠٢١ م، عبر الاتصال المرئي، الاجتماع الحادي والخمسين لمجلس إدارة دار الملك عبدالعزيز.

وأكد خادم الحرمين الشريفين أيده الله، خلال الاجتماع، أهمية العناية بالتاريخ الوطني، ونشر المحتوى التاريخي للجميع، والاطلاع عليه والاستفادة منه، منوهاً بجهود دار الملك عبدالعزيز خلال خمسين عاماً منذ إنشائها، وما تتطلع إليه في المستقبل وفق رؤية المملكة ٢٠٣٠.

بعد ذلك ناقش المجلس الموضوعات المدرجة على جدول أعماله وأصدر عدداً من القرارات منها: الموافقة على استراتيجية الدارة وخطتها التنفيذية للأعوام (٢٠٢١ - ٢٠٢٣ م)، وإقرار سياسة حفظ الأوعية التاريخية وتصنيفها، ومشروع تعزيز الهوية الوطنية باستثمار بطاقات الهوية السعودية. كما وافق المجلس على برنامج الاحتفاء بمرور خمسين عاماً على تأسيس الدارة في العام القادم.

وصادق المجلس على الحساين الختامين للدارة للعامين الماليين (١٤٤١ - ١٤٤٢ هـ)، وإحاطة المجلس بأنشطة الدارة الثقافية التي تم تنفيذها خلال العام.



## ولي العهد يجري اتصالاً هاتفياً برئيس المجلس العسكري الانتقالي بتشاد

### • نيوم - واس

أجرى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، اتصالاً هاتفياً، يوم السبت ١٢ رمضان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٤ أبريل ٢٠٢١ م، برئيس المجلس العسكري الانتقالي بجمهورية تشاد الجنرال محمد إدريس ديبي، عبر خلاله عن خالص التعازي له ولشعب تشاد في وفاة والده إدريس ديبي رئيس جمهورية تشاد.

كما أعرب سمو ولي العهد خلال الاتصال عن التمنيات لدولة تشاد بالسلام والاستقرار والتوفيق للمجلس للعمل بما يحقق تطلعات الشعب التشادي. من جهته أعرب رئيس المجلس عن شكره لسمو ولي العهد على مشاعره النبيلة.

## خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يعزيان رئيس تركمانستان

### • الرياض - واس

بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية عزاء ومواساة، لفخامة الرئيس قربان قوي بيردي محمدوف رئيس تركمانستان، في وفاة والده رحمه الله. وقال الملك المقدي: علمنا نبأ وفاة والدكم رحمه الله، وإننا إذ نبعث لفخامتكم ولشعب تركمانستان الشقيق ولأسرة الفقيد بالغ التعازي وصادق المواساة، لنسأل الله سبحانه وتعالى أن يتغمده بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنه فسيح جناته، وأن يحفظكم من كل سوء، إننا

وإننا إليه راجعون. كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية عزاء ومواساة، لفخامة الرئيس قربان قوي بيردي محمدوف رئيس تركمانستان، في وفاة والده رحمه الله. وقال الملك المقدي: علمنا نبأ وفاة والدكم رحمه الله، وإننا إذ نبعث لفخامتكم ولشعب تركمانستان الشقيق ولأسرة الفقيد بالغ التعازي وصادق المواساة، لنسأل الله سبحانه وتعالى أن يتغمده بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنه فسيح جناته، وأن يحفظكم من كل سوء، إننا

## الملكة تعزي العراق في ضحايا حادث حريق مستشفى ابن الخطيب ببغداد

### • الرياض - واس

٢٥ أبريل ٢٠٢١ م، عن بالغ الأسى لحادث الحريق الذي اندلع في مستشفى ابن الخطيب بمدينة بغداد، وما نتج عنه من وفيات وإصابات. وعبرت

أعربت وزارة الخارجية، يوم الأحد ١٣ رمضان ١٤٤٢ هـ الموافق